البيان الحسن

في ترجمة الإمام الوادعي

وما أحياه من السنن

جمعه ورتبه:

أبو محمد

عبد الحميد بن يحيى بن زيد الحجوري الزعكري

تقديم فضيلة الشيخ العلامة:

أبي عبد الرحمن

يحيى بن علي الحجوري

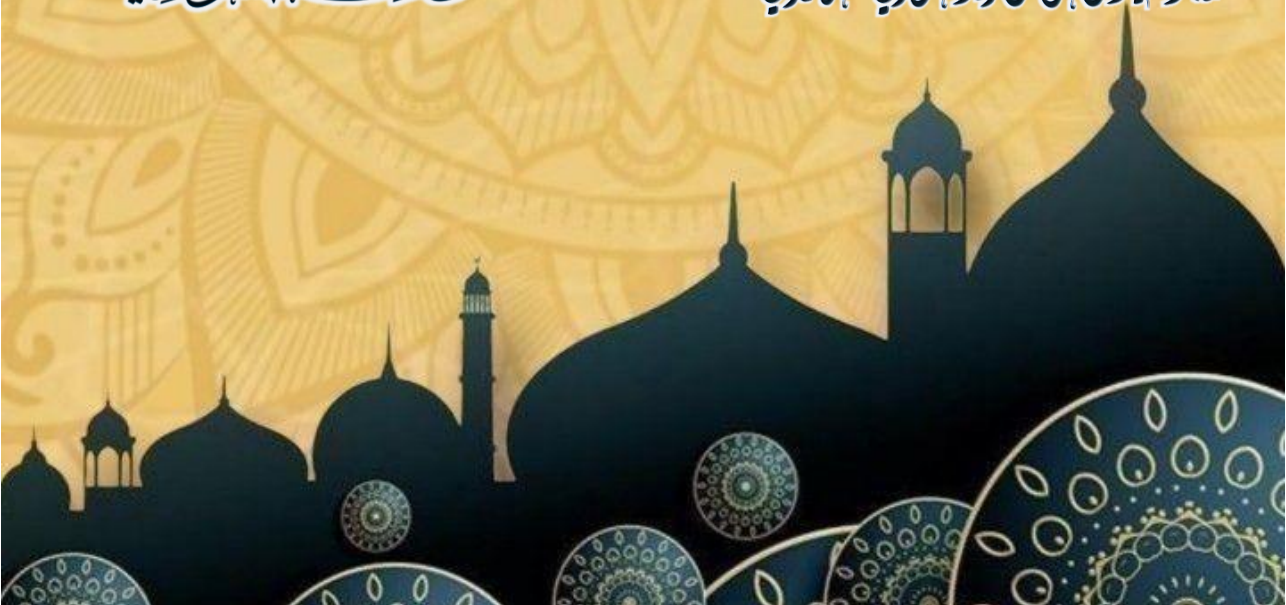

البيان الحَسَن
في ترجمة الإمام الوادعي
وما أحياه من السُنن

الطبعة الثانية

١٤٤٥هـ

.....

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله الذي منَّ علينا فأفضل، وأعطانا فأجزل، ومَنَّ علينا فهدانا، وأطعمنا وسقانا، وكل بلاء حسن أبلانا، له الحمد ربنا في الأولىٰ والأخرىٰ، وعلىٰ كل حال.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فهذا كتاب (البيان الحسن في ترجمة الإمام الوادعي وما أحياه من السنن) أقدمه للقراء الكرام بعد نفاد الطبعة الأولىٰ ولله الحمد والمنة.

ولكون هذه الطبعة بعد التهجير القسري لطلاب دار الحديث بماج من قبل الرافضة الحوثيين ومن إليهم بعد عدة حصارات وحروب قتل فيها وجرح عدد كثير من السلفيين ومن إليهم وكان خروج الطلاب من دماج في يوم شديد يوافق: (١٤/ ربيع الأول/ ١٤٣٥ هـ) ويكون بالتأريخ الميلادي في (١٥/ يناير / ٢٠١٤م).

ومع ذلك فإني أبشر المسلمين جميعًا بحفظ الله تعالىٰ لدعوة أهل السنة والجماعة في اليمن الدعوة السلفية التي تدعو من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وسُنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إلىٰ كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ علىٰ منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

فبحمد الله قد أبقىٰ الله لأعداء الإسلام والسُنة ما يغيظهم، والحال كما قال الله: ﴿قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٩].

فقد انتشرت المراكز السلفية في طول البلاد وعرضها بحمد الله تعالىٰ وعليها علماء أجلاء ومشايخ فضلاء، عسىٰ الله أن ييسر بأن نفرد لهم مؤلفًا

نترجم لهم فيه بتراجم مستقلة نذكر فيها علماء أهل السنة والجماعة القائمين علىٰ هذا المراكز في اليمن، ومن إليهم من الدعاة المفيدين المستفيدين حتىٰ يُعلم الخير ويظهر؛ **لأننا نلاحظ**: أن أهل التحزبات ينتحلون الشيخ مقبل وقد خالفوا دعوته وقلوا ما كانوا يعرفون، وبالله التوفيق والسداد.

كتبه:

أبو محمد عبد الحميد بن يحيي الحجوري الزعكري

بتاريخ: ٢٣ شعبان/ ١٤٤٥هـ

المهرة الغيظة.

مقدمة العلامة يحي بن علي الحجوري حفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله؛ نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد:

فقد اطلعت علىٰ هذا البحث المسمىٰ: (البيان الحسن لما أحياه الإمام الوادعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- من السنن) لأخينا عبد الحميد بن يحيىٰ الزعكري الحجوري -حفظه الله- فرأيته جمع في ذلك جمعًا طيبًا مفيدًا -إن شاء الله- يحتوي علىٰ مباحث حديثية، وفقهية، مع كونه ترجمة حافلة لشيخنا العلامة الوادعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لنقل فتاواه ومآثره العلمية ليعلمها الناس، وهي دليل علمه وفضله، وتجديده لهذه الدعوة السلفية الحقَّة، بنشر كثير من علومها بين المسلمين بعد أن كادت تصير نسيًا منسيًا، فرحم الله شيخنا ونفع بما أحياه من السنن الشريفة، والعلوم المنيفة التي يرجىٰ أن تكون في ميزان حسناته مما دل عليه قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في حديث جرير بن عبد الله البجلي عند الإمام مسلم، أنه قال: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ».

قال أهل العلم: معنىٰ قوله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»، أي: أحيا سنة من سنن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بعد أن أميتت، فله أجرها وأجر من عمل بها، كما دل عليه هذا الحديث، وحديث أبي هريرة في مسلم، أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ،

لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»، وقول الله تعالىٰ: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَـٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس:١٢].

فنسأل الله تعالىٰ أن يتقبل منا أعمالنا، ومن شيخنا ما قدمه، وينفع بهذا البحث من علمه، ويجزي أخانا الشيخ عبد الحميد الحجوري علىٰ ما اعتنىٰ به في هذا الجزء وحرره.

كتبه:

أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري.

قبل صلاة ظهر يوم الثلاثاء

أول يوم من رمضان المبارك عام ١٤٢٦هـ.

مقدمة المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمدَ لله، نَحْمَدُهُ تَعَالىٰ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَاشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [سورة النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

وبَعْد:

فإن الله تعالىٰ قد منّ علينا بعد نعمة الإسلام، أن هدانا للسنة، ويسر لنا السبل لطلب العلم النافع، علم كتاب الله، وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في وقت كثرت فيه البدع، وانتشرت فيه العقائد الزائفة، والمناهج المنحرفة، وقد بين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وأشار إلىٰ هذا الشر العظيم، وحث علىٰ

الصبر علىٰ طاعة الله فقال كما في حديث أنس الذي أخرجه البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧٠٦٨): «لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ».

وبيَّن أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود كما بدأ غريبًا، فطوب للغرباء، من حديث أبي هريرة عند مسلم(١٤٥)، ونص صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أيضًا: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالقَابِضِ عَلَى الجَمْرِ» أخرجه الترمذي من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فمنّ الله سبحانه ووفق لطلب العلم علىٰ يد الإمام الجليل، والعالم النبيل شيخ الإسلام، وأحد مجددي القرن الخامس عشر الهجري: (أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الو ادعي)، الذي كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ محبًا للسنة، داعيًا إليها، مبغضًا للبدع و الشركيات، محذرًا منها، رؤوفا بالمؤمنين الطائعين، شديدًا علىٰ أهل البدع المعاندين.

حثَّ علىٰ التميز عن أهل البدع بكافة أشكالهم ومعتقداتهم، من روافض وشيعة، وتبليغ وإخوان، وسرورية مقتفيًا في ذلك منهج السلف الصالح من لدن الصحابة إلىٰ يومنا هذا، الذين قد قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أثنىٰ الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠].

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كل ذلك مبتعدًا عن التقليد الأعمىٰ، الذي قد بين الله تعالىٰ أنه سبيل الكافرين فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف:٢٣].

وقد نص علىٰ معنىٰ هذه الآية الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ بقوله: (**وهذه من أعظم الأدلة الدالة علىٰ بطلان التقليد وقبحه**).اهـ

بل قد قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند أن سئل: هل أنتم مقلدون لمحمد بن عبد الوهاب؟ قال: لو كنا مقلدين لقلدنا أحمد بن حنبل.

وكان رحمة الله أخذًا بالدليل، مخلصًا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فيما نحسبه مع ذلك، فتحقق في أعماله شرطًا قبول الأعمال، وهو الإخلاص والمتابعة.

وقد سمعت من الشيخ الفاضل الناصح الأمين خليفة أبي عبد الرحمن شيخنا يحيي بن علىٰ الحجوري حفظه الله تعالىٰ يقول: لو جمعت السُنن التي أحياها الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فأحبت أن أقوم بهذا العمل لعلي أن أرد بعض جميل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أليا، ولعل الله عَزَّوَجَلَّ أن ييسر لي أولًا العمل بها، ثم نشرها بين المسلمين، وليعرف قدر هذا الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وما واجه من الصعوبات في نشر السنة راجيًا من الله تعالىٰ العون والسداد والتوفيق والرشاد، سائلًا المولىٰ عَزَّوَجَلَّ أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين إنه سميع كريم، والحمد لله رب العالمين.

❁ تنبيه:

قد تكون السُنة التي أذكرها منتشرة في كثير من البلدان في العالم لكن في اليمن كانت مغيبة أو منسية فيكون ذكرها لهذا الشأن والله أعلم.

❁ تنبيه:

بعض السُنن قد يكون ذكرها من باب القول الراجح في المسألة وبالله التوفيق.

كتبه:
أبو محمد عبد الحميد بن يحيي الحجوري الزعكري
كان الفراغ من كتابته في شهر شعبان ١٤٢٦
بدار الحديث بدماج.

ترجمة مختصرة للإمام الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

اسمه:

هو الإمام العلامة شيخ الإسلام رحلة الطالبين وأحد المجددين الزاهد الورع السني السلفي الفقيه المحدث قامع البدعة وناصر السُنة إمام الحديث وعلله و خاصه وعامه ومجمله أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي بن مقبل بن قائدة الهمداني الوادعي الخلالي من قبيلة آل راشد.

مولده رحمة الله:

ولد رحمة الله في قرية دماج من قبلية وادعة، وهذه القرية تقع جنوب شرق مدينة صعدة أما تأريخ مولده فلا يعرف تحديده نظرًا لعدم اهتمام الناس بالتأريخ في حينه لكن يقدر بأنه ولد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سنة أربعة وخمسين وثلاثمائة و ألف للهجرة حسب ما كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقدر لنا في دروسه.

نشأته:

نشاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتيما حيث مات أبوه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو صغير لا يعرفه وبقي في حضانة والدته رحمها الله فترة وكانت تأمره أن يشتغل في الأرض وتأمره أن ينظر إلىٰ حال مجتمعه كي يكون مثلهم وهو يقول لها معرضًا عن ذلك سأذهب أدرس فتقول له: الله يهديك. أهـ من نبذه مختصرة عن حياة والدي العلامة مقبل الوادعي العطرة لأبنته حفظها الله.

بيئته:

نشاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيئة شيعية قد ملئت بالخرافات والشركيات وغيرها من المخالفات حيث ومن المعلوم أن التشيع جثم علىٰ اليمن أكثر من ألف عام أدخله أحد أئمة الضلال الهادي يحي بن الحسين المعتزلي الذي جعل من صعده عاصمة لدولته وقُبر فيها وأتخذ قبره وثنا يعبد من دون الله عَزَّوَجَلَّ بيئة بلغ بها الجهل مبلغة ينذرون لغير الله ويذبحون ويخافون ويستعينون ويستغيثون بغيره سبحانه تعالىٰ.

مجتمع صرفوا كثير مما يستحقه الله لغيرة إلا من رحم الله وفي باب الأسماء والصفات معتزلة ينكرون الصفات ينكرون الشفاعة والرؤية وغيرها من مسائل الاعتقاد وجعلوا الدين كله محبه آل البيت حتىٰ قال قائلهم:

لي خمسة هم الحجىٰ ❁❁ من نار لظىٰ والحاطمة

المصطفىٰ والمرتضىٰ ❁❁ وأبناهما والفاطمة

بل ربما كانوا يدعونهم يا الخمسة، وكانوا يقولون: إذا وقع الرجل أو البعير أو الولد... بدلًا من قول: (بسم الله) يقولون: (يا محمد، يا علىٰ)، فلا يعرفون من الدين إلا اسمه وهم في تشيعهم يعمهون، وفي الباطل يخوضون ويهرعون، فالله المستعان علىٰ ما يصفون.

وهذا بسبب الجهل الذي انتشر بسبب هذه الدعوة الشيعية الخبيثة السمن للسيد والكبش للسيد والزبيب والعنب والحب وغيرها من الأمور كلها للسيد يقبلون الركب ويبجلونهم وهؤلاء (السادة) علىٰ زعمهم والعياذ بالله تجد الواحد منهم ساحر و الآخر قبوري والآخر مبتدع ضال والأخر سباب لصحابة

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وينكرون رؤية المؤمنين لله عَزَّوَجَلَّ يوم القيامة وينكرون الشفاعة لأهل الكبائر وينكرون القدر إلىٰ غير ذلك من المعتقدات البائرة ليس فيهم رجل رشيد ولا ذو عقل سديد إلا من رَحِمَهُ اللَّهُ هذا في باب المعتقد أما في باب العبادات فهم علىٰ المذهب الحنفي سائرون وفي السنن مفرطون وفي البدعة واقعون فالله المستعان.

طلبه العلم:

فجاء الله سبحانه تعالىٰ بهذا الإمام الألمعي رَحِمَهُ اللَّهُ وغرس فيه حب العلم وهذا من رحمة الله سبحانه تعالىٰ وإنجاز لوعده: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر:٩].

ولحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود قال رسول الله صلىٰ الله وعليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»، وسيحدثنا الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ عن بدأ طلبه للعلم كما في ترجمته التي خطها بيده قال درست في المكتب حتىٰ انتهيت من منهج المكتب ثم ضاع من العمر ما شاء الله في غير طلب علم وطلبت العلم في جامع الهادي فلم أساعد علىٰ طلب العلم ثم رحلت إلىٰ أرض الحرمين ونجد فكنت أسمع الواعظين ويعجبني وعظهم فاستنصحت بعض الواعظين ما هي الكتب المفيدة حتىٰ أشتريها فأرشدني إلىٰ صحيح البخاري وبلوغ المرام ورياض الصالحين وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد وأعطاني نسيخات من مقرر التوحيد، وكنت حارسًا علىٰ عمارةٍ بالحجون بمكة فعكفت علىٰ تلك الكتب وكانت تعلق بالذهن؛ لأن العمل في بلدنا علىٰ خلاف ما فيها...

وبعد مدة من الزمن رجعت إلىٰ بلدي أنكر كل ما رأيته يخالف ما في تلك الكتب..

ثم أخبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن نفسه أنه أوذي مما أضطره إلىٰ الدراسة في جامع الهادي مرة أخرىٰ وركزوا عليه الدراسة في كتب العقيدة كي يغيروا ما علق في ذهنه من العقيدة الصحيحة ولكن هيهات، وكما استشهد لنفسه:

عرفت هواها قبل أن اعرف الهوىٰ ❁❁ فصادف قلبًا خليا فتمكنا

أي: أن العقيدة الصحيحة قد تمكنت من قلبه، فأجتهد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في النحو لما رأىٰ أن الكتب المقررة شيعية معتزلية كما يخبر عن نفسه ويخبر عن نفسه كذلك أنه رحل إلىٰ نجران عند قيام الثورة ولازم أبا الحسين مجد الدين المؤيدي [هو أحد أئمة الضلال في اليمن المنافحين عن التشيع والداعين إليه بل قد طعن في كتاب مطالع الأنور في ترجمة علماء الأمصار في أكثر من أربعين صحابيا من صحابة النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم وهذا يدل علىٰ رفضه] واستفاد منه في النحو.

هذا ملخص مختصر لما حصل له من التحصيل الدراسي في اليمن ثم رحل رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ المملكة العربية السعودية فالتحق بمدرسة تحفيظ القرآن في الرياض قدر شهر ونصف ثم رحل إلىٰ مكة قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (كنت أشتغل إن وجدت شغلًا واطلب العلم في الليل أحضر دروس الشيخ (يحي عثمان الباكستاني) في تفسير ابن كثير والبخاري ومسلم وأطالع في الكتب والتقيت بشيخين فاضلين من علماء اليمن أحدهما القاضي يحي الأشول صاحب معمرة فكنت أدرس عنده في سبل السلام للصنعاني وكان يدرسني فيما أطلب وأيضًا عبدالرزاق الشاحذي

المحويتي وكان يدرسني فيما أطلب منه ثم ألتحق رَحِمَهُ ٱللَّهُ بمعهد الحرم حين فتح وكان من أبرز من درس الشيخ علىٰ يديه فيه الشيخ عبد العزيز السبيل والشيخ عبد الله بن حميد والشيخ محمد السبيل هذا في المعهد

ودرس في الحرم علىٰ يد الشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي وعلىٰ يد الشيخ (محمد بن عبد الله الصومالي).

وبعد الانتهاء من المعهد التحق بالجامعة الإسلامية فحول إلىٰ كليه الشريعة وعلوم الدين وأشهر من درس علىٰ يديه فيها الشيخ: السيد محمد الحكيم والشيخ محمود عبد الوهاب فائد المصريين.

ثم يحدث رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن نفسه فقال: (وعند أن جاءت العطلة خشيت من ذهاب الوقت وضياعه فانتسبت في كلية الشريعة لأمرين: **أحداها**: التزود من العلم. **الثاني**: أن الدروس متقاربة وبعضها متحدة فهي تعتبر مراجعة لما درسناه في كلية الدعوة وانتهيت بحمد الله وأعطيت الشهادتين وأنا بحمد الله لا أبالي بالشهادات المعتبر عندي العلم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفي العام الذي انتهينا من الكليتين فتحت في الجامعة دراسة عاليا بما يسمونه بالماجستير، فتقدمت لاختبار المقابلة ونجحت بحمد الله، وهي تخصص في علم الحديث، وبحمد الله حصلت الفائدة، وكان أبرز من درسنا الشيخ محمد الأمين المصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشيخ السيد محمد الحكيم المصري وفي آخرها الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، وكنت بعض الليالي، أحضر بعض دروس الشيخ عبد العزيز بن باز في الحرم المدني صحيح مسلم، وأحضر كذلك مع الشيخ الألباني في جلساته الخاصة بطلبة العلم للاستفادة.

وذكر أيضًا ممن استفاد منهم: الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله.

ومع هذه الدراسة فقد كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ داعيًا إلىٰ الله في تلك البلاد -السعودية- ويُدَرس ما استفاد فيه فقد درس قطر الندىٰ والتحفة السنية في الحرم المكي، ودرَسَ في المدينة "الباعث الحثيث" و"قطر الندىٰ" و"جامع الترمذي" في بيته لبعض طلبه العلم.

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أوقات الفراغ مقبلًا علىٰ الكتب كما أخبر بذلك عن نفسه وقد حاول الشيعة الضُلَّال عليهم من الله ما يستحقون أن يصرفوه عن هذا الخير فقال له بعضهم: كم يعطونك في معهد الحرم؟ قال: مئة وخمسين، قال له هذا الشيعي: نحن نعطيك مئة وخمسين واترك الدراسة في المعهد، فرجع رَحِمَهُ ٱللَّهُ البيت وهو كئيب حزين قد دخل في قلبه بعض الشيء من التردد، فيسرَّ الله له كتاب المقبلي العلم الشامخ، قال: فابتعدت عنهم من ذلك اليوم ولم يتعرضوا لي بعدها. اهـ

مرحلة ما بعد الدراسة:

بعد أن تخرج الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من الجامعة كانت تواجهه مصاعب كثيرة جدًا من أبرزها خروجه إلىٰ اليمن وإلىٰ بلده صعدة بتلك الكتب التي يعتبرها الشيعة كتب وهابية وأنها تخل بالدين وصل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ بلده دماج وبدأ يعلم الأولاد القرآن.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فما شعرت إلا بتكالب الدنيا عليَّ فكأني خرجت لخراب البلاد والدين والحكم وأنا آنذاك لا أعرف مسئولًا ولا شيخ قبيلةٍ، فأقول:

حسبي الله ونعم الوكيل، وإذا ضاقت ذهبت إلىٰ صنعاء أو إلىٰ حاشد أو إلىٰ ذمار وهكذا إلىٰ تعز وإلىٰ الحديدة وأب دعوة وزيارة للإخوان في الله). اهـ

وهذا الذي حصل له رَحِمَهُ ٱللَّهُ من باب الابتلاء، وقد أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بذلك فقال: «يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ»، أخرجه أحمد.

وقال الله تعالىٰ: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٣﴾ [العنكبوت:١-٣].

وقالت أم عبد الله الوادعية حفظها الله حاكية عن أبيها: "ولم يكن أحد يعينه علىٰ الخير وعلىٰ طلب العلم والاستقامة، ولم يكتفوا بذلك بل زاد كبارهم الطين بلة فحاربوه، وآذوه وأثاروا عشيرته والعوام، أيما إثارة علية وهموا بقتله".

فلقي من قومه المتاعب والمشاق، والمحن ما الله به عليم لاسيما من الهاشميين أعني الشيعة، منهم وذوي المصالح الشخصية من مشايخ قبائل البلاد وخوفًا منهم علىٰ مناصبهم ومرتباتهم الدنيوية، فقد كانوا مبجلين لدي الناس ويختلسون أموالهم بالباطل فحقًا لقد أبتلي ابتلاء عظيمًا، فقد كان يواجه أمة الجهلة، وذوي الأهواء وهو بمفرده. اهـ

وقال الشيخ المبارك الناصح الآمين يحي بن علىٰ الحجوري حفظه الله في كتابه "الطبقات" (ص٢٤): من المعلوم بيقين أن شيخنا العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ خرج من الديار السعودية إلىٰ البلاد اليمنية قبل نحو ربع قرن في جو مظلم بالتشيع والتصوف والتحزب ودعاء غير الله عَزَّوَجَلَّ والتمسح بأتربة القبور

والجهل المطبق فتنكر لدعوته الكثير وسانده من أهل بلد النزر اليسير فصبر وصابر ودعا وعلم وأجتهد وثابر بما آتاه الله من العلم النافع والعمل الصالح فيما نحسبه والله حسيبه. اهـ

ثم يذكر الشيخ عن نفسه قال: بعد أيام أخرج أحد فاعلي الخير مكتبتي من المدينة (إلىٰ مركز كدم) فأرسلوا بالكتب إلىٰ صعدة ومدير الإعلام الحملي حاقد علىٰ السُنة فطلب الكتب أصحابنا فقال إن شاء الله الظهر وما جاء الظهر إلا وقد حرك الشيعة فطلبوا من المسؤولين توقيفها؛ لأنها من الكتب الوهابية ولا تسأل عن الغرامة المالية والمتاعب والضيم التي حصلت لي، وبعد متاعب طويلة أبرق أهل صعدة إلىٰ الرئيس علىٰ عبدا لله صالح فأحال القضية إلىٰ القاضي علىٰ السمان فأرسل إليّ القاضي ووعد بأنه سيسلم المكتبة وقال: إن أهل صعدة متشددون فهم يكفرون علماء صنعاء، فطُلبت المكتبة إلىٰ صنعاء ثم قام مجموعة من موظفي التوجيه والإرشاد وتسليمها إلىٰ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورفع درجته في المهدين، ثم حصلت بعض المصاعب علىٰ الشيخ رحمه بعد ذلك إما مادية أو محاولة قتل وتفجير لمسجده الصغير الذي بدأ يدرس فيه وغير ذلك ويأبىٰ الله إلا أن يتم نوره.

وكما قال بعض الشعراء في مضي دعوة الشيخ:

يمضي ابن هادي شاهرًا صمصامه ❁❁ صمصام حقٍ للعدو يمزق

يمضي علىٰ درب الأباة أرىٰ له ❁❁ نصرًا فألوية المعرة تخفق

الشيخ وبدء الدعوة:

نستفتح بسؤال قُدِمَّ للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، **قال السائل**: كيف استطعت أن تدعو في مجتمع قد خيم فيه التشيع أكثر من ألف سنة؟

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الذي يظهر أن هذا أمرٌ أراده الله وقدره وليس بسبب كثرة علمي ولا بسبب شجاعتي ولا بسب بصيرتي في الدعوة ولعله من باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [لأنفال:١٧]، وأنا يعلم الله لم أتخذ دماج مقرًا من أجل أن أدعو منه لكن من أجل أن اختبأ في دماج فأردنا شيئًا وأرد الله خلافه. اهـ (غارة الأشرطة ١/ ٢١٤).

فهذا الذي أراده الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم ما هي إلا أيام حتىٰ جاء مجموعة من المصريين يدرسون عنده كما أخبر عن نفسه في ترجمته، **قال**: ثم فتحنا دروسًا في بعض كتب الحديث وبعض كتب اللغة وبعد هذا مازال طلبة العلم يفدون من مصر ومن الكويت ومن أرض الحرمين ومن نجد ومن عدن وحضرموت ومن الجزائر وليبيا والصومال ومن بلجيكا ومن كثير من البلاد الإسلامية وغيرها. اهـ (٢٩).

ويوجد الآن في مركزه من أمريكا ومن بريطانيا وفرنسا كذلك الكثير وهذا بفضل الله وانتشرت بعد ذلك الدعوة انتشارً سريعًا ودخلت مع السنة كل المدن والقرىٰ والجبال والسهول وكم كنا نسمع من الشيخ وهو يقول ما وصلنا بلد إلا والسنة قد سبقتنا نعم كان الشيخ في هذه الفترة يخرج دعوة بين الحين والأخر من محافظة إلىٰ أخري ومن عزلة إلىٰ التي تليها مقتديا في ذلك بإمام المتقين وصفوة الخلق أجمعين محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ حين كان يعرض دعوته علىٰ

القبائل وفي الأسواق ويقول: «مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الْجَنَّةُ؟»، أخرجه أحمد، وفي رواية: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي».

تنقل الشيخ لنشر الدعوة المباركة التي هي دعوة الله سبحانه تعالىٰ فربما وصل إلىٰ منطقة وقد بلغت الدعايات مبلغها أنه يبغض آل البيت فيعطي محاضرة في فضائل آل البيت ويصل منطقة وقد حذر الحزبيون أنة يحذر من مدارس التحفيظ القرآن ويزهد في القران، فيعطي كلمة في فضائل القران، وهكذا رَحِمَهُ ٱللَّهُ سارت دعوته بالحكمة والموعظة الحسنة والبصيرة حتىٰ طعنوا فيه أنه يحرم الأكل بالملاعق ويجعلون عنوانًا رنانًا: (الصواعق والبوارق في تحريم الأكل بالملاعق) وهذا عنوان من غير كتاب.

ربما قالوا: إنه يحرم الجزر والبقل والخيار والموز لا يدخل البيت ويحرم علىٰ المرأة أن تحلب البقرة، وكل هذا من الكذب المفضوح وما أشبه الليلة بالبارحة: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ۝٥٢ أَتَوَاصَوۡاْ بِهِۦۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ طَاغُونَ ۝٥٣﴾ [الذريات: ٥٢-٥٣].

الطريقة هي الطريقة في التحذير من الأنبياء وأتباع الأنبياء ولكن يأبىٰ الله إلا أن يتم نوره ولوكره الكافرون ولو كره المرجفون وصدق رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»، أخرجه مسلم عن ثوبان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الشيخ في الاعتقاد:

ستأتي السُنن التي أحياها الشيخ رحمة الله ومنها غرس العقيدة الصحيحة بين الناس ولكن نذكرها هنا ما ذكره من اعتقاده في هذه عقيدتنا.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

[نؤمن بالله وبأسمائه وصفاته كما وردت في كتاب الله وسنة رسوله صلىٰ الله علىٰ وعلىٰ آله وسلم من غير تحريف ولا تأويل ولا تمثيل ولا تشبيه ولا تعطيل

نعتقد أن نداء الأموات والاستعانة بهم وكذا الأحياء فيما لا يقدر علية إلا الله شرك بالله. وهكذا العقيدة في الحروز والعزائم أنها تنفع مع الله أو من دون الله شرك وحملها مع غير عقيدة خرافة.

نأخذ بظاهر الكتاب والسنة ولا نؤول إلا بدليل يقتضي التأويل من الكتاب والسنة

نؤمن بأن المؤمنين سيرون ربهم في الآخرة بلا كيف ونؤمن بالشفاعة وبخروج الموحدين من النار

نؤمن بأن القرآن كلام الله غير مخلوق].

الشيخ في الصحابة:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

نحب أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ونبغض من تكلم فيهم ونعتقد أن الطعن فيهم طعن في الدين لأنهم حملته إلينا ونحب أهل بيت النبوة حبا شرعيا

بُعد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى عن تكفير المسلمين:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

[لا نكفر مسلمًا بذنب إلا الشرك بالله أوترك الصلاة أو الردة أعاذنا الله وإياكم من ذلك ولا نرىٰ الخروج علىٰ الحكام المسلمين]. اهـ

كان رحمة الله مبغضًا للخوارج الذين يكفرون المسلمين ويستحلون دماءهم وله في ذلك اليد الطولىٰ في التحذير و التنفير منهم فقد أسماهم جماعة الفساد وهذا الوصف منطبق عليهم لما يجرونه من الفتن والمحن علىٰ كثير من البلدان الإسلامية

وقد قال رحمة الله: لا نكفر مسلمًا حتىٰ وإن كان مبتدعًا إلا إذا أدت بدعته إلىٰ الكفر.

أراد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بذكر هذا المعتقد أن يبين للناس أنه مخالف للدعوات المبتدعة من روا فض وخوارج.

زهد الشيخ:

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ زاهدًا في الدنيا وفي حطامها الفاني يكفيه منها اليسير، فقد كان مسكنه متواضع من الطين وسقفه من خشب السدر مع أنه لو شاء قصرًا أو عمارة لحصل عليها بل قد أُعطىٰ أموالًا يبني له بيتًا فبني بها مسجدًا، وكان يأكل في النهار أرزًا بدون إدام كما لاحظنا ذلك كثيرًا في دخولنا معه، إلا أنه توفر مع الأرز في سنواته الأخيرة حبه دجاج؛ وذلك لعدم خلو غداء الشيخ من ضيفين أو ثلاثة كل يوم علىٰ أقل التقدير، كذلك نلاحظ في مركبه أهل الدنيا يركبون السيارات الفاخرة والشيخ يركب ما يسر الله له.

ويبدو زهده كذلك في ملبسه وفي هيئته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

تواضعه:

كان لا يفخر علىٰ أحدٍ ولا يأنف أن يمشي مع الصغير والكبير ويجيب دعوة طلابه ويمشي معه من أراد أن يقابله لا ضربًا ولا طردًا ولا إليك إليك، بل في يوم من الأيام ذهب إلىٰ جنازة في المهاذر علىٰ بعد عشرين كيلو متر من دماج وجعلت أحكي له قصتي قبل الاستقامة وهو يضحك ويتعجب وأنا حديث عهد بطلب العلم.

كرمه:

أما الكرم فكان من أجود الناس في عصره فهو ينفق ما رزقه الله في أوجه الخير ولا يدخر شيئًا منها أبدًا كما يعرف ذلك الكثير ممن عاشره وسمع عنه، ولو كان بخيلًا ما تحقق علىٰ يديه هذا الخير ولكانت النقود له وشرىٰ بها المعارض والعقارات، ولكنه -كلمة حق-: أنه كان يعطي عطاء من لا يخشىٰ الفقر، فكم من شاب زوجهُ وكم من محتاج فرج الله به حاجته، فلله دره وكل هذا مع قله ذات اليد.

توكله وشجاعته:

كان واثقًا بالله العظيم فيما نحسبه وأنه لن يضيعه وهو في الطاعة، وهذا من كمال التوكل علىٰ الله فعنده الكثير من الطلاب وهو ينفق هذا الأنفاق الكثير ومع ذلك كان يأخذ بالاحتياط، وهذا التوكل علىٰ الله جعله لا يخاف في الله لومة لائم، يصدع بالحق عند الرئيس والمرؤوس كما هو معلوم عنه عند أهل هذه البلاد، بل قد حصلت بعض التفجيرات ومحاولات الاغتيال وهو ثابت

الجأش كما في انفجار عدن وما حصل في الجامع الكبير بإب وما حصل في بلده وغيرها من المناطق.

ورعه:

كان ورعًا تقيًا فيما نحسبه، **قال يومًا ونحن نسير في أحد الطرق**: لأن أقول في كافر إنه مسلم أحب إلي في أن أقول في مسلم إنه كافر.

وهذا من ورعه رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن هتك أعراض المسلمين وخوفًا من الوعيد في ذلك، وأمره مرة أحد الأطباء أن يأكل كل يوم نصف كيلو لحم ولم يكن له مال خاص فأستأذن من طلابه أن يشتري من المال الذي لهم فأذنوا له.

ومن باب الورع عن أعراض المسلمين ربما أُتهِمَّ بالغيبة بسبب منهج الجرح للمخالفين للسُنة، وأصحاب هذا الاتهام إنما هم الجهال أو المبتدعة المخالفون و إلا فهذا من باب النصح ومن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد قال رسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**»[1]، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَى مِنكُمْ مُنكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»[2].

غيرة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الدين:

جمع الله للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ صفتي الغيرة والشجاعة، الغيرة علىٰ دين الله فلا يرىٰ منكرًا إلا غيرة بما يستطيع، ولا تظهر بدعة ولا دعوة مخالفة للكتاب

---

(١) أخرجه مسلم حديث رقم: ٩٥-(٥٥)، عن تميم الداري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم حديث رقم: ٧٨-(٤٩)، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

والسُنة إلا صدع بالحق لا يخاف في الله لومة لائم محذرًا منها، وكلمة أقولها لو لم يكن عند الشيخ الشجاعة، وعنده الغيرة علىٰ دين الله ربما خاف من الإنكار ومن أولياء الشيطان، ولو كان عنده الشجاعة وما عنده غيرة علىٰ دين الله لما بالىٰ بمن يهلك، ولكن عند أن اجتمعت هاتان الصفتان حصل الخير الكثير فلله الحمد والمنة، وكلٌ ميسر لما خلق له.

إن مما ساعد علىٰ انتشار دعوة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد نصر الله سبحانه وتمكينه للمؤمنين والحق الذي يحمله أيضًا غيرته للدين فكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ هينًا لينًا سهلًا، لكن إذا علم بشيء من حدود الله انتهكت أو داعية ضلاله أحل شيئًا حرمه الله إلا أحمر وجهه وأشتد غضبه وعلا صوته إنكارًا لهذا المنكر وتغيرًا له، فعند أن أخرج عبد المجيد الزنداني أحد دعاة الضلال وأبواقه شريط مجلس شيخات اليمن أخرج شريطًا في الرد عليه، وعند أن أسست جامعة الإيمان بين مفاسدها وأخرج البركان، وردوده الكثيرة علىٰ الشيعة والإخوان المسلمين تدل علىٰ حجم غيرته وغضبه لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولولا هذه الحدة منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحق لما تحقق ما تحقق من الخير، فكم من أناس عرفوا الحق وكتموه في صدورهم فلله الحمد الذي هيئه لهذا الأمر.

الدروس التي درسها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

في بدأ الدعوة كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدرس الطلاب جميع الدروس الخاصة والعامة، فلما كثر الطلاب واستفاد منه كثير منهم كانوا يقومون بالدروس الخاصة والشيخ يدرس الدروس العامة فقط نظرًا لكثرة اشغاله وضعف صحته.

ومن هذه الدروس التي درسها:

في التفسير:

١- تفسير ابن كثير.

٢- الصحيح المسند من أسباب النزول من تـأليفه.

في الحديث:

١- صحيح البخاري.

٢- صحيح مسلم.

٣- جامع الترمذي.

٤- مستدرك الحاكم.

٥- الصحيح المسند ما ليس في الصحيحين له رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٦- ودرّس بعض الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين.

٧- أحاديث معلة ظاهرها الصحة له رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو كتاب علل.

٨- ذم المسألة له رحمة الله.

٩- الإلزمات والتتبع للدار قطني بتحقيقه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

في المصطلح:

١- تدريب الراوي.

٢- الباعث الحثيث.

٣- المحدث الفاصل.

٤- غارة الفصل علىٰ المعتدين علىٰ كتب العلل له رحمة الله.

في العقيدة:

١- السُنة لعبد الله بن أحمد.

٢- دلائل النبوة له رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو كتاب مسند.

٣- القدر له رحمة الله.

٤- الشفاعة له رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٥- التوحيد لابن خزيمة.

٦- فتح المجيد درسه لأهل بيته.

في أصول الفقه:

١- مذكرة أصول الفقه للشنقيطي.

في اللغة:

١- شرح ابن عقيل.

٢- قطر الندي.

٣- موصل الطلاب إلىٰ قواعد الإعراب.

٤- التحفة السنية.

٥- عقود الجمان للسيوطي.

٦- ودرس في الإملاء المفرد العلم.

تقدم ذكر الكتب التي درسها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولتعلم أن دروسه منها دروس خاصة غير إلزامية ودروس عامه يلزم كل الطلاب بحضورها، إلا من له عذر شرعي وطريقة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إلقاء الدروس العامة أنه يبدأ بأسئلة يوجهها

إلىٰ الطلاب سواء من الدروس السابقة أو فوائد قديمة تذاكر أو فوائد جديدة يلقيها علىٰ الطلاب، ثم بعد ذلك يقرأ ويعلق وربما تخلله شيء من الدعابة والشعر وغير ذلك من الملح العلمية.

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ربما نزل من علىٰ الكرسي ويمر علىٰ الطلاب يسألهم أو يُسمع لهم الحديث في درس البخاري والجامع الصحيح، وربما دعا الطالب إلىٰ الكرسي للإجابة فيأتي الطالب المستفيد وربما تلعثم ولم يحسن الجواب مهابتًا للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكان يفعل ذلك من أجل ترسيخ المعلومات، وربما وضع سؤلًا ثم يقول: "في الزوايا خبايا قم يا فلان"، وربما قال: "عندي سؤال من صاحبة فليقل أنا"، وربما داعب وقال: عند ذياك راعي جمل خالته، وغيرها من الدعابات الكثيرة حتىٰ أننا لا نحب أن ينقطع الدرس، وكان إذا قدم رمضان فرحنا بدرس العشاء لما يقع فيه من المذاكرات الكثيرة والفوائد القيمة نظرًا لطول الوقت.

وأذكر قصة وقعت لي معه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وذلك أول قدومي في أواخر جماد الثاني في عام (١٤١٨هـ)؛ حيث سأل عن حديث: «يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ»[1]، الحديث، وكنت أعرف هذا الحديث من البلاد فرفعت يدي فلما جاء إليَّ قال: عندك، فقمت والله ما إن قمت حتىٰ اسود المسجد مع أننا في النهار والمصابيح الكهربائية تضيء فلم أبصر حتىٰ ذهب من عندي ولم أجب علىٰ السؤال مع أنني والحمد لله لا أخجل في كثير من الأوقات ولكن هي مهابة العلم وأهله، وينطبق عليه قول الشاعر في الإمام مالك:

---

(١) أخرجه الترمذي حديث رقم: (٢٤٦٦) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

يـأبىٰ الجـواب فـلا يراجـع هيبـة ❁❁ والســـائلون نـــواكس الأذقـــان
أدب الوقـار و عـز سـلطان التقـىٰ ❁❁ فهــو المهيــب ولــيس ذا ســلطان

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليه ومكانته العلمية:

لمَّا كانت منزلة الإنسان بما يحمله من العلم والتقىٰ فالشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان طويل الباع وواسع الاطلاع ويعتبر من الراسخين في العلم في جميع تخصصاته، ففي العقيدة كان رحمة الله إمامها كيف لا وهو استقاها من منهجها الصافي ومعينها الذي لا ينضب من قال الله وقال رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ علىٰ فهم السلف الصالح رضوان الله عليهم، يسير معهم حيث ساروا، ويقف حيث وقفوا، ووسعه ما وسعهم، ومؤلفاته في العقيدة كثيرة ومصارعته لأهل الشرك والبدع والاعتزال معلومة مشهورة، فقد رد علىٰ الشيعة القدرية بكتابه الماتع "الجامع الصحيح في القدر" وألفَّ كتابًا جامعًا في الشفاعة وشروطها وموانعها وأسبابها حيث كان ظهوره في قوم ينكرون الشفاعة لأهل الكبائر ممن مات علىٰ التوحيد، وقد جمع له مجلد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فتاوىٰ العقيدة وأبواب الإيمان من الجامع الصحيح وأبواب كتاب التوحيد تشهد بطول باعة في هذا المجال.

وكان في الفقه موسوعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ فكم له فتاوىٰ طبعت في كثير من الكتب وهناك كثير من الأشرطة وأكبر شاهد عل طول باعه في هذا الفن هو تبويباته الفقهية في كتابه "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين" سار فيه سير إمام المحدثين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ يترجم للباب علىٰ القول الراجح عنده، وربما ترجم علىٰ لفظ الحديث ثم يضع بعده ذلك الحديث، وربما أشار بالتبويب إلىٰ حديث ليس علىٰ شرطه فكما

قيل فقه البخاري في تراجمه يقال: فقه الشيخ مقبل في تراجمه، والشيخ ظاهري علىٰ الحديث لا ينتقل عنه إلا بقرينة وهذه هي طريقة أهل الحديث.

وأما علم الحديث فهو إمامه، وصدق الشيخ يحي بن علي حفظه الله إذ يقول: إمام الحديث وعلله وعامه وخاصه ومجمله، فهو علىٰ معرفة كثيرةٍ بالحديث الصحيح من الضعيف من الموضوع وعلىٰ معرفة غزيرة بالضعفاء والمتروكين الوضاعين الذين في أسانيدها؛ ولذلك تجد أنه يشترط علىٰ نفسه أن لا يحدث إلا بحديث صحيح أو حسن وشرطه في "الصحيح المسند" قوي جدًا.

وفي علم العربية هو سيبويه عصره وابن هشام دهره فقد درّس في النحو القطر والتحفة عند بدء دراسته في معهد الحرم، وكان قد درَس القطر في مسجد الهادي ست مرات وبرع فيه، وقد درّس ابن عقيل وغيره من كتب النحو وله معرفه كذلك بعلم البلاغة فقد درس فيها عقود الجمان للسيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وفي الأصول علىٰ معرفة غزيرة به ولذلك تجده عالم بالناسخ والمنسوخ والعام والخاص والمجمل والمبين ووضع الدليل في موضعه من حيث الوجوب والندب والكراهة والتحريم، فكل هذه الفنون حين اجتمعت فيه جعلت منه ذلك الإمام المجتهد الفقيه المحدث.

أما عِلْم الرجال فكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ وحيد عصره وفريد دهره فيه فهو ابن معين العصر فلا يسأل عن رجل إلا وكأنه من أقرانه رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيبدأ في ترجمته ويا رَحِمَهُ ٱللَّهُ كيف تتفتح الأسماع حين يقول حدثنا عبد الرزاق وهو ابن هام الصنعاني أبو بكر صاحب الأمالي والتفسير والمصنف وأمالي عبد الرزاق ليست كأمالي

أحمد بن عيسىٰ الذي هو كذاب، وليست كأمالي المسترشد بالله وهكذا كان في كثير من المحدثين يستطرد في ترجمتهم.

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعرف الراوي ومن ضعف فيه ومن هو ثبت فيه وعلىٰ معرفة غزيرة بالسماعات والعلل فكم من حديث يبني عليه الفقهاء كثيرًا من الأحكام وتكون فيه علة خفية يبينها رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ ولذا فصحيحه المسند وأحاديث معلة تدل علىٰ غزارة علمه في هذا الباب.

فلله دره من إمام وكان كذلك رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ معرفة برواية الأقران والآباء والأبناء ومعرفة كذلك ببلدان الرواة.

وكان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في علم الرجال فارس الميدان فلا نعلم له نظير في حفظ أسماء الرجال في هذا العصر.

كتب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لشيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتب كثيرة في فنون شتىٰ منها:

١- الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين مجلدين.

٢- الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٦) مجلدات.

٣- الجامع الصحيح في القدر مجلد.

٤- الصحيح المسند من دلائل النبوة مجلد.

٥- الصحيح المسند من أسباب النزول مجلد.

٦- الشفاعة مجلد.

٧- أحاديث معلة ظاهرها الصحيحة مجلد.

٨- رياض الجنة في الرد علىٰ أعداء السنة مجلد ويحتوي علىٰ رسالة.

٩- حكم القبة المبنية علىٰ قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

١٠- إرشاد ذوي الفطن في إخراج غلاة الرفض من اليمن مجلد.

١١- صعقة الزلزال في نسف أهل الرفض والاعتزال مجلدين.

١٢- السيوف الباترة لإلحاد الشيوعية الكافرة مجلد.

١٣- قمع المعاند وزجر الحاقد الحاسد مجلد.

١٤- الإلحاد الخميني في أرض الحرمين، كتاب.

١٥- المخرج من الفتنة.

١٦- شرعية الصلاة في النعال.

١٧- ذم المسألة.

١٨- حكم الجمع بين الصلاتين في السفر.

١٩- إجابة السائل علىٰ أهم المسائل، مجلد.

٢٠- غارة الأشرطة علىٰ أهل الجهل والسفسطة، مجلدين.

٢١- الفواكه الجنية من الخطب السنية.

٢٢- هذه دعوتنا وعقيدتنا.

٢٣- حكم الوحدة مع الشوعين.

٢٤- تحفة المجيب في أسئلة الحاضر والغريب، مجلد.

٢٥- المصارعة، مجلد.

٢٦- المقترح في أجوبة المصطلح.

٢٧- ردود أهل العلم علىٰ الطاعنين في حديث السحر وبعد محمد رشيد رضا عن السلفية.

٢٨- قرة العين في أجوبة قائد العلا بي وصاحب العدين.

٢٩- الصحيح المسند من التفسير بالمأثور، لم يطبع بعد، وقد مر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيه علىٰ تفسير الطبري وابن أبي حاتم.

٣٠- الباعث علىٰ إنكار الحوادث.

٣١- فضائح ونصائح.

٣٢- البركان في نسف جامعة الإيمان.

٣٣- إسكات الكلب العاوي يوسف بن عبد الله القرضاوي.

٣٤- إيضاح المقال في أسباب الزلزال.

٣٥- حكم الخضاب بالسواد.

٣٦- تحقيق تفسير بن كثير، مجلدين.

٣٧-٣٨- تحقيق الإلزامات والتتبع، وبها نال رسالة الماجستير.

٣٩- تحفة الشباب الرباني في الرد علىٰ الشوكاني (في أباحته للاستمناء).

٤٠- رجال الحاكم مجلدين للذين لم يترجم لهم الحافظ في التهذيب.

٤١- رجال الدر قطني، مجلد.

٤٢- تحقيق المستدرك علىٰ الصحيحين خرج في (٥) مجلدات.

٤٣- تحقيق موسع علىٰ المستدرك، لم يطبع بعد.

٤٤- غارة الفصل علىٰ الطاعنين في كتب العلل.

٥٤- ترجمه الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيده.

٤٦- إجابة القبس عن أجوبة أبي أنس.

٤٧- إرشاد الحائر بأجوبة فتاة الجزائر.

٤٨- القول الأمين في أخطاء المذبذبين. وقد تراجع رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ عما في هذا الكتاب وهذا من عدله وإنصافه.

٤٩- الطليعة في الرد علىٰ غلاة الشيعة مطبوع ضمن رياض الجنة.

٥٠- نشر الصحيفة في ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة.

٥١- الديباج في رثاء سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز.

٥٢- إقامة البرهان علىٰ ضلال عبد الرحيم الطحان.

٥٣- مقتل الشيخ جميل الرحمن الأفغاني.

٥٤- حكم تصوير ذوات الأرواح.

٥٥- فتاوىٰ الشيخ في العقيدة جمع بعض طلاب العلم.

٥٦- إعلان النكير علىٰ دعاة عيد الغدير.

٥٧- مشاهداتي في المملكة العربية السعودية.

وله من الأشرطة والأجوبة الخطية علىٰ كثير من الأسئلة الشيء الكثير، نسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناته وأن ينطبق عليه حديث أنس في صحيح مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقه جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له).

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ والصحف:

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بدأ الأمر إذا جاء صحفي لإجراء مقابلة معه فعل، فلما تبين له كذبهم وتلونهم ترك المقابلات معهم، **وكان يقول عنهم**: أما الصحف الكاذبة فمن أراد أن يجالس الكذابين فليقرأ الصحف ولقد أحسن من قال:

وأرىٰ الصحافيين في أقلامهم ❁❁ وحيي السماء وزينة الأديان

قلت: (الشيخ): كان ينبغي أن يقول الشاعر: (**والها تكون لحرمة الأديان**).

فلربما رفعوا الوضيع سفاهة ❁❁ ولربما وضعوا رفيع الشأن

وجيوبهم فيها عقولهم إذا ❁❁ ملئت فهم من شيعة السلطان

وإذا خلت من فضله ونواله ❁❁ ثاروا عليه بخائن وجبان

ويصوبون المخطئين تعمدًا ❁❁ ومن المصيبة زخرف العنوان

اهـ من الباعث علىٰ شرح الحوادث ص(٣٢).

خصوم الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لما كان الشيخ سائرًا علىٰ الطريق القويم والصراط المستقيم تنكر له الكثير من الناس، وهذا الأمر ليس بالجديد علىٰ دعاة الحق والتوحيد.

فقد تنكر أعداء الله لرسل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فقالوا لنوح: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأعراف:٦٠]، وقالوا لهود: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [الأعراف:٦٦]، وتنكروا لموسىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وهارون وقالوا: ﴿قَالُوٓاْ إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَانِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ﴾

[طـه:٦٣]، وتنكروا لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ غاية التنكر، فقالوا: ساحر، وقالوا: كاهن، وقالوا: كذاب وغير ذلك.

وتنكروا لدعوة السنة في كل عصر، فلا غرو أن يكثر خصوم الشيخ، وهو سائر فيما نحسبه علىٰ هدي خاتم المرسلين، وإمام المتقين، فخصوم الشيخ كل مبطل من صوفية، وشيعة وإخوان مسلمين، وأصحاب جمعيات، وأصحاب دنيا يخافون علىٰ دنياهم، وخوارج أيضًا، وقد أدت هذه الكثرة من الخصوم إلىٰ تعرض الشيخ لكثير من الدعايات الزائفة، وتعرضه لكثير من محاولات الاغتيال، لكن الله لهم بالمرصاد: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾﴾ [غافر:٥١].

ومن أسباب كثرة الخصوم أيضًا صدع الشيخ بالحق في محاضراته، وكتبه وأشرطته مما جعلهم يأنون ويتربصون به كثيرًا.

الشيخ في جامع الرحمن بعدن:

توجه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في رحلة دعوية إلىٰ بعض المحافظات اليمنية، بدءً من صنعاء، ثم إب، وتعز، ثم حط رحاله في عدن، وأعلنت له محاضرة في جامع الرحمن بين مغرب وعشاء، وحضر الألوف من الناس، ولما انتهت المحاضرة، قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وبينما المؤذن يؤذن لصلاة العشاء، وإذا بانفجار اللغم، وكنا في الداخل فجعلت أنظر في سقف المسجد أين أجد الفرج، كنت أظنه في المسجد، فقد اهتز المسجد أيما اهتزاز، فإذا بالانفجار خارج المسجد. اهـ (من الباعث علي شرح الحوادث)(ص٢٢).

والحمد لله فقد أنجا الله الشيخ ورفاقه من هذا المكر الخبيث، وقُتِل حامل اللغم: ﴿وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾ [الأنفال:٣٠]، ﴿يُرِيدُونَ لِيُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ۝٨﴾ [الصف:٨].

ثناء العلماء عليه:

شهرت الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ تغني عن ثناء العلماء وغيرهم عليه فقد استفاضت شهرته وعُلم صفاء دعوته ولذلك عُد الانتساب إليه نوعًا من التزكية وقد اثنىٰ عليه أقرانه وطلابه وغيرهم شعرًا ونثرًا، وأذكر من ثناء مشايخه ومن في مصافهم عليه:

قال الشيخ الإمام المجدد محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (سلسلة الأحاديث الضعيفة)(٩٥/٥): وأما أهل المعرفة بهذا الفن فهم لا يشكون في ضعف مثل هذا الحديث، فهذا هو الشيخ الفاضل (مقبل بن هادي اليماني) يقول في تخريجه علىٰ (ابن كثير) (١/ ٥١٣)، بعد أن تكلم علىٰ رجال إسناده فردًا فردًا، والحديث ضعيف من أجل الانقطاع، وضعف عبيد الله بن الوليد الوصافي. اهـ

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشيخ مقبل إمام -فعارضه بعضهم بكلام يطعن به في الشيخ- فقال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشيخ مقبل إمام الشيخ، مقبل إمام.

الشيخ ابن باز: ذُكر للشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ انتشار دعوة الشيخ مقبل في اليمن وغيره فقال: هذه ثمرة الإخلاص، هذه ثمرة الإخلاص.

وفي المجموع في ترجمة العلامة المحدث الشيخ حماد بن محمد الأنصاري (رَحِمَهُ ٱللَّهُ) (٢/ ٦٠٦) وسمعته يقول: "إن مقبل الوادعي تلميذي وأنا الذي اخترت له الموضوع (في الماجستير) وكان يقرأ عَليَّ في البيت أيام الحرة

الشرقية، وكنت أناصحه وأقول له يا مقبل أنت قدمت من بلادك لطلب العلم فلا تخالط (هؤلاء الناس) دع عنك مخالطتهم وأقبل إلىٰ ما رحلت من أجله - ولكنه أُبتلىٰ وأُمتحن فوقع فيما حذرته منه - **وكنت أقول له**: أرجو أن تكون في اليمن في هذا الزمان كالشوكاني في زمانه.

وقد كان مقبل تلميذًا ما رأيت مثله في النشاط وطلب العلم.

❁ **قلت**: قول الوالد هؤلاء الناس يعني: بعض من كان في نفسه شيٌ علىٰ هذه الدولة السعودية السَّلفية. اهـ

❁ **أقول**: قد تكلم الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ مرارًا مبينًا بُعدهُ عن حركة جهيمان وأفكارها وإنكاره عليهم.

بعض الأشعار التي قيلت في الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال الشاعر أبو حسان عبد الرحمن بن علي السعدي في قرية ساه من حضرموت بعد أبيات متقدمة:

لـو تبصـرون الشـيخ وهـو بـداره ❁❁ دار الحديث عر فتموا صدقا الخبر
لو زرتمـوا دار الحـديث لقلتمـوا ❁❁ هــذا ابــن عبــاس أو هــذا عمــر
أو ذا الإمــام الشــافعي ومالــك ❁❁ أو ذا ابن حنبل قد تشابهت الفكـر
وأبـو حنيفـة والبخـاري ومسـلم ❁❁ كنــا نظــن بــأن ذكــرهم أنــدثر
شــيخ وربــي مــا عرفنــا قــدره ❁❁ إن لــم يكــن لكلامــه فينــا أثــر
يا شيخ عذرًا إن جفا بعض الورىٰ ❁❁ فالشمس بازغـة وإن رفـض البشـر
يــا شــيخنا لــك بالنخيــل علاقــة ❁❁ فالنخل يـرجم وهـو يهـدينا الثمـر
فســلامنا يــا وادعــي نزفــه ❁❁ أهلًا وسهلًا مرحبًا يـا مـن حضـر

وقال الشاعر أبو زيد الحجوري ضمن قصائد القصف الميداني لضلالات عبد المجيد الزنداني مطبوعة في تحفة المجيب:

والوادعي المستميت علىٰ الهدىٰ ❁❁ شيخ جليلٌ ثابت كالقسورة
ها هو ذا قد بين الزيغ الذي ❁❁ أنتم عليه لكل عين مبصرة
وأجتال ما أنتم عليه من الهوىٰ ❁❁ بمحاضرات يا لها من حنجرة
قطعت رقاب المحدثات وأخرست ❁❁ صوت الضلال ولا تزال محذره

وقال أيضا بعض الشعراء:

شيخ به رفع الإله معالمًا ❁❁ أحيا بها يا قوم سنة أحمد
عاف الحياة بغير علم فارتقىٰ ❁❁ وأعزه ربي بعزٍ سرمدي
لم لا ألاحظه بعين كرامةٍ ❁❁ و صحيحه يا قوم أفضل شاهد
جمع الأحاديث الصحاح وضمها ❁❁ في جمع يدعي صحيح المسند
بعد الصحيح أتىٰ كأفضل مرجع ❁❁ للباحثين عن الحديث الجيد
وله بحوث في الحديث عميقة ❁❁ أحيا بها يا قوم سنة أحمد

وقال الشاعر أبو رواحه عبد الله بن عيس الموري:

فالشيخ مقبل كم يعلي معالمها ❁❁ يحوطها بعظيم النصح عن كثب
بعلمه قد مضي يرسىٰ دعائمها ❁❁ وحوله أزدحم الطلاب بالركب
فكم بها العلم للأفاق يرسله ❁❁ حتىٰ أتاه وفود العجم والعرب
فذلك النور قد عاينت موقعه ❁❁ فإذ بها شيخنا في سامق الرتب
شيخ جليلً أبيٌ إن قدوته ❁❁ مقرونة برسول الله خير نبي
وإنه طلق الدنيا وبهرجها ❁❁ فما له نحو دنيا الناس من أرب

❁ وقد رثيته بقصيدة شعرية قلت فيها:

الحـزن خـيم والضيـــاء تبـــدَّدا ❁❁ برحيل شيخ للهـدىٰ قـد جـدَّدا
والقلـب يبكـي حـــرقةً وصـبابةً ❁❁ لفراق شيخ العصر بل علم الهدىٰ
والـدمع سـال مـن العيـون كأنَّـه ❁❁ مطرٌ فليت الشعر يـبكي سرمـدا
يحكـي مناقبـه ويحـي ذكـره ❁❁ ويـرد كُـلَّ قـبيحـة بـل فنـدا
شـيخ حـوىٰ جُـلَّ المناقـب إنَّـه ❁❁ علمُ الهـدىٰ أيضًـا وكـان مرشـدا
جمـع العلـوم درايـةً وروايـةً ❁❁ وأنار درب الحق أخـزىٰ الحـاقـدا
للجـرح والـتعديل كـان مجـددًا ❁❁ والخيرُ كُلُ الخيـر فيمـا أرشـدا
علـم حبـاه الله نـورا ساطعـا ❁❁ بالعـلـم والإيمـان صار مسددا
شـيخٌ جليـلُ القـدر أحيـا أمـةً ❁❁ ولسنـةِ المـختـار كـان مـرددا
يـدعو لهـا ولحزبهـا دومـا بـلا ❁❁ ملـل ولا كسـل وإن رغـم العـدىٰ
وأمـات دينًـا للتشـيـع جـاثـمًـا ❁❁ فهـدىٰ بـه ربـي العظـيمُ وأرشـدا
ولبدعـة الإخـوان أضـحىٰ مـا حيًـا ❁❁ ولحـزبهم ذاك السفيـه مـهـددا
أخزىٰ دعـاة الشـر مـن بـين المـلا ❁❁ وأبـان زيغـًا لـضـلال وفنـدا
وأنـار دربـا للـهـدايـة مـفـعـمـًا ❁❁ بالحـبِّ والإيمـان نـورًا سـرمدا
وأعـاد للإســلام سـنةَ أحـمـد ❁❁ ولجنـةِ الفـردوس كـان ممهـدا
أمـا التـصوف قـد أزال جـذوره ❁❁ وأحالـه شيـئًا قبيـحا فـاسـدا
والـشـرك أرداه بـقـدرة ربـنـا ❁❁ فـالله أسـأل أن يعـين ويـرشـدا
فـادعوا لـه يـا إخـوتي في صـبحكم ❁❁ وعشـيكم كـان الإمـام مسـددًا
فـالله يـرحـمـه ويرفـع قـدره ❁❁ في جنـة الفـردوس يُعْطَـىٰ مقعـدا

والله يرحمه ويفسح قبره ❁❁ ويريه مسكنه كما رزق الهدىٰ
فارحم إلهي شيخنا وإمامنا ❁❁ فلقد أرانا ذا الطريق معبدا
ثم الصلاة علىٰ النبي وآله ❁❁ ما أشرق الإصباح أو نور بدا

(١/ جمادىٰ أول/ ١٤٢٢هـ)

من أقوال الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال في كتابة (أسباب النزول في سبب التأليف)(٥): ومنها رجاء الاستفادة من مراحل التشريع، فإننا في أمس الحاجة إلىٰ أن نعتبر أنفسنا مجددين، وأن نبدأ الدعوة من جديد).

وسمعته يقول: أعظم ما يغيض الشيطان هو العلم.

وسمعته يقول: (نحن لا ندعو الناس أن يتبعونا، فنحن أحقر من أن نتبع). الله بارك في هذه الدعوة لا نحن، فما نحن إلا طلبة علم، نعلم ونجهل ونصيب ونخطئ.

وسمعته يقول: (أنا أعجب ممن يقول: نتعاون مع الإخوان المسلمين، أو جمعية الحكمة، لماذا نتعاون معهم ولا يتعاونون معنا، علىٰ ماذا نتعاون معهم؟ علىٰ هدم السنة).

وسمعته يقول: (ائتوني بحزبي صغير أخرج لكم منه كذابًا كبيرًا).

وسمعته يقول: (الرحلة في طلب العلم أفضل القربات إلىٰ الله).

وسمعته يقول: (المسلمون بحاجة إلىٰ العلماء أكثر من حاجتهم إلىٰ الأطباء).

وسمعته يقول: (البدعة عمىٰ).

وسمعته يقول عن جماعة التبليغ: (زعموا أنها دعوة وحقًا إنها دعوة إلىٰ الجهل والتجهيل).

ولي بحمد الله في سماعتي منه كتاب (رفع اللثام عن بعض فوائدي من الوادعي الإمام)

من استشهاداته الشعرية:

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ آية في حفظ الأشعار، كما هو آية في حفظ الحديث والرجال، وكان آية في الاستشهاد بالأحاديث والأشعار، وقبل ذلك القرآن، وهذا يدل علىٰ حافظيته القوية، ونذكر هنا بعض الأشعار التي كان يستشهد بها، كان إذا كتب كاتبٌ في موضوع لا يحسنه ورد عليه قال:

ودع عنك الكتابة لست منها ❁❁ ولو سودت وجهك بالمداد

كان إذا فعل إنسان أمرً ولم يحسن الفعل قال:

أوردها سعدً وسعدً مشتمل ❁❁ ما هكذا تورد يا سعد الإبل

وإذا هدده رجل ليس بأهل التهديد استشهد بقول الشاعر:

زعم الفرزدق أن سيقتل مربعًا ❁❁ فأبشر بطول سلامة يا مربع

بل قال في إرشاد ذوي الفطن :

زعم القريمط أن سيقتل مقبلًا ❁❁ فابشر بطول سلامة يا مقبل

يشير رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: (القريمط) إلىٰ القرامطة المكارمة؛ وذلك عند أن هددوا بقتله حين قال بتكفيرهم.

وإذا تكلم رجل من أهل البدع ولم يرد أن يرد عليه استشهد بقول الشاعر:

ولو كل كلب عوىٰ ألقمته حجرًا ❁❁ كان الحصىٰ كل مثقال بدينار

أو كلما طن الذباب زجرته ❁❁ إن الذباب إذًا علي كريم

وكان يذكر هذه الأبيات في أوقات عدة:

إن كنت أزمعت علىٰ هجرنا ❁❁ من غير ما جرمٍ فصبر جميل

وإن تبدلت بنا غيرنا ❁❁ فحسبنا الله ونعم الوكيل

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذا رأىٰ الإعراض عنه قال:

سيفقدني قومي إذا جد جدهم ❁❁ وفي الليلة الظلماء يفتقد البدر

ومن الأشعار التي كان يسوقها علىٰ سبيل الدعابة:

تزوجت اثنتين لفرط جهلي ❁❁ لما يشقىٰ به زوج اثنتين

فقلت أصير بينهما خروفًا ❁❁ ينعم بين أحسن نعجتين

فصرت بينهما خروفًا ❁❁ يعذب بين أخبث ذائبتين

لهذىٰ ليلة ولتك أخرىٰ ❁❁ عتابٌ دائم في الليلتين

فعش عزبا فإن لم تسطعه ❁❁ فضربًا في عراك الجحفلين

وكان أيضًا يداعب بهذه الأبيات:

من منزلي قد أخرجتني زوجتي ❁❁ تهر في وجهي هرير الكلبة

أم هلال أبشري بالحسرة ❁❁ أو بشري مني بوقع الضرة

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورفع درجته في المهدين، إذا ذكر المبتدعة ترنم بهذه الأبيات، وربما دعا من يحفظها أن يقرأها علىٰ الطلاب:

ذهبت دوله أصحاب البدع ❁❁ ووهىٰ حبلهم ثم أنقطع

وتداعي في انصرام جمعهم ❁❁ جمع إبليس الذي كان جمع

هل لهم يا قوم في بدعتهم ❁❁ من فقيه أو إمام يتبع

مثل سفيان أخي الثور الذي ❁❁ تترك النوم لهول المطلع
أو سليمان أخي التيم الذي ❁❁ علم الناس دقيقات الورع
أو فتىٰ الإسلام أعني أحمد ❁❁ ذلك لو قارعه القرا قرع
لم يخف صوتهم إذا خوفوا ❁❁ لا ولا سيفهم حين لمع

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ مدافعًا عن علم الحديث وأهله، أيما دفاع كيف لا وهو إمامه في عصره، وصاحب لوائه، فكان ينشد هذه الأبيات:

قل لمن عاند الحديث وأضحىٰ ❁❁ عائبًا أهله ومن يدعيه
أبعلم تقول هذا أبن لي ❁❁ أم بجهل فالجهل خلق السفيه
أيعاب الذين هم حفظوا الدين ❁❁ من الترهات والتمويه
وإلىٰ قولهم وما قد رووه ❁❁ عائد كل عالم وفقيه

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ربما وقعت بينه وبين الطلاب مساجلة شعرية، فيغلبهم وحفظه للشعر من باب قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً»، وسيرًا علىٰ طريقة السلف في تمليح مجالس الحديث.

وكان يكرم الشعراء السلفيين بسماع قصائدهم، وتصويرها ونشرها في كتبه، والدعاء لهم، وتشجيعًا منه لهم، وأيم الله لقد كان الشعر اشد علىٰ المبتدعة من رمي النبل، كما أخبر بذلك رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بوقعه علىٰ الكافرين المخالفين لهديه وسيرته: «اهْجُهُمْ - أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ»، متفق عليه، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكَلَامُهُ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقْعِ النَّبْلِ»، أخرجه النسائي (٢٨٩٣).

المدارس السلفية في اليمن في عهد الشيخ رحمه لله تعالى:

قبل خروج الشيخ من المملكة السعودية، لم تكن في اليمن أيّ مدرسة سلفية، تعلم الكتاب والسنة علىٰ فهم السلف الصالح، فلما بدأ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نشر دعوته، وإذا بهذه المدارس تغطي اليمن شرقًا وغربًا، وشمالًا وجنوبًا، وأهم هذه المدارس هي مدرسة دار الحديث بدماج حرسها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، التي أسست علىٰ التقوىٰ من أول يوم، وعلىٰ كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، والعمل بهما ما استطاعوا إلىٰ ذلك سبيلًا، و أجزم أنها أي دار الحديث بدماج أكبر جامعة سلفية في العالم، بل لا يوجد لها نظير في التعليم، وبمثل هذا يقول الكثير من أئمة الدين، كالشيخ ربيع حفظه الله: وهي جامعة وفد إليها الآلاف من الطلاب من جميع بقاع الأرض، وتدرس فيها جميع الفنون الشرعية بدءً بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ وعلومه، ثم الحديث وعلومه من مصطلح وعلل وغيرها، والعربية بفنونها والفقه سواء علىٰ الطريقة الحديثة، أو طريقة المسائل، وعلم أصول الفقه والعروض والحساب، والفرائض، وجميع الفنون التي تخدم الدين.

وأما العقيدة: فتدرس وتلقىٰ للطلاب من أول يوم يدخلون فيه، هذه الجامعة فتدرس كتب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، في باب توحيد الألوهية و الواسطية للشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، واللمعة لابن قدامة، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ومتنها أيضًا، والقواعد المثلىٰ لابن عثيمين وغيرها في باب الأسماء والصفات والإيمان.

وفي الدار مكتبة عامرة بالكتب يزورها المئات من الطلاب كل يوم بين باحث ومطالع، وقد خرجت منها بحمد الله كثير من الكتب والرسائل والتحقيقات والبحوث المفيدة.

وهنالك مكتبة أخرىٰ للنساء، يرتشفن منها العلم، وهن شقيقات للرجال في كثير من الدروس، تقوم علىٰ تدريسهن مدرسات فضليات، وباحثات محققات، ولهن قسط من الدروس العامة، يسمعنها بمكبر الصوت في مدرستهن.

وقد توفي الإمام مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعدد الطلاب ألفين طالب أو أكثر، وعدد العوائل أكثر من أربعمئة عائلة.

فخلف الشيخ تلميذه البار، والشبل المغوار، صاحب الذهن الثاقب، والعقل الراجح العالم النبيل، والشيخ الجليل ذو الباع الطويل الناصح الأمين أبو عبدالرحمن يحي بن علي الحجوري حفظه الله ورعاه، وسدد علىٰ الخير خطاه، الرجل الصلب علىٰ الحق لا يخاف في الله لومة لائم، فيما نحسبه والله حسيبه، ولا نزكي علىٰ الله أحدًا، فكان خير خلف لخير سلف.

ووصل عدد الطلاب في عهده في أغلب الأوقات إلىٰ أربعة ألف طالب، والعوائل أكثر من ألف عائلة بل يزيدون، وقد وسع المركز في عام ستة وعشرين وأربع مئة وألف، توسعة هائلة من قبل بعض فاعلي الخير، نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يوسع عليهم في الدنيا ولآخرة.

ومدراس أخرىٰ متفرقة في جميع المدن اليمنية، وكثير من القرىٰ أيضًا فلله الحمد و المنة: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل:٥٣].

وربما جاوزت هذه المدارس أكثر من مئة مدرسة، يعلم فيها كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ علىٰ فهم السلف الصالح.

والمئات كذلك من الدعاة يجوبون اليمن يمينًا وشمالًا، يبلغون دين الله وسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بدون كسل أو ملل حتىٰ اندحرت الدعوات الضالة من شيعة وإخوان، وصوفية وسرورية، وتبليغ والفضل في هذا لله جل وعز.

بل قد خرج كثير من الدعاة والمشايخ من هذه الدار إلىٰ خارج البلاد اليمنية دعوة إلىٰ الله تعالىٰ.

عمل الشيخ في اليوم والليلة إذ كان في دماج:

ذكرت أم عبد الله الوادعية حفظها الله، وهي ابنة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: أنه كان إذا رجع إلىٰ منزله بعد صلاة الفجر بين أمرين: إما قراءة القرآن وحفظه، أو مراجعة البحوث لطلابه، ويقرأ أذكار الصباح، وهو يمشي في مكتبة النساء، ثم يصلي الضحىٰ أربعًا في فناء البيت، أو في مكان آخر بتؤدة وسكينة، ثم يتوجه إلىٰ غرفته قبل الظهر بساعتين.

ثم يتأهب للخروج لصلاة الظهر، فإذا صلىٰ ألقىٰ درس التفسير أو الجامع الصحيح يوم بيوم، وبعد الانتهاء يرجع ومعه الحراس والضيوف، وبعض ذوي الحجات، فإذا حانت صلاة العصر يخرج لأدائها، ثم يلقي درس صحيح البخاري، ثم يخرج بين الصحراء وبين المزارع ومعه الضيوف، وذوي الحجات، فيقضي لهم حوائجهم من استفسار، أو سؤال، أو شفاعة وغيرها.

ثم يرجع إلىٰ البيت قبل المغرب بقليل، فيستعد لصلاة المغرب، ثم يدرس درس صحيح مسلم، ومستدرك الحاكم، والجامع الصحيح في القدر، أما درس مسلم فيكون في ليلة والليلة الأخرىٰ درس دلائل النبوة بعد صلاة العشاء، يرجع إلىٰ البيت فيجلس مع أهله للتعليم، سواءً ابنته أو زوجتيه، ثم يقوم بالمطالعة في الكتب التي يريد، ثم يتناول وجبة العشاء، فإذا نام يقوم قبل طلوع الفجر لأداء صلاة الوتر، فإذا حانت صلاة الفجر خرج إلىٰ المسجد بخطوات سريعة إذا كان معافىٰ، ويقوم أحيانًا بخدمة نفسه، كما كان يقوم بخدمه أهله إقتداءا بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وكان يسابق أهله في مكتبة النساء قبل أن يشتد المرض، وكان آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، ودعوة إلىٰ الله في بيته، وخارج بيته. اهـ بتصرف من نبذه مختصرة.

وهذا العمل منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان في الفترة الأخيرة بعد هجوم الأمراض وإلا فقبل ذلك كان منهمكا علىٰ الكتب والتأليف.

مرض الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ووفاته:

في السنوات الأخيرة هجمت الأمراض علىٰ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، هجمة شرسة، مع كبر سنه، ونحول جسمه، مما أدىٰ إلىٰ ضعف الحالة الصحية للشيخ، وفتوره عن بعض الأعمال، ومع ذلك كان صابرًا مجاهدًا، يدرس ويؤلف ويفتي، ويخرج دعوة إلىٰ أن جاء يوم الخامس عشر من ربيع أول لعام (١٤٢١) أصيب الشيخ بنزيف داخلي حاد، أثر مرض تليف الكبد، فأسعف إلىٰ مستشفىٰ الثورة العام بصنعاء، وكان أمر إدخاله إلىٰ المستشفىٰ من قبل العميد محمد عبد الله صالح رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتكفل بنفقات العلاج، فتحسن الشيخ بعض الشيء، ثم

قام بدعوة إلىٰ الله في مدينة صنعاء في تلك الأيام، وكانت تبث المحاضرات بالهواتف إلىٰ كثير من المراكز العلمية منها: مركز دار الحديث بدماج.

وكان يزوره رَحِمَهُ ٱللَّهُ في اليوم أكثر من ألف زائر وزارهُ كثير من المسئولين، وحصل خير كثير من هذه الزيارات، حتىٰ قال لنا مرة عسكري: من هذا الشيخ الذي يزوره كل هؤلاء الناس؟ يظن أنه شيخ قبيلة أو مسئول رفيع المستوىٰ، ولا يدري أنها رفعة العلم: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١].

ثم نُصح الشيخ بالخروج للعلاج خارج اليمن، فغادر اليمن إلىٰ السعودية، وكان السبب في الدخول إلىٰ المملكة السعودية شفاعة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ.

واستقبل من وزارة الداخلية السعودية، وزاره جمٌ غفير من العلماء، وطلبة العلم، ثم أدخل مستشفىٰ الملك فيصل التخصصي، ثم ذهب لأداء مناسك العمرة، ثم مكث في جدة أسبوعًا، طلب خلالها مقابلة الأمير: نايف، ثم أخبره بمرضه فنصحه الأمير بالتوجه إلىٰ الولايات المتحدة الأمريكية.

وتحمل حفظه الله جميع نفقات العلاج، ثم توجه الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ أمريكا يوم الخميس (٢٣/ جماد الأخر/ ١٤٢١) فنزل في نيويورك، ثم توجه إلىٰ لوس أنجلس غرب أمريكا، مكث بها عدة أيام، ثم قام بدعوة في تلك البلاد استفاد منها كثير من المغتربين اليمنيين، وكان يقوم بخطبتي الجمعة والصلاة، والإجابة علىٰ أسئلة الوافدين، والأسئلة التي تلقىٰ عبر الهاتف.

وفي يوم الاثنين (٥/ رجب١٤٢١) دخل المستشفىٰ وهو من أرقىٰ المستشفيات في الولايات المتحدة، فأجرىٰ رحمه الله الفحوصات خلال عشرة أيام، وقرروا زراعة الكبد، وكان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مؤهلًا لزراعة الكبد، وسجلوه في قائمة الانتظار، ثم أجريت عملية منظار للدوالي، ثم جلسوا عند بعض الأخوة من الشعر، وألقىٰ محاضرة عبر الهاتف إلىٰ كل من صنعاء، ودماج، ومأرب، وكذلك ألقي محاضرة إلىٰ بريطانيا، وإلىٰ مناطق من أمريكا عبر الانترنت، ثم أجري للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علاج بالكي في المستشفىٰ الجامعي، بعد أن رفض العلاج الكيماوي؛ لأنه يؤدي إلىٰ تساقط الشعر، فمكث في هذا المستشفىٰ خمسه أيام.

وتحصل العبر دائمًا من الشيخ رحمه الله، فعند أن كان جالسًا في صالة الانتظار ورأي الفساد والعرايا وغير ذلك تمثل بهذا البيت:

الله يعلـــم إنـــا لا نحـــبكم ❁❁ ولا نلـــومكم إذ لـــم تحبونـــا

وعند أن أفاق من التخدير بعد العملية، تمثل بهذا البيت:

لعمرك ما يغني الثـراء عـن الفتـىٰ ❁❁ إذا حشرجت يومًا وضاق بها الصـدر

بعد إجراء هذه العملية حصل تحسن للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فعاد إلىٰ المملكة العربية السعودية في آخر شوال، بناءً علىٰ طلبه لأداء مناسك الحج والعمرة، فأتم الله له الحج والعمرة، وله موعد للرجوع إلىٰ أمريكا، ولم يكتب له ذلك وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدعو الله كثيرًا، أن لا يرده إلىٰ أمريكا، وكان يقول: للموت أحب إلي من الرجوع إلىٰ أمريكا.

فاستجاب الله دعوته، ورفضت الخارجية الأمريكية السماح له بالعودة، ثم عرض علىٰ الشيخ دولة أخرىٰ، فأختار ألمانيا من أجل التقدم الطبي الذي فيها.

وفي هذه الفترة كانت صحة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد تدهورت، وساءت، وذلك بسبب نصيحة من أحد أطباء الأعشاب، طلب منه التوقف عن الأكل والاقتصار علىٰ ماء زمزم، فلما رأىٰ الأطباء في مستشفىٰ الملك فيصل بجدة تدهور صحته، أمروا باستعجال سفره إلىٰ الخارج، ولما تعذر سفره إلىٰ أمريكا مرة ثانية، تم اختيار ألمانيا، فكان خروجه ليلة الخميس (٧/ ربيع ثاني ١٤٢٢) فأدخله رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مستشفىٰ الجامعة في بون في قسم العناية المركزة، حيث كان قد تجمع في الشيخ ماء كثير بسبب مرض الاستسقاء، فأجريت له رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفحوصات اللازمة، وسحب منه الماء، فلما كان يوم (١٦/ ٤/ ١٤٢٢) جاء البروفسور وهو من أكبر أطباء المستشفىٰ، هو وطاقمه وقال حسب الفحوصات: إن الشيخ ليس مؤهل لزراعة الكبد، كما أن الكلىٰ بدئت تضعف، ولا تقوم بعملها، وإن صحته ستسوء خلال هذا الأسبوع، ونصح باستعجال عودته إلىٰ بلده.

فاتصلوا بالسفارة السعودية هناك، وأُعطي الشيخ ومن معه تأشيرة دخول إلىٰ المملكة، وكان قد ساء حاله ووقته بين النوم واليقظة.

ومع ذلك كله جاء الزائرون من المسلمين من أغلب مدن أوروبا، وطلب من كان معه أن يقرأ عليه كتاب الأذكار من رياض الصالحين، من أجل ما فيها من الخير.

وطلب من أحد رفاقه أن يذكره بحديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند مسلم: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ»، أخرجه مسلم.

وكان يقول كثيرًا: اللهم أحيني ما كنت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي، ثم كتب رَحِمَهُ ٱللَّهُ الوصية، **وكان من ضمن وصيته**: أن يدفن بمقبرة العدل عند العلماء ابن باز، والعثيمين، وابن حميد.

ثم رحل رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ السعودية بعد تعب ومشقة، فوصل إلىٰ جدة ونقل بالإسعاف إلىٰ مستشفىٰ الملك فيصل، ثم قسم الطوارئ، ثم التنويم.

وفي صباح الأربعاء (٢٦/ ٤/ ١٤٢٢هـ) دخل في الغيبوبة المستمرة وفي حالة الاحتضار لقنه الشيخ: عبد العزيز الجهني الشهادة في أذنه، فتحرك لسانه بالشهادة، وتبسم ابتسامة ظن من حوله أنه يضحك، وأنه سيتكلم، ولكنه كان في النزع الأخير، ثم قبضت بعد ذلك روحه وعادت إلىٰ بارئها، بعد مغيب شمس يوم السبت، ودخوله ليلة الأحد (من غره جماد أول ١٤٢٢)، ولم يبلغ السبعين من العمر، ثم حُمِلَ إلىٰ مكة، وصليَّ عليه في المسجد الحرام بعد صلاة الفجر، وحمل إلىٰ مقبرة العدل، وتعثر المرور بالجنازة نظرًا لكثرة المشيعين، وعلىٰ رأسهم الشيخ ربيع حفظه الله، وكذلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب البنا، والشيخ صالح بن عبد الله بن حميد.

وبعد هذا تنطوي حياة عامرة بالخير والعطاء للإسلام والمسلمين، وقد ترك الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تركه مباركة من العلماء الأفذاذ، الذي يذبون عن السنة، وعن دين الله.

وكذلك خلف الآلاف من الطلاب المستفيدين، ومكتبة عامرة تسقىٰ منها السنة، وتنشر منها الكتب، ودار حديث تطبق فيها السنة، ويطلب فيها العلم، وأجتمع فيه الثلاث الخصال التي ذكرها رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في

الحديث: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ»، فقد أوقف أرض للدعوة، وكذلك المسجد وسيارات وغيرها، «وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ»، فقد خلف كتب كثيرة، كما تقدم ذكرها، وأشرطة وفتاوىٰ، وطلاب وكل هذا من العلم الذي ينتفع به، «وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» وابنتيه الحمد لله فيما نحسبهما من هذا الصنف، وخصوصًا أم عبد الله عائشة حفظها الله، وأصلح أولادها.

ونرجو للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الشهادة فقد مات من أمراض باطنية ورسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ».

وكل ما تقدم بأمر الله وأرادته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وقد أحسن من قال:

مشيناها خطًا كتبت علينا ❁❁ ومن كتبت عليه خطًا مشاها
وارزق لنا متفرقات ❁❁ فمن لم تأته مشيا أتاها
ومن كانت منيته بأرض ❁❁ فليس يموت في أرض سواها

وقبل ذلك قول الله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [يونس:٢٢]، ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل:٥٣].

طلاب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

لما كانت من السنن التي أحياها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هي الرحلة في طلب علم الحديث، فقد وفد إلىٰ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ العدد الكثير جدًا من الطلاب، ممن لا يحصي عددهم إلا الله تعالىٰ من جميع أصقاع الدنيا من العرب والعجم، والشرق والغرب، ونهل من علمه كثير منهم وثبت كثيرهم بحمد الله تعالىٰ وانحرف بعضهم عن جادة السلف إلىٰ الحزبية ومنهم من جرفته الدنيا ولله

الحمد الدعوة باقية والخير مستمر وقد تقم شيء من ذكر بعض طلابه المبرزين ممن لهم دعوة وجهود طيبة مباركة ولله الحمد والمنة.

الدروس التي تقام في المعهد من عهد الشيخ إلى يومنا هذا:

الدروس العامة:

وهي التي كان يقوم بها الشيخ مقبل، وخلفه الشيخ يحيىٰ حفظه الله، وهذه الدروس لا يعذر أحد في التخلف عنها، إلا لعذر شرعي، أو بالاستئذان من الشيخ، وهي كتالي:

الظهر: تفسير ابن كثير، مع الجامع الصحيح للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يوم بيوم.

العصر: صحيح البخاري.

بين مغرب وعشاء: صحيح مسلم، والبيهقي الصغرىٰ، مع درس إضافي.

وقد دُرس في الدروس العامة، كتاب الشفاعة للشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكتاب القدر له رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وذم المسألة له، وغارة الفصل علىٰ الطاعنين في كتب العلل، وكذلك أحاديث معلة ظاهرها الصحة، والصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، والمستدرك للحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الدروس الخاصة:

وهذه الدروس تدرس من بعد صلاة الفجر إلىٰ الليل، حسب رغبة الطلاب والمدرس، وهي ليست بإلزامية، وإنما يدخل الطالب فيما يناسبه من الدروس، وهي كالتالي:

في العقيدة:

١- الواسطية. المتن ومع شرح الهراس.

٢- لمعة الاعتقاد.

٣- القواعد المثلىٰ.

٤- الطحاوية. المتن ومع شرح ابن أبي العز.

٥- التدمرية.

٦- تقريب التدمرية.

٧- الحموية.

في التوحيد:

١- القول المفيد.

٢- كتاب التوحيد.

٣- كشف الشبهات.

٤- الأصول الثلاثة.

٥- القواعد الأربع.

٦- تطهير الاعتقاد.

٧- فتح المجيد.

علوم القرآن:

١- في التجويد: الجزرية – تحفة الأطفال – الملخص المفيد.

٢- القرآت السبع – بعض التفاسير.

في الفقه:

١- بلوغ المرام.

٢- العمدة الصغرىٰ.

٣- العمدة الكبرىٰ.

٤- صفة الصلاة للإمام الألباني.

٥- الدراري المضيئة.

٦- الدرر البهية.

٧- الرائد في علم الفرائض.

٨- الرحبية في علم الفرائض.

في المصطلح:

١- البيقونية.

٢- الباعث.

٣- الموقظة.

٤- التقيد والإيضاح.

٥- تدريب الراوي.

٦- التقريب للنووي.

٧- تحفة الفكر.

٨- نزهة النظر.

في اللغة:

١- الآجرومية.

٢- التحفة السنية.

٣- الممتع شرح الآجرومية.

٤- متممة الآجرومية.

٥- قطر الندى.

٦- ألفية ابن مالك.

٧- شرح ابن عقيل.

٨- أوضح المسالك.

٩- شذور الذهب.

١٠- شذى العرف في فن الصرف.

١١- ملحة الإعراب.

١٢- شرح بحرق لملحة الإعراب.

في الإملاء:

١- المفرد العلم وغيره.

دروس الصغار:

١- حلقات القرآن.

٢- التجويد والتلقين.

٣- اقرأ قرآتي.

٤- الحساب.

٥- المبادئ المفيدة في التوحيد والفقه والعقيدة. للشيخ يحيى الحجوري حفظه الله.

٦- تعليم القراءة والكتابة.

٧- تعليم الخط.

إلىٰ غير ذلك.

تمهيد

خلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الخلق لعبادته فقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧﴾ [الذريات: ٥٦-٥٧].

وأمر في مواضع كثيرة بعبادته وقال: ﴿* وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء:٣٦] وقال: ﴿* وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الاسراء:٢٣]، وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ۝٢٥﴾ [الانبياء:٢٥].

والآيات في هذا الموضوع كثيرة، ثم بين سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنه أرسل الرسل ليطاعوا؛ لأنهم المبلغون لدين الله، والعارفون به، وليس هناك سبيل لمعرفة هذا الدين إلا عن طريقهم فقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٦٤] وقال: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [آل عمران:٣٢].

وقال رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ»؛ كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند الإمام مسلم، ثم أمر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالإتباع، وعدم الابتداع فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١]، وبين أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هو الأسوة الحسنة لهذه الأمة: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، وبين أن مخالفة أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هلاك فقال سبحانه: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، وقد حذر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ من الابتداع فقال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا

لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَد»، متفق عليه البخاري (٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وانفرد به مسلم بلفظ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وقال: «فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»، وقال: «أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ» ومع هذا التحذير والنكير قضىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كونًا أن تحدث البدعة، ويحدث الاختلاف فقال سبحانه: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابَيْنِ افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً - يَعْنِي: الْأَهْوَاءَ -، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ»، وفي رواية: «السَّوَادُ الْأَعْظَمُ» وفي رواية: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

وقد حدث هذا الافتراق في هذه الأمة علىٰ ما بين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وأصولها كما قال يوسف بن أسباط: أُصُولُ الْبِدَعِ أَرْبَعٌ: الرَّوَافِضُ، وَالْخَوَارِجُ، وَالْقَدَرِيَّةُ ، وَالْمُرْجِئَةُ، ثُمَّ تَتَشَعَّبُ كُلُّ فِرْقَةٍ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ طَائِفَةً، فَتِلْكَ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً، وَالثَّالِثَةُ وَالسَّبْعُونَ الْجَمَاعَةُ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا النَّاجِيَةُ»، إلخ. (الأجري في الشريعة) (١/ ٣٠٣).

وابتليت اليمن بأشر هذه البدع من رافضة، وأذنابهم الشيعة، وخيم عليها هذا المذهب أكثر من ألف سنة، حتىٰ عشعشت البدع وفرخت، فلا تكاد تجد عبادة من العبادات إلا وقد أدخلوا فيها من البدع الشر الكثير، يعرفها من هداه الله، وأنار له الطريق.

ومن المعلوم: أن مذهبهم هذا قد أستقىٰ العقيدة من المعتزلة، فأنكروا كثيرًا من صفات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، مثل: الرؤية، والعلو، والنزول، واليدين، والساق، إلىٰ غير ذلك، وعطلوه من كثير منها، فارين علىٰ زعمهم من التشبيه، وهم علىٰ طريق المعتزلة سائرون، وفي بدعتهم يلجون.

وغلوا في آل البيت وبنوا علىٰ قبورهم القباب، وتبركوا بها، ونذروا لها وطافوا بها، ووقعوا في شركيات كثيرة، ظانين أنهم يحسنون صنعًا، و ينطبق عليهم قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝١٠٣ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝١٠٤﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

وعند خروج الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أرض الحرمين بعد أن من الله عليه بتعلم العلم النافع، والعقيدة الصحيحة، قام مرشدًا وموجهًا إلىٰ الأخذ بالدين الصحيح، عاملًا بقول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في حثه لنبيه علىٰ الأخذ بما شرعه له: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨﴾ [الجاثية:١٨].

وبدأ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من قرابته وأهل بلدته، ممتثلا لقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾ [الشعراء:٢١٤]، ولكنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أوذي فصبر، ومكنه الله بعد ذلك: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور:٥٥]، وصدع بالحق: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر:٩٤]، دون خوف من معارضيه عالمًا بأن الله لن يتركه، وهو يدعو إليه، فنشر كثيرًا من السنن التي سنذكر بعضها، بل لا يبعد من قال: أنه نشر أكثر

مما سأذكر؛ لأنه ظهر في بلد لا تكاد تعرف من أمور الدين التي كان عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلا الشيء القليل، والنزر اليسير بسبب الجهل والبدع.

قد يستغرب كثير من الناس، إن ذكرت سننًا كانت معلومة في بعض البلدان فتقول: إن هذه السنن انتشرت من قبل دعوات فردية، وربما تكون مقتصرة علىٰ بعض الناس، فجاء الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وفتح الله عليه، وانتشر الخير علىٰ يديه، فبنيت المراكز العلمية علىٰ الساحة اليمنية، وتخرج من مركزه آلاف الطلاب الذين نشروا السنة في جميع البقاع، فلله الحمد والمنة.

اليمن قبل ظهور دعوة الشيخ

كانت اليمن في ذلك الوقت في المناطق العليا منها لا تعرف غير المذهب الزيدي، وفي بعض المناطق منها بلغ بها الحال إلىٰ الغلو المفرط في آل البيت، وإلىٰ الرفض والعياذ بالله.

فكانت المنطقة ملغمة بالقبور والمشاهد التي تعبد من دون الله، فالهادي المعتزلي مقبور في صعدة يعبد من دون الله، تصرف له النذور، ويحلف به، ويخاف منه، إلىٰ غير ذلك، وأبو طير في حاشد، وأحمد بن علوان الصوفي جهة تعز، والعيدروس الصوفي في عدن، وأبو بكر بن سالم الصوفي في حضرموت، وقبر نبي الله هود -زعموا- في حضرموت، وأروىٰ بنت أحمد الصليحي الباطنية الكافرة في جبلة، والمؤيد والمطهر وقبة المتوكل وغيرها كثيرة لا كثرها الله، أقربها من بلد الشيخ قبر الهادي، وأشدها تعظيمًا عند الشيعة؛ لأنه أول من أدخل التشيع والاعتزال إلىٰ اليمن.

والحروز والتمائم والسحر والشعوذة هي المخيمة علىٰ عقول الناس في ذلك الوقت، مع ما يصاحبها من الخوف من القبور، وصرف النذور والذبح لها من دون الله عَزَّوَجَلَّ، والدعاء والاستغاثة والتبرك بها، بل صرفت لها الكثير من العبادات التي لا تصلح إلا لله جل وعز، وصرفها لغيره شرك.

والبدع في عصرها الذهبي، فلا توجد عبادة من صلاة أو حج أو نذر أو زكاة أو.. أو.. إلا والبدعة قد غلفتها تغليفًا.

الجهل المركب من قبل كثير من الفقهاء، والجهل البسيط في العوام.

فمما تقدم تستطيع أن تلاحظ مدىٰ الصعوبة التي لاقاها أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تبليغ دين الله، والدعوة إلىٰ طريق رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

مع ما قد زرع في قلوب كثير من الناس، أن هذا دين وهابي جديد يسفه ما عليه الآباء والأجداد، وأنهم يبغضون آل البيت وغيرها من الافتراءات.

الشيخ في باب التوحيد

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ مقتديًا بسيد الخلق، وإمام الأنبياء، وإمام الأتقياء، وبرسل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الدعوة إلىٰ التوحيد، والتحذير من الشرك، لعلمه أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يقبل عمل من أشرك معه غيره، وأدلة التحذير من الشرك كثيرة جدًا، سيأتي بعضها إن شاء الله عَزَّوَجَلَّ في الأبواب الآتية، فيحذر من الشرك في الألوهية الذي حذر منه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ غاية التحذير، وبسبب شرك الربوبية شرع الجهاد، فقد أخبر الله أن كفار قريش كانوا يقرون بتوحيد الربوبية كما قال: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان:٢٥].

ولكن عاندوا عند أن قال لهم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا»، فقالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ [ص:٥].

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (قمع المعاند)(١١/١) ط دار الحديث بدماج: أمر مهم جدًا أن تخلص العبادات من الدنس الذي يلوثها، وتخلصها من أقبح من ذلك وهو الشرك بالله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢].

أمر مهم أن تحافظ علىٰ عبادتك من الشركيات، فربما تقع في الشرك، وأنت لا تعلم... فاتقوا الله في حجكم، اتقوا الله في صدقاتكم، اتقوا الله في هذه الأعمال وغيرها، فإن الشرك يبطلها: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر:٦٥].

وتصفية العقيدة من الشركيات أمرٌ مهم جدًا، ولكل أ هل بلد طاغوت يعبدونه

من دون الله عَزَّوَجَلَّ، ففي مصر طواغيت، وفي السودان طواغيت، وفي اليمن طواغيت، إذا دعوت ذلك الميت المسكين رَحِمَهُ ٱللَّهُ -إن كان مسلمًا، وإلا فبعض هؤلاء المقبورين بعضهم صوفي حلولي، وبعضهم ساحر، وبعضهم رافضي خبيث- فليس بمجيب لك: ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ﴾ [الرعد:١٤] أي: الله عَزَّوَجَلَّ ﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ﴾ [الرعد:١٤].

فعلينا أن نحذر ونحذر من الشركيات، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في الصحيحين من حديث أبي بشير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ، وكانوا معه في غزوة، فأمر أن لا تبقىٰ في رقبة بعير قلادة من وتر إلا قطعت.

والرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» أخرجه أحمد، فمن يرجو النفع من رجل قد مات فهو رجل مغفل: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ۝١٤﴾ [فاطر: ١٣-١٤].

وهذا نزر يسير نقلناه لك، وإلا فدروس وخطب ومحاضرات ومؤلفات الشيخ مليئة بالدعوة إلىٰ التوحيد، ونبذ الشرك الذي كان قد خيم علىٰ كثير من البلدان اليمنية بسبب دعوات الشرك، وتبجيل أصحاب القبور من صوفية وغلاة الشيعة والحمد لله.

توحيد الألوهية:

تشابهت الأمم في الإشراك في هذا التوحيد، من زمن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ إلىٰ يومنا هذا، كما قال الله مخبرًا عن قوم نوح: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح:٢٣].

وهؤلاء كانوا رجالًا صالحين، كما جاءت بها الآثار، فصوروهم من أجل التذكر أولًا، ثم وقعوا بعد ذلك في الشرك، وكفار قريش عند أن عبدوا تلك الأنصاب والأصنام ظنوا أنهم يحسنون صنعًا، فعمدوا إلىٰ مكان رجل كان يلت السويق للحجيج، وجعلوه وثنًا يعبد من دون الله كما ورد ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣].

ومن هذا الباب حصل الشرك عند الكثيرين بتعظيمهم للصالحين، وظنهم أنهم لهم وجاهة و زلفىٰ عند الله عَزَّوَجَلَّ، ولو سألت أحدهم: لماذا تنذر وتشرك وتذبح لهذه القبور؟ لقال: هؤلاء قبور قوم صالحين، ونحن لا نعبدهم من دون الله، وإنما نفعل ذلك لأنهم أولياء الله، وسوف يشفعون لنا، وهذا هو جواب مشركي العرب، وهذا الذي حصل، إنما جاء بسبب الغلو الذي حذر الله منه كما قال سبحانه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة:٧٧].

والغلو: هو أوسع أودية الباطل، كما قال ذلك المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ**»، أخرجه البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، والأدلة كثيرة.

ومن هذه المقدمة لتعلم أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ خرج في بيئة شبه قبورية، إلا من رحم الله، ففي اليمن الأعلىٰ قبة الهادي، وقبة أبي طير والمؤيد وغيرها كثير،

وفي جهة اليمن الأسفل ابن علوان، والعيدروس، وابن موسىٰ، وأبو بكر بن سالم، وفي المناطق الوسطي قبور الصليحين كأروىٰ بنت أحمد وغيرها.

وهذه القبور تكاد أن تقول أنها صرفت لها جميع أنواع العبادات، وما عصم من ذلك إلا من عصمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ومن هذه الأمور التي وقع الشرك فيها، وهي عبادات لا يجوز صرفها إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وصرفها لغيره شرك:

١- الذبح. ٢- النذر. ٣- الحلف. ٤- الاستغاثة. ٥- الاستعانة. ٦-الخوف. ٧- الرجاء. ٨- الدعاء. ٩- التبرك. ١٠- الحب.

وسنسرد بإذن الله تعالىٰ الأدلة علىٰ كل عبادة، وأن صرفها لغير الله شرك، ومن المعلوم أن العمل إذا خالطه الشرك كان مردودًا غير مقبول، مع ما يحمل صاحبه من الإثم الكبير، كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢]، وقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ [النساء:١١٦].

وقال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وسُئل رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ عن أكبر الكبائر؟ فقال: «الشِّرْكَ بِاللَّهِ» كما جاء ذلك في الصحيح من حديث أنس، وأبي هريرة، وأبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أجمعين.

الخوف:

قال صاحب (فتح المجيد)(ص٤١٥): الخوف من أجل مقامات الدين، وأجمع أنواع العبادات التي يجب صرفها لله، قال الله تعالىٰ: ﴿وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾ [الانبياء:٢٨].

وقال تعالىٰ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل:٥٠]، وقال: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾ [الرحمن:٤٦]. وقال: ﴿فَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٥١﴾﴾ [النحل:٥١]، وقال: ﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾ [المائدة:٤٤].اهـ

وقد صرف كثير الناس هذه العبادة لأصحاب القبور وللجن، فلا يحفرون بئرًا أو تشتري سيارة أو يبني بيت، أو تتزوج امرأة أو غير ذلك إلا وذبح خوفًا من الجن والعياذ بالله، وإذا ما تكلمت في قبر يعبد من دون الله؛ إلا وخوفك بطشه وانتقامه، وكأنه والعياذ بالله هو المالك المتصرف في هذا الكون.

وقد قال الله مبينًا: أن هذا التخويف إنما هو من الشيطان: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران:١٧٥]، وقال: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [الزمر:٣٦].

والخوف أقسام:

١- **خوف السر**: وهو أن يخاف من الأوثان والقبور والطواغيت، التي تعبد من دون الله، وهذا ينافي التوحيد، ويعتبر شركًا بالله عَزَّوَجَلَّ.

٢- **خوف معصية**: وهو أن يترك الإنسان الشيء خوفًا من الناس.

٣- **خوف طبيعي**: هو الخوف من الثعابين والحيات وغيرها.

والحمد لله بعد ظهور الدعوة المباركة، اندثر هذا الخوف من قلوب كثير من الناس، بعد أن رأوا أن أهل السنة من أشد الناس نكيرًا علىٰ هذه الشركيات والبدع والخرافات، ولم يصيبهم شيء.

وليتدبر كل من خاف غير الله: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾﴾ [المائدة:٧٦].

المحبة:

المحبة: عبادة تصرف لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا لغيره، وقد صرفت عند عباد القبور إلىٰ سكانها وعظموهم، وأحبوهم كحبهم لله، بل أشد كما قال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]، وهذه تعتبر محبة شركية، ومحبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هي أصل دين الإسلام الذي يدور عليه وقطب رحاه، فبكمالها يكمل، وبنقصها ينقص توحيد الإنسان. اهـ (فتح المجيد: ٤٠٠).

ونقل عن صاحب (مدارج السالكين) قوله: أخبر تعالىٰ أن من أحب من دون الله شيئًا، كما يحب الله، فهو ممن أتخذ من دون الله أندادًا، فهذا ندٌ في المحبة لا ند في الخلق والربوبية.

وقال في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]، قال: والذين آمنوا أشد حبًا لله من المشركين للأنداد، فإن محبة المؤمن خالصة. اهـ

ومن المعلوم وجوب محبة رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فمحبة الله أوجب كما قال صلىٰ الله علية وعلىٰ آله وسلم: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ

حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، متفق عليه من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانفرد به البخاري من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي حديث عمر أنه قال: يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «الآنَ يَا عُمَرُ». أخرجه البخاري.

ونقل صاحب (فتح المجيد) عن شيخ الإسلام قوله (ص٤٠٥): من قال إن المنفيٰ الكمال، فإن أراد الكمال الواجب الذي يلزم تاركه ويعرضه للعقوبة فقد صدق، وإن أراد الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. اهـ

وبعد هذا يعرف كل من له بصيرة أن صرف حب العبادة لأصحاب القبور والقباب يعتبر شركًا لا يغفره الله.

والحمد لله قد اندثرت محبة القبور من كثير من الناس، بعد أن جاء الحق علىٰ يد شيخ الإسلام مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

الدعاء:

من المعلوم لدىٰ كل من وحد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالعبادة، أن الدعاء عبادة بل قد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ»، لا يجوز صرفها لغير الله، ومن صرفها لغيره فقد أشرك، تقدمت الأدلة في الوعيد الشديد لمن أشرك مع الله غيره، ومن الأدلة علىٰ أن الدعاء عبادة قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة:١٨٦]، وقال: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ

﴿لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غافر:٦٠].

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث النعمان الله يشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ»، أخرجه أبو داود وهو في الصحيح المسند للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فمن هذه الأدلة تبين لك: أن الدعاء عبادة، والعبادة لا تصرف لغير الله، لا لنبي مرسل، ولا لملك مقرب، ومن يدعو الهادي أو ابن علوان، أو الحسين، أو غيرهم فهو من المشركين، والعياذ بالله.

وقد سُئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كما في كتابه (إجابة السائل)(ص١٩٤) حول دعاء الأموات؟ فقال: دعاء الحسين وغيره من الأموات يعتبر شركًا؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون:١١٧]، ويقول: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥﴾﴾ [الاحقاف:٥]، وقال: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿١٤﴾﴾ [الرعد:١٤].

المقبور سواءً كان الحسين أو غيره لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا يقول الله تعالىٰ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل:٦٢]، ويقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج:٧٣]، ويقول: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ [الزمر:٣٨].

فالحسين لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا، ودعائه يعتبر شركًا الذي يدعوه بعد أن يبين له يعتبر مشركًا، وزوجته أن كانت لا تدعوه حرام عليه، وإن كانت زوجته تدعو وهو لا يدعو فهو حرام عليها؛ لأنه لا يجوز لمسلم أن يتزوج بمشركة، ولا لمشرك أن يتزوج مسلمة، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٠].اهـ انظر (إجابة السائل)(ص٢٠٢-٢٠٣).

ولله الحمد والمنة، فقد أصبح دعاء غير الله، فيما لا يقدر عليه إلا لله، مندثر بين الناس بفضل الله، ثم بفضل دعوة الإمام الهمام أبي عبد الرحمن الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ.

التبرك:

الذاهب إلىٰ قبة الهادي وغيرها من القباب التي تصرف فيها العبادات لغير الله، يرىٰ العجب العجاب، ومن هذا العجب التبرك بتراب القبور، والتمسح به، ولاستشفاء به وهذه مخالفة تؤدي بصاحبها إلىٰ الشرك والعياذ بالله.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه (التوحيد): (باب من تبرك بشجرة أو حجره ونحوها) قال الشارح (ص١٦٠): كبقعة وقبر ونحو ذلك فهو مشرك.

وقال صاحب (فتح المجيد)(ص١٦٣): إن عباد هذه الأوثان كانوا يعتقدون حصول البركة منها، بتعظيمها ودعائها والاستعانة بها، والاعتماد عليها في حصول ما يرجونه منها، ويؤملونه ببركتها وشفاعتها، فالتبرك بقبور الصالحين من ضمن فعل أولئك المشركين، مع تلك الأوثان).

قال الشيخ ابن باز في حاشيته على (فتح المجيد)(ص١٦٣): ما كانوا يتبركون بالعزىٰ ومناة علىٰ أنها أحجار مجردة، وإنما كانوا يعتقدون فيها البركة من

العزي التي كانت امرأة يزعمون أنها وليه... كما يسمىٰ الناس اليوم النحاس الذي يقام علىٰ القبر حسينًا، وزينب وغيرها من الصالحين، فهم يتبركون بها علىٰ هذه العقيدة الجاهلية).

فتبين من هذا أن تبرك أصحاب القبور بها، هو كتبرك المشركين بأوثانهم وأصنامهم. اهـ

فالشرك: هو الشرك وإن تعددت سبله فالله المستعان، والحمد لله بعد أن كان المتبركون كثير فقد أصبحوا يعدون علىٰ الأصابع حتىٰ في بلاد التصوف في حضرموت، قد دخلت السُنة إلىٰ تريم التي فيها ثلاثمائة وستون قبة و العينات التي فيها السبع القباب لأبي بكر بن سالم وحاشيته، وهذا بفضل الله تعالىٰ، ثم بفضل دعوة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الحلف:

انتشر بين الناس والعياذ بالله صرف عباده الحلف بالله إلىٰ غيره كالحلف بالأمانة، والحلف بالكعبة، والشرف وغير ذلك من الإيمان كالحلف بالأولياء، وهذا من قيل الشرك الأصغر، إلا إذا قارنه تعظيم للمحلوف به، فهو من الشرك الأكبر، وقد عُلِمْ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

ومن الأدلة علىٰ تحريم الحلف بغير الله: ما أخرج ومسلم من حديث سمرة بن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي، وَلَا بِآبَائِكُمْ**».

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث بريد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند أبي داود: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا»، وهو في الصحيح المسند لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث ابن عمر، عند الترمذي أنه سمع رجل يحلف بالكعبة فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ».

وقد قال أيضًا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث أبي هريرة، عند مسلم عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ مِنكُمْ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

والحمد لله ربي العالمين، فقد ترك كثير من الناس الحلف بغير الله عز بسبب العلم الذي ينشره، أفراد هذه الدعوة المباركة، فلا يحلفون إلا بالله وهذا فضل من الله جل وعز، ثم بفضل أبي عبد الرحمن الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

محاربته السحر والشعوذة:

من الكبائر التي انتشرت بين الناس هي كبيره السحر التي حذر منها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في غير ما حديث، وقد خرج الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في بلاد يكثر فيها السحر والشعوذة والتنجيم، فجاء الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ محذرًا للناس ومنذرًا من هذه المعصية التي تؤدي بصاحبها إلىٰ الكفر.

كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة:١٠٢].

قال صاحب (فتح المجيد): (فدلت الآية علىٰ تحريم السحر، وكذلك هو محرم في جميع الأديان السابقة، كما قال الله: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طـه:٦٩]، وقد نص أصحاب أحمد أنه يكفر بتعلمه وتعليمه. اهـ (ص٣٣٦).

وقال أيضًا (ص٣٣٧): قد سماه الله كفر بقوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]. وقوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟﴾ [البقرة:١٠٢]. قال ابن عباس: وذلك أنهما علما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرف أن السحر من الكفر.

وقد قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كما في حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري (٢٧٦٦): حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ المَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي الغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ». وأخرجه مسلم (٨٩).

وقد كتب عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: (بقتل كل ساحر وساحرة). أخرجه البخاري (٣١٥٦)، وجاء أيضًا النهي عند التنجيم كما في حديث بريدة الذي أخرجه الإمام أبو داود مرفوعًا: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَاد».

ولما كان الإسلام دين شامل، فإنه حذر الذاهبين إلىٰ السحرة والمشعوذين، فقد قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ

صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من حديث بعض أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وأخرج الأمام أحمد (٩٥٣٦)، من حديث أبي هريرة قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ».

وله شاهد من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه البزار وسنده حسن قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ في تعليقه علىٰ (فتح المجيد) وذلك أنه في الكتاب المنزل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان:٣٤].

وقال في سورة الجن: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦-٢٧]. فمن صدق العراف والكاهن فقد كذب بهذه الآيات، ومن كذب بها كفر. اهـ حاشية (فتح المجيد) (ص٣٥٦).

والأدلة كثيرة ولكن إنما أوردنا ذلك للأدلة علىٰ بطلان هذا العمل، وعلىٰ ضلال فاعله، وأصبح ولله الحمد علىٰ كل حال السحرة والمشعوذون منبوذين مدحورين بفضل الله، ثم بفضل الدعوة المباركة.

النذر:

لما كانت القبور التي تعبد من دون الله، والقباب كثيرة في اليمن، صرفت لها النذور من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ففي صعدة مثلًا خرج الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وقبر الهادي يعد مزارًا للزائرين تصرف إليه كثير من العبادات، ومنها النذر، فحارب الشيخ هذا المنكر العظيم في محاضراته وخطبه، وكتبه وفتاويه، والحمد لله كاد

هذا العمل أن يندثر إلا ما بقىٰ في قلوب: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣].

والأدلة من الكتاب والسنة ظاهره، في أن هذه العبادة لا تصرف إلا لله، قال الله تعالىٰ: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ۝٧﴾ [الانسان:٧].

وقال: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البقرة:٢٧٠].

قال صاحب (فتح المجيد)(ص١٨٩): دلت الآية (الأولىٰ) علىٰ وجوب الوفاء بالنذر، ومدح من فعل ذلك من طاعة لله ووفاء، بما تقرب به إليه إلىٰ أن قال: إذا علمت ذلك فهذه النذور الواقعة من عباد القبور تقربًا بها إليهم؛ ليقضوا لهم حاجتهم، وليشفعوا لهم كل ذلك، شرك في العبادات ولا ريب.

وقال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابة: (أجابه السائل) (ص١٩٥): (النذر للحسين أو للهادي، أو للحسين الذي يزعمون أن رأسه مقبور في مصر وغيرهم، النذر باطل معصية لا يجوز الوفاء بها، ولا يحل أن يتسلمه أحد لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ» أخرجه البخاري (٦٦٩٦)، وإن ظن أنه إن نذر سيعطيه الأولاد، ويفرج عنه الكرب، فهذا يعتبر شركًا. اهـ

الذبح لله سبحانه:

هذه العبادة من أجل العبادات التي صرفها لله طاعة، وصرفها لغير الله شرك وكبيره، والدليل علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ

لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [الكوثر:١٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٦٢﴾ [الأنعام:١٦٢].

وقد خرج الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ اليمن والمخالفات في هذه العبادة بين الشرك، والبدع لا تعد ولا تحصىٰ ومنها:

١- الذبح للقبور والأولياء.

٢- الذبح خوفًا من الجن.

٣- الذبح في رجب، وليلة النصف من شعبان.

٤- الذبح للهجر، أو ما يسمونه المقصد.

أما الذبح للقبور والأولياء فهي شرك أكبر لا يغفرها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وقول الله: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢]، لقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء:٤٨]، ولقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عند مسلم وعبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ متفق عليه: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

وقد قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث علىٰ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن الإمام مسلم (١٩٧٨): «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ».

والذبح في رجب وليلة النصف من شعبان، بدعة من البدع، وهي أحداث في دين الله يردها قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، متفق عليه، من حديث عائشة.

وقول رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ» متفق عليه. والفرع أول النتاج، كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة، هو ما يذبح في رجب.

وأما ذبح الهجر فقد سئل رَحِمَهُٱللَّهُ كما كتاب (إجابة السائل) (ص١٧٠): ما حكم الذبائح التي يفعلها بعض الناس في شعبنا اليمني بما يسمونه بالهجر؟

فقال: شبهة ولا تجوز الذبائح بمعنىٰ الهجر، ثم ساق الأدلة السابقة في الذبح، ثم ذكر رَحِمَهُٱللَّهُ حلولًا أخرىٰ غير الهجر، لحل القضايا منها:

١- العفو.

٢- الصلح.

٣- حكم الله سُبۡحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

حتى قال: فإن لم يرضَ أن يحكم الكتاب والسنة وأبىٰ، فإذا اقتتلوا ليسوا بخسارة علىٰ الإسلام. اهـ

وقد أفتى رَحِمَهُٱللَّهُ كما في (إجابة السائل)(ص٣٤٤): فالذبح عباده، وصرف العبادة لغير الله يعتبر شركًا، والذبيحة التي ذبحت عند القبر تعتبر محرمه لا يجوز الأكل من لحمها، وكذا الذبيحة عند شخص تعتبر محرمه. اهـ

والحمد لله ما دخلت السُنة بلد من البلدان اليمنية علىٰ أيدي أهل السنة والجماعة، إلا واندثرت هذه البدع والخرافات، وهذا بفضل الله ثم بجهود الإمام الوادعي رَحِمَهُٱللَّهُ، وطلابه حفظهم الله تعالىٰ.

الاستعانة والاستغاثة:

من العبادات التي شرعها الله سبحانه الاستعانة، فقد فرض الله علىٰ المؤمنين أن يستعينوا به في كل صلاة فقال تعالىٰ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة:٥].

فلا يجوز طلب العون فيما لا يقدر عليه إلا الله من غيرة، ومن فعل ذلك فقد أشرك، قال ابن كثير: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ علىٰ طاعتك، وعلىٰ أمورنا كلها.

أما الاستغاثة فهي كما قال شيخ الإسلام طلب الغوث، وهي إزالة الشدة كالاستنصار، طلب النصر والاستعانة طلب العون. اهـ (فتح المجيد)(ص٢٠٠).

حتى قال: والاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، وهي عبادة تصرف لله سبحانه لا للغير. اهـ

وتجد كثيرًا من الناس بعد ظهور شرك القبور، إذا إصابة كرب، أو شدة قال: يا هادياه، ويا الخمسة، ويا بن علوان وغيره، حتىٰ قيل هت لي منك يابن موسىٰ إغاثة وغيرها.

وهؤلاء والعياذ بالله، قد فاقوا كفار الجاهلية، فقد أخبر الله عَزَّوَجَلَّ، عن أولئك أنهم إذا أصابهم الضر دعوا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كما قال: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [النمل:٦٢].

وقال: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝٦٣ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ۝٦٤﴾ [الأنعام: ٦٣-٦٤].

وتجوز الاستغاثة في الأمور الظاهرة التي يستطيع عليها الإنسان، كصد عدو أو سبع أو غيره. اهـ

والحمد لله قد اندثرت عبادة القبور من كثير من الناطق بعد ظهور هذه الدعوة المباركة، علىٰ يد الوالد العلامة المجدد أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ، بل قد هدمت كثير من القباب. اهـ

وقد وقع شرك الألوهية في كثير من العبادات غير هذه، وكل هذا يدركه من عايش هذه المناطق قبل ظهور هذه الدعوة، أي دعوة أهل السنة والجماعة.

حصلت هذه الشركيات بسبب الجهل أولًا، ثم ظهور دعوات الضلال بداءً من زمن الهادي يحي بن الحسين المعتزلي، وتتابع بعده أئمة الضلال كيحيىٰ بن حمزة الذي أمر ببناء القباب علىٰ القبور.

ورغم ظهور مجددين في اليمن، كابن الوزير و الشوكاني، وابن الأمير ودعوتهم إلىٰ تطبيق شرائع الدين بعيدًا عن الشركيات، ولكن لم يحصل هذا الخير كما هو في زمننا هذا الذي كان مجدده في اليمن هو: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ. اهـ

في الأسماء والصفات:

علمت أن الشيعة في هذا الباب، قد وافقوا المعتزلة فهم يعطلون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عند صفاته، ويثبتون له أسماءً مجردة عن الصفات، والمعاني يقولون سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر وغير ذلك.

وخرج الشيخ من أرض نجد والحجاز بعقيدة السلف الصالح في هذه المسألة، وبثها بين الناس، وانتشرت من مركزه عقيدة السلف الصالح في هذا الباب، وفي غيره من أبواب الاعتقاد.

والأدلة مزبورة ومشهورة في كتب العقيدة، فلإثبات السمع والبصر يقول الله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ:١١].

فنحن إذا قلنا إن الله سميع نثبت له سمع يليق بجلاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولا نشبهه بسمع المخلوقين، كما يزعم أهل البدع، ويسمون أهل السنة بالحشوية.

وهكذا في جميع الصفات التي أخبر الله عَزَّوَجَلَّ بها عن نفسه، وأخبر بها النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ عنه نثبتها، كما تليق بالله عَزَّوَجَلَّ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكيف ولا تمثيل، بل ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

إثبات الشفاعة:

موقف الناس في الشفاعة لأهل الكبائر علىٰ ثلاثة مقامات:

١- **قوم أنكروا الشفاعة لأهل الكبائر**، وهؤلاء هم المعتزلة والخوارج، ومن وافقهم من الشيعة.

٢- **قوم أثبتوا الشفاعة** وظنوا أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ يدخل الجنة من شاء، ويخرج من النار من شاء، وهؤلاء جهال الصوفية ومن علىٰ شاكلتهم.

٣- **قوم أثبتوا الشفاعة علىٰ ما وردت بها الأدلة**، وجاءت بها النصوص، وهؤلاء هم أهل السُنة والجماعة، فكان أهل السُنة، وسط بين الغالي والجافي.

وبعد هذه المقدمة أعلم أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد خرج في بيئة أنكروا هذا المقام، وهو الشفاعة لأهل الكبائر فما كان منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلا أن بين هذا الموضوع، أتم

بيان وبسط فيه القول في كتابه الجامع: (الشفاعة) وبين كعادته رَحِمَهُ ٱللَّهُ صحيح الأدلة من سقيمها ومعولها، من سليمها.

وإليك بعض الآيات والأحاديث في إثبات هذا المقام:

قال الله تعالىٰ: ﴿يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ٢٨﴾ [الانبياء:٢٨].

وقال: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ١٠٩﴾ [طـه:١٠٩]، وقال: ﴿وَلَا يَمۡلِكُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ٨٦﴾ [الزخرف:٨٦].

يتلخص من الآيات شروطًا للشفاعة المثبتة:

١- قدرة الشافع.

٢- إسلام المشفوع له.

٣- الإذن للشافع.

٤- الرضي عن المشفوع.

انظر (الشفاعة) للشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص١٣) طبعة دار الأرقم يتصرف.

والأدلة على الشفاعة لأهل الكبائر من السُنة:

ما في صحيح البخاري رقم (٧٥١٠): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلاَلٍ العَنَزِيُّ، قَالَ: اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ البُنَانِيِّ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الضُّحَىٰ، فَاسْتَأْذَنَّا، فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَىٰ فِرَاشِهِ، فَقُلْنَا لِثَابِتٍ: لاَ تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا

حَمْزَةَ هَؤُلاَءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لاَ تَحْضُرُنِي الآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ - أَوْ خَرْدَلَةٍ - مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ، فَأَنْطَلِقُ، فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ».

فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِالحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَلَمْ نَرَ مِثْلَ مَا

حَدِّثْنَا فِي الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: هِيهْ فَحَدَّثْنَاهُ بِالحَدِيثِ، فَانْتَهَىٰ إِلَىٰ هَذَا المَوْضِعِ، فَقَالَ: هِيهْ، فَقُلْنَا لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَىٰ هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلاَ أَدْرِي أَنَسِيَ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَّكِلُوا، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدِّثْنَا فَضَحِكَ، وَقَالَ: خُلِقَ الإِنْسَانُ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ، قَالَ: «ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي، وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وأخرجه مسلم برقم: (١٩٣).

وفي صحيح البخاري (٩٩) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ».

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (الشفاعة)(ص٩٢): هذا الحديث من الأحاديث التي ليس فيها التصريح بالشفاعة لأهل الكبائر، فمن قال: (لا إله إلا الله) يشمل أهل الكبائر وغيرهم.

وجاء عند ابن ماجه (١٤٤١/٢): عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «خُيِّرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ،

فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ، لِأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى، أَتُرُوْنَهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ لَا، وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ، الْخَطَّائِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ»

وجاء من حديث أنس أيضًا: أن الشفاعة لأهل الكبائر، بين طرقه ومصادره أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (الشفاعة) (ص٨٥-٨٧).

فعن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»، عند ابن داود (٥/ ١٠٦) والبخاري في (التاريخ الكبير)(٢/ ١٢٦) والآجري في (الشريعة) (ص٣٣٨) والحاكم (١/ ٦٩) وعند هؤلاء سنده حسن كما بين ذلك الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وأما حديث: «**ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**»، فهو حديث باطل ليس له أصل، وإنما هو من أباطيل المعتزلة كما في "أسنا المطالب في أحاديث مختلفة المراتب"، أرادوا به تثبيت منهجهم الفاسد في تخليد أهل الكبائر في النار (ص١٥)، ولكن والحمد لله ترد عليه كثير من الأحاديث المتواترة في الصحيحين وغيرها.

انظر كتاب الإيمان من صحيح مسلم للفائدة من حديث رقم (١٨٢- ٢١٠)، و(كتاب التوحيد) في آخر صحيح البخاري وغيرها من كتب السنة.

وهذه الشفاعة إنما هي في حق من مات لا يشرك بالله شيئًا، كما هو واضح لمن نظر في شروط الشفاعة السالفة الذكر، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

فائدة:

نقل صاحب (فتح المجيد)(ص٢٥١) عن ابن القيم: أن شفاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ستة أنواع:

١- الشفاعة الكبرى؛ التي يتأخر عنها الرسل صلوات الله عليهم حتىٰ تنتهي إلىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

٢- الشفاعة لأهل الجنة في دخولها، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ»، أخرجه مسلم (١٩٦).

٣- شفاعته لقوم من العصاة من أمته، قد استوجبوا النار بذنوبهم، فيشفع لهم أن لا يدخلوها.

٤- شفا عته في العصاة من أهل التوحيد؛ الذين يدخلون النار بذنوبهم والأحاديث بها متواترة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وقد أجمع عليها الصحابة وأهل السنة قاطبة وبدعوا من أنكرها، وصاحوا به من كل جانب، ونادوا عليه بالضلال.

٥- شفاعته لقوم من أهل الجنة في رفع درجاتهم.

٦- شفاعته لبعض أهل النار في التخفيف عنهم، وهذه خاصة بأبي طالب وحده. اهـ

بل قد ثبتت الشفاعة لغير رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ثبت للأنبياء والمؤمنين والملائكة، ثم شفاعة رب العالمين.

تنبيه:

قوله في بعض الروايات: «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ».

هذا لا ينفي أن معهم أصل التوحيد، حيث والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد حرم الجنة علىٰ الكافرين، قال تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ أَنۡ أَفِيضُواْ عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُۚ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ٥٠﴾ [الأعراف:٥٠].

أو يحمل علىٰ قوم عندهم أعمال ولكن لكثرة السيء منها كالذي لم يعمل كما تقول العرب لمن لا يحسن: لم يعمل شيء.

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ، فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ». أخرجه مسلم (١٨٥).

علو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

خرج الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مجتمع انتشر فيه الجهل بالله، وبدين الله عَزَّوَجَلَّ، حتىٰ أنهم ابتلوا بمن أدخل عليهم عقيدة الحلول، وهي أن الله في كل مكان بذاته، فعند أن صرخ الشيخ مبينًا أن الله في السماء كثرة الطعونات، وما زال كثير من المبتدعة إلىٰ يومنا هذا يطعنون في أدلة علو الله عَزَّوَجَلَّ، ويحرفونها مرة، يطعنون أن الجارية ليست أهل للرواية، وتارة بالشبهة، ولكن كانت الغلبة للحق وللأدلة، وأصبحت والحمد لله هذه العقيدة مرسومة في كثير من الناس، وأدلتها مبسوطة في مواضعها، حتى قال شيخ الإسلام ابن القيم في كتابه (اجتماع الجيوش الإسلامية): أن هناك أكثر من ألف دليل علىٰ علو الله، (وقد تنوعت أدلة الكتاب علىٰ علو الله فتارة بذكر العلو، قال الله: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ٢٥٥﴾ [البقرة:٢٥٥]، ﴿سَبِّحِ

﴿ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ۝١﴾ [الأعلى:١]، وتارة يكونه في السماء: قال الله: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ۝١٦﴾ [الملك:١٦].

وتارة بالفوقية وقال: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ﴾ [النحل:٥٠]، وقال: ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ﴾ [الأنعام:١٨].

وتارة أنه على العرش، وقال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه:٥]، والعرش في السماء وهو سقف الجنة، كما في الحديث.

وتارة بالصعود إليه: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾ [النساء:١٥٨]، ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥۚ﴾ [فاطر:١٠].

وتارة بنزول الأشياء منه: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر:٩]، وقال: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ۝٣﴾ [الحديد:٣].

وفسر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هذه الآية فقال: «اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». أخرجه مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٧١٣).

وقد جاءت الأدلة على علو الله سبحانه، من قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ومن فعله، ومن تقريره فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث أبي سعيد، عند البخاري (٤٣٥١)، ومسلم(١٠٦٤): بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ اليَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ

حابِسٍ، وَزَيْدِ الخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاَءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلاَ تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً».

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، كما في حديث حذيفة عند مسلم (٧٧٢).

وفي حديث جابر الطويل عند مسلم (١٢١٨):..قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ «اللهُمَّ، اشْهَدْ، اللهُمَّ، اشْهَدْ»..

وكذلك عند أن جاء الرجل يسأله، أن يدعو الله أن يغيثهم، قال: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ أَغِثْنَا، اللهُمَّ أَغِثْنَا، اللهُمَّ أَغِثْنَا».

وجاء من تقريره أنه سأل الجارية، كما في حديث معاوية بن الحكم السلمي قال: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «ائْتِنِي بِهَا» فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ». أخرجه مسلم.

ومن أقوى الأدلة على علو الله عَزَّوَجَلَّ على خلقه، أحاديث الإسراء بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلى السماء، وقد أجمع السلف رضوان الله عليهم، أن لله في السماء كما صرح بذلك أئمة الهدى، ومصابيح الدجى منهم شيخ الإسلام ابن

تيمية، وتلميذه ابن القيم، وانظر للفائدة (السُنة) لعبد الله بن أحمد، و(الشريعة) للأجري وغيرها من كتب السنة.

ولو أردنا الاستقصاء لما أتسع هذا المختصر، ولخرجنا عن موضوع الكتاب، ولكن إشارات لأصحاب العقول السليمة، والفطر القويمة.

رؤية الله يوم القيامة:

قال الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (العقيدة الطحاوية) (ج١/ص٢٦): وَالرُّؤْيَةُ حَقٌّ لِأهل الْجَنَّةِ، بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ، كَمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ رَبِّنَا: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة:٢٢-٢٣]، وَتَفْسِيرُهُ عَلَىٰ مَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَىٰ وَعَلِمَهُ.

وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ (وَعَنْ أصحابِهِ) فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَعْنَاهُ (وتفسيرُه) عَلَىٰ مَا أَرَادَ، لَا نَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مُتَأَوِّلِينَ بِآرَائِنَا وَلَا مُتَوَهِّمِينَ بِأَهْوَائِنَا، فَإِنَّهُ مَا سَلِمَ فِي دِينِهِ إِلَّا مَنْ سَلَّمَ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَرَدَّ عِلْمَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ إِلَىٰ عَالِمِهِ.

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرحه على (الطحاوية)(٢٠٧/١): تحقيق شعيب: المخالف في الرؤية الجهمية والمعتزلة، ومن تبعهم من الخوارج ولإمامية.اهـ

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نفس الصفحة: وقولهم: (مردود بالكتاب والسنة)، وقد قال بثبوتها الصحابة والتابعون، وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامة في الدين، وأهل الحديث وسائر طوائف أهل الكلام المنسوبة إلىٰ السنة.اهـ

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (شرح العقيدة الطحاوية) (ج١ص٢٠٥): فإن النظر له عدة استعمالات بحسب صلاته وتعديه بنفسه، فان عدي بنفسه فمعناه التوقف والانتظار، ﴿ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ [الحديد:١٣]، وإن عدي بفي فمعناه التفكر

والاعتبار كقوله: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف:١٨٥]، وإن عدي بـ(إلىٰ) فمعناه المعاينة بالأبصار، كقوله تعالىٰ: انظروا إلىٰ ثمره إذا أثمر فكيف إذا أضيف علىٰ الوجه الذي هو محل البصر وروىٰ ابن مر دويه بسنده إلىٰ ابن عمرو قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في قوله تعالىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢﴾ [القيامة:٢٢]، قال من البهاء والحسن ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة:٢٣]، قال: في وجه الله عَزَّوَجَلَّ، عن الحسن قال: نظرت إلىٰ ربها، فنضرت بنوره، وقال أبو صالح: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة:٢٣].

قال: تنظر إلىٰ وجه ربها عَزَّوَجَلَّ، وقال عكرمة: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢﴾ [القيامة:٢٢]، قال: من النعيم إلىٰ ربها ناظرة، قال: تنظر إلىٰ ربها نظرًا، ثم حكىٰ عن ابن عباس مثله، وهذا قول المفسرين من أهل السنة، والحديث وقال تعالىٰ: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ۝٣٥﴾ [قّ:٣٥].

قال الطبري: قال علي بن أبي طالب، وأنس بن مالك هو النظر إلىٰ وجه الله عَزَّوَجَلَّ، وقال تعالىٰ: ﴿* لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]، الحسنىٰ: الجنة، والزيادة: هي النظر إلىٰ وجهه الكريم، فسرها بذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، والصحابة من بعده، كما روىٰ مسلم في صحيحه عن صهيب قال: قرأ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿* لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]، قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّوَجَلَّ»، وهي الزيادة. ورواه غيره بأسانيد متعددة، وألفاظ أخر معناها أن الزيادة النظر إلىٰ

وجه الله عَزَّوَجَلَّ، وكذلك فسرها الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ روىٰ ابن جرير ذلك عن جماعة منهم أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحذيفة وأبو موسىٰ الأشعري، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقال تعالىٰ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين:١٥].

احتج الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من الأئمة بهذه الآية علىٰ الرؤية لأهل الجنة ذكر ذلك الطبري وغيره، عن المزني عن الشافعي، وقال الحاكم حدثنا الأصم، حدثنا الربيع بن سليمان قال: حضرت محمد إدريس الشافعي وقد جاءته رقعة من الصعيد فيها: ما تقول في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين:١٥].

فقال الشافعي: لما أن حجب هؤلاء في السخط كان في هذا دليل علىٰ أن أولياءه يرونه في الرضا.

(وقد تبين لك أن المذهب السائد، كان في المناطق الشمالية من اليمن المذهب الزيدي، وفي العقيدة معتزلة، إلا من رحم الله).

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٧٤٣٧)، (٧٤٣٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟»، قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»، قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتْبَعْهُ، فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ القَمَرَ القَمَرَ، وَيَتْبَعُ

مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا - شَكَّ إِبْرَاهِيمُ -، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتْبَعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا، وَلاَ يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمِ السَّعْدَانَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ المُوبَقُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ - أَوِ المُوثَقُ بِعَمَلِهِ -، وَمِنْهُمُ المُخَرْدَلُ، أَوِ المُجَازَى، أَوْ نَحْوُهُ، ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ المَلاَئِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ، مَنْ كَانَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ، مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مِنْهُمْ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ، هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الجَنَّةَ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَيَدْعُو اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟، فَيَقُولُ: لاَ، وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ مَا شَاءَ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الجَنَّةِ وَرَآهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إِلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لاَ

تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا؟ وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، وَيَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ، لاَ أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الجَنَّةِ، انْفَهَقَتْ لَهُ الجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الحَبْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْخِلْنِي الجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، لاَ أَكُونَنَّ أَشْقَى خَلْقِكَ فَلاَ يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، قَالَ لَهُ: ادْخُلِ الجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّهْ، فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيُذَكِّرُهُ، يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ، قَالَ: اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لاَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا حَتَّىٰ إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَالَ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ: «وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ»، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَلِكَ: الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولًا الجَنَّةَ.

وجاء عند البخاري (٥٥٤) ومسلم (٦٣٣): من حديث إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا

تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي: الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ -، ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه:١٣٠].

وحديث أبي موسى عند البخاري (٤٨٧٨) ومسلم(١٨٠): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ القَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الكِبْرِ، عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ».

وأحاديث الرؤية متواترة يعلمها، من واظب علىٰ سماع الأحاديث وقرأتها ولي بحمد الله مؤلف في أدلة الرؤية ورد شبه من خالف أهل السنة في اثباتها.

توحيد المتابعة:

خلق الله الخلق وأمرهم بطاعته، وحذرهم من معصيته، وبين لهم الطريق، وأنار لهم السبل، وجلاها بواسطة رسله الذين أرسلهم إلىٰ الناس: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

فقاموا بما أوجب الله، وشرع صلوات الله عليهم أجمعين، ثم حصل الابتداع في الدين، وحصل التمزق الذي حذر منه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً - يَعْنِي: الْأَهْوَاءَ -، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» أخرجه أحمد.

وجاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد بلغ التفرق والتمزق منتهاه، فقام بمَ أوجب الله عليه من الدعوة والتعليم والتأليف، وهو في ذلك مُركز علىٰ هذا التوحيد الذي ضيعه

الكثير من المنتسبين إلىٰ الإسلام، وهو توحيد متابعة النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، ومعلوم أن توحيد المتابعة شرط في قبول الأعمال، حيث يشترط في قبول أي عمل الإخلاص لله، ومتابعة رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

والمتابعة تعتبر سبيل الله كما في حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، فَقَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ"، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام:١٥٣]. أخرجه ابن حبان، وجاء عند أحمد.

وتعتبر علامة لحب الله تعالىٰ، وسبب لغفران الذنوب حيث قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران:٣١].

وهي من أسباب دخول الجنة: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَىٰ؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

واتباع رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يعتبر يسر في العبادات، فقد قال: «فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». متفق عليه من حديث أبي هريرة.

والأحاديث والآيات الآمرة بهذه الشعيرة كثيرة جدًا، وإنما من باب التنبيه.

فكان رَحِمَهُ اللَّهُ ممن أحيا الله بهم سبيل الأتباع، وهجر طريق التقليد والابتداع، فقد قال كما في (أجابه السائل)(٣٢٧): في نبذ التقليد، التقليد صد الأمم عند إتباع رسلها، وصد كثير من أمة محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عن الكتاب والسنة. اهـ

آل البيت النبوي صلى الله عليه وعليهم أجمعين:

انقسم الناس في بيت آل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلىٰ طرفين ووسط:

الطرف الأول: الغلاة وهم الشيعة والرافضة والمكارمة، ومن سار علىٰ سيرهم واقتفىٰ أثارهم، فهؤلاء رفعوهم فوق قدرهم الذي جعله الله لهم، بل منهم من قد ألههم، وأدعىٰ العصمة لهم، وقد حذر الله تعالىٰ من الغلو بقوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِي﴾ [النساء:١٧١].

الطرف الثاني: قوم فرطوا وجفوا، وأنزلوهم عن قدرهم الذي جعله الله لهم، وأوصىٰ به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث زيد بن أرقم بقوله: «**أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي**»، أخرجه مسلم.

وقول أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند البخاري: «**أرقبوا محمدًا في آل بيته**»، وجاء الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ووضعهم في الموضع الذي جعله الله لهم، بدون إفراط ولا تفريط.

فقال الشيخ في محاضرة له بعنوان: (فضائل آل بيت النبوة) كما في (تحفة المجيب)(ص٧) بعد أن ذكر حديث عائشة الذي أخرجه الأمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ دعا فاطمة وحسنًا وحسينًا وعليًا، فجللهم بكساء، وقال: «**اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا**»، هكذا ذكره الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: وهذا حديث يدل علىٰ منزلة أهل البيت الرفيعة، وذلك الفضل في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وبعده إلىٰ أن يأتي المهدي، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول في نشأته أنه: «**يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا، وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا**».اهـ

وهو من آل البيت كما في حديث: «يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي»، الحديث في الصحيح المسند للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ، وبوب في كتابه "صعقة الزلزال": (فضائل آل بيت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ) ثم قال: قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٣].

وذكر أحاديث في فضائلهم منها: حديث عائشة السابق، أنه كان عليه مرط مرجل من شعر أسود، فجاء الحسين بن علىٰ فأدخله فيه، وجاء الحسين وعلي وفاطمة وأدخلهم فيه، وقال: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي» وتلا الآية.

وذكر حديث سعد بن أبي وقاص: أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال لعلي: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ، مِنْ مُوسَى»، وقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» فأعطاها علي. متفق عليه من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد.

وأخرجه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص، وقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في فاطمة: «فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ». أخرجه البخاري.

إلى أن قال رحمه لله: ثم إن هذه الفضائل تخص الأتقياء من أل البيت الصالحين المتمسكين بسنة جدهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وأما الطالحين فلا تشملهم، قال سبحانه: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝٤٥ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٥-٤٦]، فمن المنتسبين إلىٰ بني هاشم من أنتحل البدع المخالفة للسنة، ومنهم من أعتنق الاعتزال، ومنهم المتمسحون بأتربة الموتىٰ، ومنهم دعاه إلىٰ

الشرك، وأقبح من كل هؤلاء من جمعوا الشر كله، فإذا هم خوارج مستحلون دماء وأعراض وأموال من خالفهم إلىٰ آخر كلامه..

ولأم شعيب الوادعيه كتاب أسمته (**الصحيح المسند من فضائل آل البيت**) وهو أحسن كتاب في بابه ينظر للفائدة.

الصحابة رضوان الله عليهم أجمعون:

لما كان المجتمع الذي خرج فيه الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ متشيع، بل وصل بعضهم إلىٰ حد الرفض في سبهم لأبي بكر وعمر، وتكفيرهم لبقية الصحابة، وربما وجدت بعضهم يتهم عائشة التي برأها الله من فوق سبع سموات بالفاحشة، وكثير منهم يلعنون معاوية ويتهمون الصحابة بمخافة الوصية زعموا، ويطعنون في أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وفي مرويا ته، وكذا عمرو بن العاص وأبي موسىٰ وهلم جر.

فكان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مركزًا علىٰ هذا الجانب في إظهار نضال الصحابة رضوان الله عليهم، ولكلف عن مثالبهم، وما دار بينهم من حروب وغيرها، رغم أنه يصرح ويقول أن الحق في هذه الحروب كان مع علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقد ذكر الشيخ فضائلهم في كثير من كتبة منها: (**صعقة الزلزال**) وكتابه: (**الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين**) وكتابة (**رياض الجنة**) ومنه انقل.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (فصل في فضائل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعون) لا يستطيع أحد أن يحوي جميع فضائل الصحابة حتىٰ يطلع علىٰ كتب السنة كلها، فبينما أنت تقرأ في الحدود تجد أحدهم يأتي رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ويقول: (أصبت حدًا فأقمه علي)، يصبر علىٰ الرجم من أجل الجنة، وبينما أنت

تقرأ في أحكام رمضان تجد أحدهم يأتي رسول الله ويقول: (هلكت) فهو يرىٰ المعصية هلاك، وبينما أنت تقرأ في السيرة إذ تجد أحدهم يرمي تمرات من يده، ويقول: (إنها لحياة طويلة إن عشت حتىٰ آكل هذه التمرات).

وفيهم أنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:٩]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠].

وتجد فيهم: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة:١١٧].

وقال تعالىٰ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح:٢٩].

وقال: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحديد:١٠].

وقال: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟

وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩﴾ [الحشر: ٨-٩]، إلىٰ أن قال: أما الأحاديث فكثيرة جدًا نذكر منها:

وحديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ». أخرجه البخاري ومسلم.

وجاء في حديث عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، - قَالَ عِمْرَانُ فَلاَ أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا - ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلاَ يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ». أخرجه مسلم.

وجاء من حديث أبي موسىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول اله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» أخرجه مسلم.

وجاء في حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ».

فهذه بعض الأدلة الواردة في كتاب الله وسنة رسوله تدل علىٰ فضل الصحابة عمومًا، وأما من حيث التفصيل فلأحاديث كثيرة، تنظر في مضانها كالبخاري ومسلم، في كتاب فضائل الصحابة.اهـ من (رياض الجنة).

وقال الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (وَنُحِبُّ أصحاب رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نُفَرِّطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا نَتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَلَا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ).

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦٨٩/٢) ط. الرسالة: يشير الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الرد علىٰ الروافض والنواصب، وقد أثنىٰ الله تعالىٰ علىٰ الصحابة، وأثنىٰ عليهم رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ و رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ، ووعدهم الحسنىٰ، ثم سرد الأدلة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ.اهـ

قال ابن قدامه المقدس في (اللمعة): ومن السنة تولىٰ أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ومحبتهم، وذكر محاسنهم، والترحم عليهم، والاستغفار لهم، والكلف عن ذكر مساوئهم، وما شجر بينهم، واعتقاد فضلهم ومعرفة سابقتهم.اهـ

وقال أيضًا: ومن السنة الترضي عن أمهات المؤمنين، أزواج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ المطهرات المبرآت من كل سوء، أفضلهن خديجة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وعائشة الصديقة بنت الصديق التي برأها الله في كتابه، زوج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في الدنيا والآخرة، فمن قذفها بما برأها الله فقد كفر بالله العظيم، ومعاوية خال المؤمنين، وكاتب وحي الله أحد خلفاء المسلمين.اهـ

وقد تكلم أيضًا شيخ الإسلام في (العقيدة الواسطية) حاصله ما تقدم، وفيه: (أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أبو بكر، وعمر، وعثمان، ثم علي، ومن طعن في خلافة هؤلاء فهو أضل من حمار أهله.اهـ

والأدلة كثيرة جدًا، وفضلهم معروف لمن أراد الله توفيقه وتسديده للحق والفلاح.

فلله الحمد والمنة، قد أصبح أهل السنة في ظهور علىٰ من خالفهم كما وعد بذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وأصبح فضل الصحابة معلوم لديهم، ولدىٰ كثير من الناس، وهذا بفضل الله، ثم بفضل دعوة التوحيد والسنة التي كان قائدها في هذا البلد المبارك هو العالم الجليل: أبو عبد الرحمن الو ادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد سلط الله عَزَّوَجَلَّ علىٰ الرافضة في هذه الأيام (١٤٢٥-١٤٢٦ هـ) الدولة وفقها الله للعمل بالكتاب والسنة، وما نظن هذا التسليط إلا بسبب بغيهم وظلمهم لأصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فنسأل الله أن يعز السنة وأهلها، ويذل البدعة وأهلها.

زواج الفاطميات

من الأمور المنكرة التي جاء بها الشيعة هو عدم زواج الفاطمية من غير الفاطمي، وهذا أمر ليس معهم عليه دليل من كتاب أو سنة، ولا حتىٰ قول صحابي، بل قد زوج رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ ابنتيه رقية وأم كلثوم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا من عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وزوج علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ابنته أم كلثوم من عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وهذا قليل من كثير، والكفاءة في الدين لا في النسب، فقد زوج رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ زينب بنت جحش القرشية الهاشمية من زيد بن حارثة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ المولىٰ.

وقد حارب هذا المنكر الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ في كتبه وفتاويه وأشرطته، ومن ذلك ما ذكر في كتابه (رياض الجنة) (ص٢٠٧) بعد أن أورد الحديث الموضوع الذي فيه: أن عمر و أبا بكر خطبا فاطمة فقال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «**هي لك يا علي لست بدجال**».

قال الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ: (ومن هذا الحديث وأمثاله من الموضوعات أخذ متعصبي الشيعة تحريم الفاطمية علىٰ غير الفاطمي).

ثم نقل رَحِمَهُٱللَّهُ كلامًا طويلًا للمقبلي رَحِمَهُٱللَّهُ، قال فيه: (ومثل ما أستصغر في الفروع ما فعله الزيدية في عصرنا هذا، ولم يكن في أولهم وهو تحريم الفاطميات علىٰ من ليس بفاطمي، ووجهه الغلو في الرئاسة، ولا ينبغي أن نذكر ما تشبثوا به، فإنما هو كذب ومخرفة، مثل ما يروىٰ من الأحاديث الجمة في تزويج فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، وأحوالها من الموضوعات، رفع الله شأنها بما أغناها به من الاختصاصات عن تلك الهنات التي جاءوا بها...

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذه المسألة قريبة العهد كما قال المقبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولم تكن عند أهل بيت النبوة، ففي (المجد) (ص٤٣٧): وتزوجت أم كلثوم بنت علىٰ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عمر بن الخطاب، ثم خلف عليها عون بن جعفر بن أبي طالب، ثم محمد بن جعفر، وتزوجت أم القاسم بنت الحسن مروان بن أبان بن عثمان، وأغلب هؤلاء الذين تزوجوا علويات ليسوا بعلويين.

وقد استنكر هذه المسألة محمد بن إسماعيل الأمير وهو من آل بيت النبوة فقال في كتابه (سبل السلام) في باب الكفاءة والخيار: وللناس في هذه المسألة عجائب لا تدور علىٰ دليل غير الكبرياء والترفع، ولا إله إلا الله كم حرمت المؤمنات النكاح للكبرياء الأولياء، واستعظامهم أنفسهم، اللهم إنا نبرأ إليك من شرط ولده الهوىٰ، ورباه الكبرياء، ولقد منعت الفاطميات في جهة اليمن ما أحل الله لهن؛ لقول بعض الهادوية: إنه يحرم نكاح الفاطمية إلا من فاطمي، من غير دليل ذكره، وليس مذهبًا للأمام الهادي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، بل زوج بناته من الطبراني، وإنما نشأ هذا القول بعد أيام أحمد بن سليمان.اهـ مختصرًا.

وردًا على أولئك الجُهال نقول: إنها الكفاءة في الدين، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]، وسئل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ من أكرم الناس؟ فقال: «أتقاهم الله»، ولم يقل الفاطمي، أو الهاشمي، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».اهـ

والحمد لله قد صار الكثير من آل البيت الذين ينتمون إلىٰ أهل السُنة، يزوجون بناتهم من الأكفاء من الهاشميين وغيرهم، وهذا بفضل الله ثم بفضل هذه الدعوة المباركة.

الرحلة في طلب العلم

ومن أهم السُنن التي أحياها أمام العصر (أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ): هي سنة طلب علم، كتاب الله، وسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

والرحلة في طلب العلم والصبر علىٰ تحصيله، ثم تبليغه والدعوة إليه، وهو قبل هذا كان ممن يعمل بعلمه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فمن المعلوم من ديننا الإسلامي أن طلب العلم فريضة علىٰ كل مسلم، من أجل أن يعرف كيف يعبد ربه علىٰ بصيرة ونور، فعلىٰ المسلم ذكرًا أو أنثىٰ، أن يتعلم العقيدة الصحيحة التي ينقي بها دينه من المعتقدات الفاسدة، والبدع المنكرة، ولذلك أثنىٰ الله عَزَّوَجَلَّ علىٰ أهله بقوله جل وعز: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:٩]، وبين أن الخشية والإنابة والخوف لأهله بقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا﴾ [فاطر:٢٨].

وأمر الله نبيه وخليله أن يسأله الاستزادة منه بقوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طـه:١١٤]، وبين الله عَزَّوَجَلَّ أن أهل العلم مرفوعون في الدنيا قبل الآخرة، في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١].

وقال في هذا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث عمر رضي اله عنه: «إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ». أخرجه مسلم (٨١٧).

وبين رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أن الخيرية في الدنيا والآخرة في طلب العلم، وطلب العلم النافع علم كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يعد علامة لرضىٰ الله عن العبد، كما في حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». أخرجاه.

وصاحب العلم كالأرض الطيبة التي تنتفع بالماء، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، وتنفع الناس، وقد ضرب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لهذا مثلًا رائعًا.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٧٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»، وأخرجه مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٢٨٢).

وهو ميراث الأنبياء كما في حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند أبي داود والترمذي: «وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ».

وهو من أسباب دخول الجنة، ومن الطرق المؤدية إليها، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٩٩)، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ، قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ

مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

والداعي إلىٰ العلم والعمل به أجره مضاعف كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

وهو من الأعمال التي يستمر أجرها بعد الموت؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» أخرجه مسلم(١٦٣٠).

ولذلك ذكر الله تعالىٰ الرحلة في القرآن الكريم بقوله: ﴿* وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢].

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مبينًا عظم أجر الداعي إلىٰ العلم النافع: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» متفق عليه.

فَعُلِم من هذا النزر اليسير من الأدلة التي سقناها -مع ما تركنا خشية الإطالة والخروج عن موضوع الكتاب - في هذا الباب فضل العلم والعمل به، والدعوة إليه، فقام الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ بتجديد مسار قد اندثر، يعيد لنا مجد الإسلام

وعزته في تعلم العلم النافع، والدعوة إلىٰ هذا العلم، من غير جهل وعمىٰ أو عصبية وتقليد، مقتديًا في ذلك برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه الأخيار، والتابعين لهم بإحسان، متعلمًا وعاملًا وداعيًا.

ومما أحيا الشيخ رحمه الله في هذا الباب:

أولًا: (علم الإسناد والرجال):

إن هذا العلم علمٌ عظيم القدر حفظ الله به الدين، وأهتم به أئمة المسلمين من زمن الصحابة رضوان الله عليهم وفي عهد التابعين كابن المسيب وابن سيرين، ثم من بعدهم كابن المبارك وشعبة والسفيانين وغيرهم كثير من أئمة التابعين وتابعيهم؛ حتى قال محمد بن سيرين: **(إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذون دينكم)**.

وقال عبد الله بن المبارك: **(الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)**، وقال: **(بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد)**.

وقال محمد: سمعت أبا إسحق إبراهيم بن عيسىٰ الطالقاني قال: قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن، الحديث الذي جاء: «**إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك**» قال: فقال عبد الله: يا أبا إسحق، عمن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراشٍ، فقال: ثقةٌ، عمن؟ قال: قلت: عن الحجاج بن دينارٍ؟ قال: ثقةٌ، عمن؟ قال: قلت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ. قال: يا أبا إسحق، إن بين الحجاج بن دينارٍ وبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلافٌ.

عن طاوسٍ قال: جاء هذا إلىٰ ابن عباسٍ يعني بشير بن كعبٍ، فجعل يحدثه فقال له ابن عباسٍ: عد لحديث كذا وكذا، فعاد له ثم حدثه فقال له: عد لحديث كذا وكذا، فعاد له فقال له: ما أدري أعرفت حديثي كله، وأنكرت هذا أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا؟ فقال له ابن عباسٍ: إنا كنا نحدث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: « إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْه». أخرجه مسلم.

وقال عبد الله بن المبارك: (دعوا حديث عمر بن ثابت، فإنه كان يسب السلف).

فَعُلِم من هذا أن السلف رضوان الله عليهم كانوا مهتمين بباب الإسناد والرجال، ثم ضيع هذا الباب من كثير من المتمذهبة والقصاصين وغيرهم، فجاء هذا الأمام النحرير والعالم البصير، وأقتفىٰ أثر أولئك الكرام وجمع (**الصحيح المسند من أسباب النزول**) ثم (**الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين**) ثم جعله علىٰ الأبواب الفقهية، وسماه: (**الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين**) و(**الصحيح المسند في القدر وفي دلائل النبوة**) وغيرها كثير.

وكان في علم الرجال بحرٌ لا ساحل له، يعرفهم ويعرف أحوالهم كأنه منهم، وجمع في هذا الباب رجال الحاكم الذين لم يترجم لهم في التهذيب، ورجال الدارقطني فكان له السبق من بين أقرانه، وأهل زمانه في أحياء طريقة السلف، فله الأجر من الله تعالىٰ.

وعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ أهل السنة علىٰ طلب الدليل من المفتي، وهذا الذي قصم ظهور المبتدعة، حيث عودوا الناس علىٰ التقليد والأخذ بالدليل، ونبذ التقليد هو طريق السلف رضوان الله عليهم.

ثانيًا: (في الرحلة لطلب العلم):

قال الله تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة:١٢٢]، وجاء في الحديث، عن زر بن حبيشٍ قال: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ المُرَادِيَّ، أَسْأَلُهُ عَنِ المَسْحِ عَلَىٰ الخُفَّيْنِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زِرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ العِلْمِ، فَقَالَ: إِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ حَكَّ فِي صَدْرِي المَسْحُ عَلَىٰ الخُفَّيْنِ بَعْدَ الغَائِطِ وَالبَوْلِ، وَكُنْتَ امْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَوْ مُسَافِرِينَ أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ+ فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي الهَوَىٰ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٍّ يَا مُحَمَّدُ، فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَحْوٍ مِنْ صَوْتِهِ هَاؤُمُ وَقُلْنَا لَهُ: وَيْحَكَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا، فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَغْضُضُ. قَالَ الأَعْرَابِيُّ: المَرْءُ يُحِبُّ القَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ القِيَامَةِ**»، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّىٰ ذَكَرَ بَابًا مِنْ قِبَلِ المَغْرِبِ مَسِيرَةُ عَرْضِهِ، أَوْ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَامًا، قَالَ سُفْيَانُ: قِبَلَ الشَّامِ خَلَقَهُ

اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ مَفْتُوحًا - يَعْنِي لِلتَّوْبَةِ - لَا يُغْلَقُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ.

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وهو في الصحيح المسند لشيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وذكر الخطيب في كتابه "شرف أصحاب الحديث"، رحلة جابر بن عبد الله إلىٰ عبد الله بن أنيس وهو في مصر، وقبل ذلك رحلة الصحابة رضوان الله عليهم إلىٰ رسول الله للتفقه في الدين، كما في حديث أبي رفاعة: (يَا رَسُولَ اللهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُه). أخرجه مسلم.

وحديث مالك بن الحويرث: (أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِشْرِينَ لَيْلَةً). متفق عليه.

وفي حديث وفد عبد القيس، عن ابن عباسٍ قال: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا، وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانِ بِاللهِ»، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ، فَقَالَ: «شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُقَيَّرِ». متفق عليه.

والأحاديث في الباب كثيرة جدًا، وعملًا بهذه الأدلة وغيرها أسس الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مركزه المبارك، وجاء الراحلون إليه من كل حدب وصوب، ومن

مشارق الأرض ومغاربها، حتىٰ لو قلت أنه أكثر من رحل إليه ما أبعدت والله أعلم، فأحيا هذه السنة، ولله الحمد والمنة.

ثالثًا: (في باب العلل):

الشيخ في هذا الباب من الفرسان الذين لا يبارون، فرب حديث تجد أن المحققين يصححونه والوعاظ يلقونه، والعلماء يتناقلونه وهو معل بعلةٍ قادحةٍ خفية لا تظهر إلا لمن أتاه الله بصيرة في هذا الباب، فتجد أن الشيخ قد ألف في هذا الباب (**أحاديث معلة ظاهرها الصحة**)، و(**غارة الفصل علىٰ الطاعنين في كتب العلل**)، وكذلك تحقيقه لـ(**ـلإلزامات والتتبع**) للدار قطني، وحصل بها علىٰ رسالة الماجستير، وتحقيقه للمستدرك تجد فيه كثير من هذا.

وبهذا المسلك نقىٰ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأحاديث مما ليس منها، وأحيا بهذا العمل طريقة السلف رضوان الله عليهم في تثبتهم في نقل الأحاديث، كيحيي بن معين، وابن المديني، وشعبة بن الحجاج، والسفيانين، والبخاري، ومسلم، وأبو زرعة، وأبو حاتم وغيرهم كثير يذب عن السنة المطهرة، كما ذبوا وينافح كما نافحوا، فلله دره ورحمه وبهذا العمل الجليل، أبعد كثير ممن له حظ من العلم أن يقولوا علىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مالم يقل.

بل كان مهتمًا جدًا بالسماعات وغيرها من علم هذا الفن، فرفع الله قدره وأحياء ذكره بما نافح وصحح.

رابعًا: (أحياءه للتدريس في المساجد):

سيأتي في سنن أحياها الشيخ في المساجد.

خامسًا: (تنقيح السُنة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة):

كان للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ اليد الطولي في هذا الشأن، فقد قام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بتنقيح الأحاديث وبيان الصحيح والضعيف في كتبه، وقد صدق عليه وصف شيخنا: يحيي بن علىٰ الحجوري أنه أمام الحديث وعلله، خاصه وعامه ومجمله، وانطلق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تنقية الأحاديث من قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وجاء عن أنس وسلمة بن الأكوع، وعلي، والمغيرة وغيرهم كثير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

ومن قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ». أخرجه مسلم في المقدمة من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

ومن قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث أبي هريرة عند مسلم: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، لَا يُضِلُّونَكُمْ، وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ».

مقتديًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأئمة الهدىٰ، ومصابيح الدجىٰ، الصحابة ومن بعدهم كالبخاري، ومسلم، وأحمد والشافعي، وابن معين، وشعبة وغيرهم كثير.

سادسًا: (تشجيع الطلاب علىٰ طلب العلم لله عَزَّوَجَلَّ):

لا لأجل مطامع الدنيا والسعي وراء الشهادات، والرغبة في الوظائف، وهذا هو ما كان عليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ والسلف الصالح، هو طلب العلم

من أجل التفقه، ونشر العلم بين المسلمين والدعوة إلىٰ الله جل وعز، وكان يقول كما في (غارة الأشرطة)(٢/ ٣٣٦).

سُنن أحياها الشيخ في باب الطهارة

سنن الوضوء:

(المسح علىٰ العمامة):

كثير من الناس ربما يستنكف عن المسح علىٰ العمامة، أو علىٰ الخمار مع العلم أنه من السنن التي جاءت عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، كما أخرج ذلك الأمام البخاري (٢٠٤) عن عمرو بن أمية الضمري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَىٰ عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ).

وجاء من حديث المغيرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عند مسلم أيضًا: (**ومسح علىٰ الخفين وعلىٰ مقدم رأسه، وعلىٰ العمامة**). مسلم (٢٧٤٠).

والحمد لله قد ظهرت هذه السنة وإن رغم الشيعة، ومن كان علىٰ شاكلتهم الذين ينكرون المسح علىٰ الخفين والعمامة، رغم ثبوت الأحاديث في ذلك.

قال الشيخ -رَحِمَهُٱللَّهُ- كما في إجابة السائل (ص٣١): أما مسح الرأس واحدة، كما شرحنا، وهو أن يبدأ بمقدم رأسه، ثم يذهب بهما إلىٰ القفا، ثم يردهما إلىٰ المكان الذي بدأ منه، ولها كيفية أخرىٰ، وهي مسح الناصية والإكمال علىٰ العمامة كما في "صحيح مسلم"، وأخرىٰ وهي المسح علىٰ العمامة، كما في زاد المعاد. اهـ

(المسح علىٰ الخفين):

هذه من السنن التي جهلها كثير من المسلمين رغم أن العلماء يقولون: ليس في المسح علىٰ الخفين اختلاف؛ لأن كل من روىٰ عنه إنكاره قد روي عنه إثباته، **وقد قال بن المنذر**: أختلف العلماء أيهما أفضل المسح علىٰ الخفين أو

نزعها، وغسل القدمين والذي أختاره أن المسح أفضل لأجل من طعن فيه من أهل البدع كالخوارج والرافضة.

قال: وأحياء ما طعنه فيه المخالفون من السنن أفضل من تركه.اهـ

وهذه السنة متواترة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كما قال بذلك الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد قال الشاعر:

مم تواتر حديث من كذب ❁❁ ومن بني لله بيتًا وأحتسب

ورؤية شفاعة والحوض ❁❁ ومسح خفين وهذي بعض

والأدلة عليها كثيرة نورد منها:

ما روي عن جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه بال وتوضأ ومسح علىٰ الخفين، فقيل له: تفعل هذا؟ فقال: رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يتوضأ ومسح علىٰ خفيه.

وقال الأعمش، عن إبراهيم بعجبهم هذا الحديث: أن أسلام جرير بعد نزول سورة المائدة. أخرجه البخاري (٣٨٧) ومسلم (٢٧٢).

وجاء من حديث ابن عمر: عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ «النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَىٰ الخُفَّيْنِ» وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَلاَ تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ. أخرجه البخاري (٢٠٢).

وجاء من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ: "كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَىٰ إِلَىٰ سُبَاطَةِ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا" فَتَنَحَّيْتُ فَقَالَ: "ادْنُهْ" فَدَنَوْتُ حَتَّىٰ قُمْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ "فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَّيْهِ". مسلم (٢٧٣).

وجاء من حديث المغيرة قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ». فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. البخاري (٢٠٦) مسلم (٢٧٣).

والأحاديث كثيرة وتكفىٰ الإشارة لمن أراد الحق والأتباع، وهذه السنة أحياها الشيخ وسط الروافض وأذنابهم من الشيعة الذين ينكرونها البتة.

وقد جاء المسح وتوقيت المسح علىٰ الخفين، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح الأمام مسلم (٢٧٦) قال: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ.

وجاء من حديث صفوان بن عسال قال: كَانَ يَأْمُرُنَا -أي: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَوْ مُسَافِرِينَ أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ). الحديث الترمذي (٣٥٤٩)، وهو في (الصحيح المسند) للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وشرط المسح هو إدخالهما علىٰ طهارة، كما في حديث المغيرة السابق قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ».

(الاستنجاء بالماء):

إزالة الأذىٰ يكون بالحجارة، أو ما يقوم مقامها، خلا العظم والروث، لحديث: نهىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن نستجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع، أو بعظم، لكن يستحب أن يكون الاستنجاء بالماء. أخرجه مسلم عن سلمان.

ولحديث عائشة: «مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَسْتَطِيبُوا بِالْمَاءِ» أخرجه الترمذي. وبوب عليه الشيخ: الاستنجاء. الجامع (١/ ٥٠٠).

(كيفية مسح الرأس في الوضوء):

قد أكثر الناس في الوضوء، وفي أذكاره علىٰ غير ما شرع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، لكن بعد ظهور دعوة أهل السنة أنتشر هدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، والسنة في الوضوء الشرعي، هو ما رواه الأمام البخاري (١٥٩) والإمام مسلم (٢٣٥) من حديث عبد الله بن زيد، قيل له: تَوَضَّأْ لَنَا وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا عَلَىٰ يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَىٰ الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَىٰ الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وفي رواية: وزاد بعد قوله: فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَبَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَىٰ قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَىٰ الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ.

وفي رواية: فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً.

(الذكر المستحب عند الوضوء):

قد ابتدع الناس في الوضوء بدع كثيرة، وفي أذكاره وليس للوضوء إلا ذكر واحد، وهو بعد الانتهاء من الوضوء يقول المتوضأ كما في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسلم (٢٣٤): «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوَضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

(شرب فضل الوضوء):

هذه من السنن المهجورة، والمنسية التي ينبغي علىٰ المسلمين العمل بها، ونشرها بين الناس، حيث وقد انتشر قولٌ مخالف لفعل النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، أن الشرب من فضل الوضوء يجلب النسيان، ولا دليل علىٰ هذا القول، بل الدليل علىٰ خلافه، فقد جاء عن الحسين بن علي قال دعاني أبي علي بوضوء، وذكر فيه بعد الانتهاء من الوضوء وسوقه بأنه توضأ ثلاثًا ثلاثً، قال: ثُمَّ قَامَ قَائِمًا، فَقَالَ: "نَاوِلْنِي"، فَنَاوَلْتُهُ الْإِنَاءَ الَّذِي فِيهِ فَضْلُ وَضُوئِهِ فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ قَائِمًا". فَعَجِبْتُ فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: "لَا تَعْجَبْ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَاكَ النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ يَصْنَعُ مِثْلَ مَا رَأَيْتَنِي صَنَعْتُ يَقُولُ لِوُضُوئِهِ هَذَا وَشَرِبَ فَضْلِ وَضُوئِهِ قَائِمًا". أخرجه النسائي، والحديث في الصحيح المسند.

وقد بوب عليه الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ في "الجامع الصحيح": (شرب فضل الوضوء) (١/ ٥١٥).

أكل لحوم الإبل ناقض للوضوء:

حديث جابر بن سمرة عند مسلم، وحديث البراء عند أبي داود، وفيهما: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم، تَوَضَّئُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ»، وهو في الصحيح المسند.

وبوب عليه الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ: أكل لحم الإبل ناقض للوضوء، وهو مخصص للأحاديث السابقة (١/ ٥٩١).

يشير رَحِمَهُٱللَّهُ إلىٰ أحاديث أن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كان يأكل طعامًا، ثم يصلي ولا يتوضأ.

مس الفرج ناقض للوضوء:

دليل ذلك ما أخرجه الترمذي من حديث بسرة بنت صفوان: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

بوب عليه الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مسُّ الفرج ناقض للوضوء. الجامع (١/ ٥٢٠).

السنن التي أحياها في باب الصلاة

الصلاة في وقتها:

وقع التلاعب في وقت الصلاة من شيعي تالف، صاحب بدعة، وعامي مخزن صاحب شهوة، فهذا تراه ينتهي من صلاة الظهر، ويقوم يصلي بعدها العصر مباشرة، وعلىٰ هذا الحال ويصلي المغرب، ويصلي بعدها العشاء دون مراعاة لدخول وقت كل صلاة، وجاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ داعيًا وحاثًا علىٰ أداء الصلوات في أوقاتها مستدلًا بالأحاديث الصحيحة الصريحة الواردة، عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لأن الدين ليس بالرأي، وإنما هو بنص عن الله عَزَّوَجَلَّ، وعن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر:٧]، وقد بين رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هذه الشعيرة أحسن بيان فقال كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنَّ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ، ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ»، أخرجه مسلم (٦١٢).

بل إن جبريل نزل علىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وعلمه مواقيت الصلاة، كما قال في حديث أبي مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ» يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. أخرجه البخاري(٣٢٢١) ومسلم (٦١٠).

وجاء في حديث أبي موسىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم رقم (٦١٤) وحديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ مَعَنَا» هَذَيْنِ - يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ - فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمُ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بِهَا، وَصَلَّىٰ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ أَخَّرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّىٰ الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّىٰ الْعِشَاءَ بَعْدَمَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّىٰ الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا"، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ».

فمن هذه الأحاديث يتبين لك أن لكل صلاة وقتها المستقل بها، لا يجوز التلاعب به قال عبد الله بن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

فليتق الله كل مفرط في هذه الأوقات، ولا يتتبع الرخص، فقد قيل: من تتبع الرخص تزندق.

أما الاستدلال علىٰ الجمع بحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاء جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ

خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ. فليس فيه حجة لهم، فقد سُئِل ابن عباس لم صنع ذلك؟ فقال: لِئَلَّا يَكُونَ عَلَىٰ أُمَّتِهِ حَرَجٌ.

وقد قال الأمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا الحديث مهجور لم يعمل به أحد، ولكن الحديث يستدل به علىٰ أن من فعل هذا وقت الضرورة، والشغل النادر فلا بأس ولا يتخذ الجمع دينًا؛ لأنه مخالفة لسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وقد قال الأمام الشوكاني في (الدراري)(١/١٧٩): (وقد أختلف في جواز الجمع بين الصلاتين بغير هذه الأعذار، ومع الأعذار والحق عدم جواز ذلك).اهـ

قال الشيخ في إجابة السائل (ص٤٤-س١٢): هذا من أخرها حتىٰ يخرج وقتها متعمدًا لغير نوم، أو نسيان، فيعتبر كافرًا، أما إذا كان لنوم، أو نسيان، فرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي اليَقَظَةِ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا». اهـ

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ عمن يؤخر صلاة الفجر، كما في المصدر السابق (س٩)، فقال: إن كان لقطع صلاة الفجر فهو يعتبر كافرًا، وإن كان يؤخرها فهو يعتبر عاصيًّا.

وقت صلاة المغرب:

من المعلوم: أن الشيعة الحمقىٰ يؤخرن المغرب حتىٰ يطلع النجم، والشاهد وهم مشابهون في هذا لليهود، و مخالفون لسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، بل هم مع ذلك طاعنون فيمن يصلىٰ المغرب عند غروب الشمس، وهذه البدعة قديمة عند الشيعة فقد نص عليها أمام ضلالهم، وأحد رؤوسهم يحيىٰ بن الحسين الهادي في كتابه (الأحكام) فقال: وقت صلاة

المغرب دخول الليل، ودخوله ظهور كوكب من كواكبه التي لا ترىٰ إلا في غسق الليل.اهـ رادًا أحاديث رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ التي تدل علىٰ أن تحقق دخول وقت المغرب بغروب الشمس، وليس بظهور الكوكب كما زعم فقد تقدم حديث عبد الله بن عمرو، وحديث بريدة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أن وقت المغرب إذا وجبت الشمس (أي غابت) وجاء من حديث سلمه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عند البخاري (٥٦١) ومسلم (٥٦١): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ

وقد قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كما في حديث عمر، وعبد الله بن أبي أوفىٰ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ في صحيح البخاري ومسلم: «إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، والإفطار إنما يقع بعد غروب الشمس وهو دخول الليل. البخاري (١٩٥٤)،(١٩٤١) وأخرجاهما مسلم (١١٠٠)،(١١٠١).

وجاء الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ ودعاء إلىٰ هذه السُنة، و قد عمل بهذه السنة و الحمد لله إلا عند حمر الرافضة، أما القبائل فقد استقبلوا هذه السنة وعملوا بها، بل أن كثير من الشيعة العوام يعملون بها.

وقد قال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ" - أَوْ قَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ - مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ»، أخرجه أبو داود رقم (٤١٨) من حديث أبي أيوب وهو في الصحيح المسند، وفي هذا الحديث رد علىٰ الشيعة الضلال، أنهم ليسوا علىٰ خير ما داموا يؤخرون صلاة المغرب إلىٰ اشتباك النجوم.

الإبراد بالظهر:

هذه سنة حث عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في غير ما حديث، وقد بوب البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: باب الإيراد بالظهر في شدة الحر، وأستدل بحديثين لأبي هريرة، وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رقم (٥٣٣-٥٣٤) قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

وقد جاء من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند البخاري ومسلم: ذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ» أَوْ قَالَ: «انْتَظِرِ انْتَظِرْ» وَقَالَ: «شِدَّةُ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ» حَتَّىٰ رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ.

وجاء من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه البخاري (٥٣٨) قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/٢٢) ط. السلام: **قال جمهور أهل العلم**: يستحب تأخير الظهر في شدة الحر إلىٰ أن يبرد الوقت، و ينكسر الوهج، وخصه بعضهم بالجماعة، وأما المنفرد فالتعجيل في حقه أفضل وقد مات الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ قبل تطبيقه لهذه السنة، ولكنه كان رَحِمَهُ اللَّهُ يتمنىٰ العمل بها.اهـ

فقد قال يوم عيد الأضحى المبارك لعام (١٤٢٠هـ): ينبغي أن نعمل بهذه السنن في أيام الحر، ولا نبالي إذا خالفنا الناس.

تحت حديث أبي ذر عند البخاري رقم (٥٣٥): «**وأنا أسمع فلله الحمد والمنة**».

تأخير صلاة العشاء:

من السنة تأخير صلاة العشاء، و هذه من السنن التي يقل العمل بها نظرًا لثقلها علىٰ الناس، وقد عملت في بعض الليالي في دار الحديث بدماج، ومازال الشيخ يحي يتمنىٰ أيضًا العمل بها.

والدليل علىٰ ذلك: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند الشيخين قالت: أَعْتَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالعِشَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الإِسْلاَمُ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّىٰ قَالَ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ لِأَهْلِ المَسْجِدِ: «**مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرَكُمْ**»، قَالَ: وَلاَ يُصَلَّىٰ يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَىٰ ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ.

وجاء أيضًا: من حديث بن عمر، وأنس و ابن عباس، وأبي موسىٰ، وجابر بن سمره، وأبي برزة، وكل هذه الأحاديث في الصحيح وفي بعضها: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا كَذَلِكَ**».

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عن وقت الصلوات؟ فقال: «**وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسِ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَيَسْقُطْ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ**». وقد تقدم حديث بريدة وأبي موسىٰ في مواقيت الصلاة.

والحمد لله هذه السنة تطبق في دار الحديث بدماج، حيث نصلي في بعض الليالي الساعة العاشرة مساءً.

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في إجابة السائل، سؤال رقم (٢١) عن تقدير الوقت بين صلاتي المغرب والعشاء: هذه المصائب التي ابتلي بها اليمنيون جهل وراثة سيئة ورثناها عن آبائنا وأجدادنا، أنهم كانوا رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يؤذنون للمغرب، ثم يقوم أحدهم ويركع ركعتين، ثم بعد أن يركع ركعتين يقيمون صلاة العشاء، وراثة سيئة، مخالفة للكتاب والسنة، يقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، ونزل جبريل إلىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ليعلمه الأوقات، فصلىٰ به الظهر بعد زوال الشمس، وصلىٰ به العصر بعد حين صار ظل الشيء مثله، وصلىٰ به المغرب حين غربت الشمس، وصلىٰ به العشاء حين ذهب الشفق، وصلىٰ به الفجر حين طلع الفجر، ثم جاء اليوم الثاني وصلىٰ به الظهر حين صار ظل الشيء مثله، وصلىٰ به العصر حين صار ظل الشيء مثليه، وصلىٰ به المغرب في وقته، وفي حديث آخر: صلىٰ به المغرب قبل ذهاب الشفق، وصلىٰ به العشاء فأخرها، وصلىٰ به الفجر، فأسفر جدًّا، ثم قال: «يا محمد، الصلاة ما بين هذين الوقتين».

... أما مسألة أول الوقت -وقت العشاء- فهي مسألة نظرية يشترك فيها العالم والجاهل، فإذا ذهب الشفق فقد دخل وقت العشاء، ولعله يذهب في ساعة إلا ربع.

تسوية الصفوف في الصلاة:

هذه السنة من السنن المهجورة في المناطق الزيدية، وكثير من المناطق التي غلب عليها الجهل، وقد زادت في هذا الأعصار وتطاولت إلىٰ جميع الأمصار، حتىٰ في بلاد الحرمين كما يلاحظ ذلك من حج أو أعتمر، فلا تكاد تلصق

رجلك برجل أخيك إلا و نفر منك، بل أن الإمام لا يعطي فرصة لتسوية الصفوف.

والآن والحمد لله في كثير من مساجد أهل السنة والجماعة تطبق هذه السنة، كما كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يفعل بدون خيوط ولا فرش مخططة، بل تسوىٰ كما كان يسوي الرعيل الأول. وهذا بفضل الله، ثم بفضل الإمام الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ.

وأدلة هذه السنة كثيرة نذكر بعضها للاستشهاد لا للحصر، أخرج الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ من حديث أبي مسعود البدري رقم (٤٣٢) قال كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يمسح منكبنا في الصلاة ويقول: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَلْيَلِنِي مِنكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

وأخرجه من حديث أنس رقم (٤٣٣) قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ».

وجاء من حديث النعمان بن بشير عند مسلم رقم (٤٣٦) كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يسوي صفوفنا حتىٰ كأنما يسوي بها القداح، حتىٰ رأىٰ أنا قد عقلنا عنه ثم خرج يومًا فقام حتىٰ كاد يكبر، فرأىٰ رجلًا باديًا صدره من الصف فقال: «عباد الله، لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم».

وقد بوب البخاري فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (باب إلزاق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم في الصف) قال النعمان بن بشير: «رَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنَّا يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ»، وأستدل بحديث أنس رقم (٧٢٥): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

قال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»، وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه.

وهذا التراص قد بين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فائدة وذلك حتىٰ لا ندع فرجات للشيطان، كما في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند أبي داود رقم (٦٦٦): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَسُدُّوا الْخَلَلَ وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ - لَمْ يَقُلْ عِيسَى بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ - وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ». الحديث في (الصحيح المسند).

❁ تنبيه:

هنالك بدعة انتشرت في هذه الأزمنة، وهي بدعة تسوية الصفوف بواسطة الحبل، وهذه البدعة محدثة يردها حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

قد يقول قائل: ليس في وضعها أي ضير، وإنما تعدل بها الصفوف، **نقول**: إن مقتضاها كان موجودًا في زمن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ولم يفعلها فخير الهدي هديه، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه

التقارب بين الصفوف:

هذه من السنن المهجورة، في كثير من بلدان المسلمين، وقد انتشرت والحمد لله في كثير من المساجد التي تلقىٰ أصحابها العلم الشرعي، علىٰ يد الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، أو في أحد مراكز السنة، ودليلها ما أخرجه أبو داود (٦٦٧): عن أنس بن مالك، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا

بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ».

إخراج الصفوف من بين السواري:

الصفوف بين السواري بدعة؛ لأنها تودي إلىٰ تقطيع الصفوف وكان ينهىٰ عنها ودليل ذلك ما أخرجه أبو داود (٦٧٣) قال: عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا خَلْفَ أَمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ، فَاضْطَرَّنَا النَّاسُ فَصَلَّيْنَا بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَلَمَّا صَلَّيْنَا، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

المسابقة إلى الصفوف الأول:

هذه من السنن المهجورة التي فرط فيها كثير من المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، مع أن الأدلة التي ترغب فيها وتحث عليها كثيرة، قال الله تعالىٰ: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ [البقرة:١٤٨].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (٤٤٠).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

إتمام الصفوف الأول فالأول:

أخرج الإمام مسلم (٤٣٨): عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رأىٰ في أصحابه تأخرًا فقال لهم: «تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ».

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند أبي داود رقم (٦٧١): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ»، وقد سمعنا الشيخ كثيرًا، رَحِمَهُ اللَّهُ وهو ينكر علىٰ من شرع في صف قبل أن يتم الصف المقدم.

ويا لله العجب كم تلاحظ من ترك لهذه السنة في كثير من مساجد المسلمين، وخصوصًا في مسجدي الحرام (المكي والمدني)، والله المستعان.

النية:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في (الزاد) (١/١٩٤): كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلىٰ الصلاة قال: الله أكبر، ولم يقل شيئًا قبلها ولا تلفظ بالنية البتة، ولا قال: أصلىٰ صلاة كذا مستقبلًا القبلة أربع ركعات إمامًا مأمومًا، ولا قال أداءً ولا قضاء، ولا فرض الوقت، وهذه عشر بدع لم ينقل أحدٌ قط بإسناد صحيح أو ضعيف ولا مرسل ولا مسند، لفظة واحدة منها البتة، ولا عن الصحابة ولا أستحسنه أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة.اهـ

وسئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هل التلفظ بالنية بدعه؟

فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: التلفظ بالنية يعتبر بدعة، ورب العزة يقول: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ [الحجرات:١٦]، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: للمسيء صلاته إذا

أقيمت الصلاة فكبر، وما قال له؟ قل: نويت لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، والنية محلها القلب.اهـ

وقد كان الشيعة وكثير من عوام المسلمين في هذه البلاد المباركة، يتلفظون بكثير من البدع علىٰ ما ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، فبعد ظهور هذه الدعوة وانتشارها في اليمن، ولت هذه البدعة وأذنت بصرم، فلله الحمد علىٰ كل حال.

سترة المصلي:

هذه الشعيرة الواجبة التي جهلها كثير من الناس، لم تعلم إلا بعد أن بدأ الشيخ يعلم وينشر الخير الذي معه، وهي واجبه لأحاديث كثيرة، وردة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من فعله، وقوله وتقريره.

أخرجه البخاري (٤٩٤) مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٥٠١): عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ» قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ، وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ».

ومقدار سترة المصلي مثل مؤخرة الرحل، كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن سترة المصلي؟ فقال: «مِثْلُ مُؤَخِّرَةِ الرَّحْلِ».

وجاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة، فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس، وراءه وكان يفعل ذلك في السفر، فمن ثم اتخذها الأمراء.

وعنه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان يعرض راحلته، وهو يصلي إليها.

عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ، فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ، قَالَ: "فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِ سَاقَيْهِ"، قَالَ: "فَتَوَضَّأَ" وَأَذَّنَ بِلَالٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا - يَقُولُ: يَمِينًا وَشِمَالًا - يَقُولُ: حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ. قَالَ: "ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ، لَا يُمْنَعُ ثُمَّ صَلَّىٰ الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ".

أما من صرف هذه الأحاديث، عن الوجوب إلىٰ الاستحباب، فليس لديه ما يتعلق به إلا حديث عبد الله بن عباسٍ قال: أقبلت راكبًا علىٰ حمارٍ أتانٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يصلي بمنًىٰ إلىٰ غير جدارٍ، فمررت بين يدي بعض الصف، وأرسلت الأتان ترتع فدخلت في الصف، فلم ينكر ذلك علي.

وليس فيه أنه صلىٰ إلىٰ غير سترة، وإنما نفىٰ الجدار، و استدلوا بالحديث الذي أخرجه البزار، عن بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "والنبي يصلي المكتوبة لا لشيء يستره". ففيه يحيي الجزار لم يسمع من ابن عباس، وقد بوب البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ علىٰ الحديث السابق، باب السترة بمكة وغيرها.

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري)(١/٥٧٦): والمراد منه هنا قوله بالبطحاء، فقد قدمنا أنها بطحاء مكة، وقال بن المنير: إنما خص مكة بالذكر دفعًا لتوهم من يتوهم أن السترة قبله، ولا ينبغي أن يكون لمكة قبلة إلا الكعبة، فلا يحتاج فيها إلىٰ سترة. انتهىٰ والذي أظنه أنه أراد أن ينكت علىٰ ما ترجم به عبد الرزاق حيث قال في باب لا يقطع الصلاة بمكة شيء، ثم أخرج عن بن جريج، عن كثير بن كثير بن المطلب، عن أبيه، عن جده قال: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يصلي في المسجد الحرام، ليس بينه وبينهم أي الناس سترة، وأخرجه من هذا الوجه أيضًا أصحاب السنن، ورجاله موثقون إلا أنه معلول.

فقد رواه أبو داود، عن أحمد، عن بن عيينة قال: كان بن جريج أخبرنا به هكذا فلقيت كثيرًا فقال: ليس من أبي سمعته، ولكن عن بعض أهلي عن جدي فأراد البخاري التنبيه علىٰ ضعف هذا الحديث، وأن لا فرق بين مكة وغيرها في مشروعية السترة، واستدل علىٰ ذلك بحديث أبي جحيفة، وقد قدمنا وجه الدلالة منه، وهذا هو المعروف عند الشافعية، وأن لا فرق في منع المرور بين يدي المصلي بين مكة وغيرها.اهـ

وليحذر المسلم من المرور بين يد المصلي في الحرمين، أو غيرهما من المساجد حيث لادليل علىٰ الخصوصية، ولا تغتر بالفتاوىٰ المجردة عن

الدليل، ولو صدرت ممن صدرت فإن الرجال يعرفون بالحق، ولا يعرف الحق بالرجال، وإننا نشكو إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ من غربة الزمان، وعزوف كثير من الناس عن التفقه في الدين، وبعد كثير ممن تصدر للفتوىٰ عن بيان دليلهم، وحث الناس علىٰ الإتباع لا الابتداع، ويعلم خطر المرور بين يدي المصلي بالحديث الذي يرويه بسر بن سعيدٍ: أن زيد بن خالدٍ الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أرسله إلىٰ أبي جهيمٍ يسأله، ماذا سمع من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في المار بين يدي المصلي قال أبو جهيمٍ: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ، مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ».

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: " لَا أَدْرِي قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً؟

نصيحة لمن لا يرىٰ وجوب السترة، ويرىٰ الاستحباب: عليه أن يقتدي برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فإنه ليس له غنىٰ عن المستحب، والأحاديث في الأمر بالسترة والحث عليه كثيرة، ليس هذا موضع بسطها.

❁ تنبيه:

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيَخُطَّ خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». أعل بالاضطراب.

قال الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في تحفة المجيب (١٣٩): أما حديث الخط فهو ضعيف، فمن أهل العلم من ضعفه بالاضطراب، كابن الصلاح، ومنهم من ضعفه لجهالة بعض رواته، فقد اضطرب في اسم الراوي، وهو أيضًا مجهول، ولو كان ثقة ما

ضر الاضطراب في اسمه، وإذا رأيت أخًا يصلي بدون سترة ووضعت له سترة، فهذا أمر لا بأس به، وهو من باب التعاون علىٰ الخير والتعليم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تحفة المجيب حول سؤال عن حكم اتخاذ السترة، قال: أما اتخاذ السترة فالصحيح الوجوب لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلْيَدْنُ مِنْهَا».

وقال في إجابة السائل (٥١٥): السترة واجبة؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وذكر الحديث السابق.

❁ التنبه الثاني:

سترة الإمام سترة لمن خلفه؛ لحديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ المتقدم، والشاهد منه: (فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ) فدخل بأنثىٰ الحمار بين الصف، ولم يقطع الصلاة، ولم يُنكر عليه.

❁ التنبيه الثالث:

ينبغي أن يكون بين المصلي وبين السترة قدر ممر الشاة؛ لحديث سهل بن سعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عند البخاري ومسلم قال: كان بين مصلىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وبين الجدار ممر الشاة.

وجاء من حديث سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهو من ثلاثيات صحيح البخاري قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا المكي بن إبراهيم قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيدٍ، عن سلمة قال: (كَانَ جِدَارُ المَسْجِدِ عِنْدَ المِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا).

❁ تنبيه آخر:

لو أراد أن يمر بين يدي المصلي طفل، أو دابة، ولم يستطع أن يصد ما يمر إلا بالمساعاة، فعل لحديث ابن عباس عند الحاكم: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي، فَمَرَّتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَاعَاهَا إِلَى الْقِبْلَةِ حَتَّى أَلْصَقَ بَطْنَهُ بِالْقِبْلَةِ.

الصلاة في النعال:

تعتبر هذه السنة من السنن التي يكون الفضل في إحيائها بعد الله للشيخ الإمام أبي عبد الرحمن رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث لا نعلم مسجدًا في العالم تطبق فيه هذه السنة غير مسجده، بل قد قال رَحِمَهُ اللَّهُ عند أن فُرش المسجد، وعرضوا عليه ترك الصلاة في النعال: قال: (خذوا فرشكم) أو بهذا المعنى، وقد ألف رَحِمَهُ اللَّهُ رسالة جمع فيها أكثر من سبعة عشر حديثًا، تدل على مشروعية الصلاة في النعال.

وهذه سنة مشهورة بين أهل العلم، وإنما جهلها من ليس له حظ من الرواية، ولا علم ولا دراية، بل قد نقل الإجماع ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ على مشروعية الصلاة فيها، ومن العجب أن الشيعة من أشد الناس حربًا لهذه السنة، وإذا نظرت إلى كتاب الهادي (**الأحكام في الحلال والحرام**) تجد أنه يثبتها، ولسنا نتكثر به، وإنما نلزمهم بقول علمائهم، وقد نقل الشوكاني في (النيل) عن المهدي أنه يقول في كتابه (البحر الزخار) بالصلاة في النعال.

ولنسق بعض الأدلة على مشروعية الصلاة في النعال، يعمل بها أهل الهدى ويطعن فيها أهل الردى، وتكون حجة عليهم.

وأخرج الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٥٥٥): عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: قلت لأنس بن مالك: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ رقم (٥٥٤): عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُهُ تَنَخَّعَ فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ، وفي رواية: بنعله اليسرىٰ.

بل قد أمر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بالصلاة في النعال، مخالفة لليهود، ولولا أنه صلىٰ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ - حافيًا ومنتعلًا لكان هذا الحديث يدل علىٰ وجوب الصلاة في النعال.

أخرج الإمام أبو داود (٦٥٢): عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ، وَلَا خِفَافِهِمْ».الحديث أخرجه الشيخ في (الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين).

وأخرج رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦٥٣): عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ "يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا.

وأخرج الإمام النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٣٦٣): عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ).

وأخرج الإمام أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦٥٠): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ، قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ»، قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي

فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا - أَوْ قَالَ: أَذًى -» وَقَالَ: « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ: فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا».

ومن هذه الأحاديث يتبين لك مشروعية الصلاة في النعال، وكيفية التعامل معها إذا كان فيها أذي، ومن أراد الزيادة فلينظر رسالة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، مشروعة الصلاة في النعال مطبوعة، ضمن مجموعة رسائل علمية.

❁ تنبيه:

حديث أبي سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، رد علىٰ من يقول: إنما يصلي بالنعال في الصحراء وليس في المسجد.

❁ تنبيه:

هناك سُنة أخرىٰ تتعلق بالنعال وهي: إن المصلي إذ لم يتيسر له الصلاة فيهما، فليضعها عن يساره، إن لم يكن عن يساره أحد، وإلا وضعهما بين رجليه، **والدليل علىٰ ذلك:**

ما أخرجه الإمام أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦٤٨): عن عبد الله بن السائب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: رأيت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يصلي يوم الفتح، ووضع نعليه عن يساره. أخرجه الشيخ في (الصحيح المسند).

وأخرج (٦٥٥): عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا، لِيَجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلِّ فِيهِمَا». الحديث في (الصحيح المسند).

وقد عقد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ أبوابًا في الجامع الصحيح حول هذه السنة، فقال: (الصلاة في النعلين في المسجد وغيره).

وقال: وضع النعلين علىٰ يساره إذا لم يكن عن يساره أحد.

وقال: وضع النعلين بين الرجلين أو الصلاة فيهما.

وقال: النعل يطهر بالتراب.

رفع الأيدي في الصلاة والإشارة بالأصابع إلى جهة القبلة:

من عمل بهذه السُنة تراه لا يجيد تطبقها، وبعضهم يعمل بها في موضع ويترك بقيه المواضع، كما تفعل الشيعة والأحناف، وذلك أنهم يرفعون فقط عند الدخول في الصلاة، وقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الرفع في أربعه مواضع:

١- عند الدخول في الصلاة.

٢- عند الركوع.

٣- بعد الرفع من الركوع.

٤- عند القيام من الركعتين إلىٰ الثالثة.

والدليل علىٰ ذلك حديث عبد اله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الذي أخرجه البخاري (٧٣٩) ومسلم (٣٩٠): عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ "إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ"، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَىٰ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

والرفع يكون إلىٰ حذو المنكبين، كما في الرواية الأخرىٰ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ». الحديث.

وجاء أيضًا الرفع إلىٰ حذو الأذنين، كما في حديث مالك بن الحويرث قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا كبر رفع يديه حتىٰ يحاذي بهما أذنيه، وإذا

ركع رفع يديه حتىٰ يحاذي بهما إذنيه، وإذا رفع رأسه من الركوع فقال: سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك. وفي رواية: «حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ». أخرجه مسلم(٣٩١).

وكيفية رفعهما علىٰ ما أخرج أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ رقم (٧٥٣): عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا»، الحديث في (الصحيح المسند) للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

❁ تنبيه:

- **الرفع يكون مع التكبير**؛ عن وائل بن حجرٍ: أَنَّهُ " رَأَىٰ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ، - وَصَفَ هَمَّامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ - ثُمَّ الْتَحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ الْيُسْرَىٰ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَلَمَّا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا، سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ. أخرجه مسلم (٤٠١).

- **ويكون بعد التكبير**: فعن أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ". أخرجه مسلم (٣٩٠).

- **ويكون قبل التكبير**: فعَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّهُ رَأَىٰ مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ، "إِذَا صَلَّىٰ كَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ"، وَحَدَّثَ "أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا." أخرجه مسلم (٣٩١).

افتتاح الصلاة:

المناطق الشيعية تطفح بالبدع، فلا تكاد تخلو عبادة من عبادتهم من بدعه، ومن ينظر فيما سأذكره من السنن التي أحياها الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ سيلحظ ذلك ومذهبهم هذا قد بين الشيخ أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنه مبني علىٰ الهيام، فهم أخذوا الفقه من المذهب الحنفي الذي قام علىٰ الرأي، والبعد عن الدليل، وعقيدتهم من المعتزلة فالله أسال أن يبصرهم بالسنة.

فأول السُنن التي أحياها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فريضة الصلاة هو: **الاستفتاح** بما صح عن المعصوم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، دون رأي أو تقليد، وقد كان الشيعة يستفتحون بالاستعاذة، ثم بعض حديث علي: (وجهت وجهي لله الذي فطر السماوات والأرض) قبل التكبير، وإنما الاستفتاح الوارد عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بعد التكبير، كما دل عليه حديث أبي هريرة في البخاري (٧٤٤) مسلم (٥٩٨): قال أبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ القِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيَّةً - فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «**أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ**».

فمن هذا يتبين لنا أن دعاء الاستفتاح إنما هو بعد التكبير لا قبل، وهذا أصح حديث في الاستفتاح، ثم بعد ذكر هذا يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، ويشرع في القراءة بـ(الحمد لله رب العالمين)؛ لقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨].

❁ تنبيه:

أدعية الاستفتاح متنوعة منها ما هو خاص بالتطوع، ومنها ما هو وارد في الفريضة، نشير إن شاء الله إليها إشارة للاستفادة.

فعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟» فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا» فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ فَقُلْتُهَا، فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا».أخرجه مسلم (٦٠٠).

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مِنَ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ مَنِ الْقَوْمِ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: "فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ".

أخرجه مسلم (٦٠١).

وفي صحيح مسلم:..حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «اللهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، وَإِذَا رَكَعَ، قَالَ: «اللهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي»، وَإِذَا رَفَعَ، قَالَ: «اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»، وَإِذَا سَجَدَ، قَالَ: «اللهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». أخرجه مسلم (٧٧١).

وفي صحيح البخاري (٧٤٤٢) ومسلم (٧٦٩): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الحَقُّ، وَقَوْلُكَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ

الحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الحَقُّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَبِكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

الإسرار بـ(بسم الله الرحمن الرحيم):

ومن السُنن التي أعاد ذكرها وعمل بها بعد أن اندثرت في كثير من البلدان، وفي البلاد اليمنية خاصة حتىٰ جهلها الناس، وطعنوا فيمن يسر بأنه حذف آية من القرآن، وأن صلاته باطلة إلىٰ غير ذلك من التقولات.

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ رقم (٧٤٣): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلاَةَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفاتحة: ٢].

وقد أخرجه مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣٩٩) فقال: وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: "صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، لَا يَذْكُرُونَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا".

وبعد هذا النص لم يبقىٰ للطاعنين في هذه السنة مطعن، وأما استدلالهم بحديث أبي هريرة في الجهر فهو معل كما بين ذلك الزيلعي في (نصب الراية) وشذ بها نعيم بن عبد الله بن المجمر، وقد قال الإمام الترمذي بعد سوقه أحاديث الإسرار: والعمل علىٰ هذا عند أهل العلم، بل قد بوب الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه القيم (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين): (باب الجهر

بالبسملة والإسرار أصح)، وأورد فيه حديث أبي هريرة، وهذا علىٰ صحة الحديث.

وقال الإمام النسائي (٩٠٧): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ... الحديث.

قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو نَعَامَةَ الْحَنَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ إِذَا سَمِعَ أَحَدَنَا يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يَقُولُ: "صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَرَأَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾".

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إجابة السائل (ص٥٥-س١٧) بعد أن ساق الأدلة على الإسرار: نحن نسر بها، ويظن إخواننا أننا لا نقرأها أصلًا، نسر بها، وما قال عالم فيما أعلم أنك إذا لم تجهر ببسم الله الرحمن الرحيم: صلاتك باطلة. اهـ.

❁ تنبيه:

كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ يفتي بأن الإسرار سنة، والجهر سنة أيضًا اعتمادًا علىٰ حديث أبي هريرة السابق، فلما ظهرت العلة تراجع عن الفتوىٰ بالجهر، والله أعلم.

التأمين بعد قراءة الفاتحة:

هذه السُنة والشعيرة العظيمة، كان قد ولت بسبب انتشار المذهب الهادوي الخبيث، ومن عمل بها أبطلوا صلاته، وفورًا من حوله؛ لأنه أدخل كلام ليس من القرآن في الصلاة وخصوصًا حمر الشيعة الجهال الذين لا يعرفون من الدين إلا التقليد، قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣]، وقد عنا الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نشر هذه السنة، بل كانوا يفرون من حوله إذا دخل في الصلاة وخصوصًا من الجانب الأيمن، وإليك أخي الباحث عن الحق والدليل بعض الأدلة التي وردت في هذه الشعيرة:

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧٨١): حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ المَلاَئِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». والحديث أخرجه مسلم (٤١٠).

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧٨٢): حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». الحديث أخرجه مسلم.

وقد ورد في التأمين للإمام كما في مسلم، وجاء أيضا بلفظ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». أخرجه البخاري (١١٢) ومسلم (٤١٠).

كذلك جاء في أبي داود، أنه يرفع بها صوته أي الإمام قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٩٣٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرٍ أَبِي الْعَنْبَسِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرَأَ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة]، قَالَ: «آمِينَ»، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ. وأخرجه الشيخ في (الصحيح المسند).

وقد ورد: أن اليهود تحسد هذه الأمة علىٰ هذه الشعيرة العظيمة، التي من تركها كان علىٰ بدعة منكرة، قال ابن ماجة رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٨٤٦): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ».

الحديث في (الصحيح المسند) والأحاديث في فضل التأمين والأمر به كثيرة، يعرفها من له إطلاع في كتب الحديث، وإنما أردنا أن ندلل علىٰ سنيتها لا الحصر.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في إجابة السائل (ص٥٧-س١٨): التأمين قربة من أفضل القربات، روىٰ البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ»، الحديث. وقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث عائشة: «مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ»، فالتأمين من أفضل القربات، ومن الباطل، بل ومن المحادة لله ولرسوله أن يقال: إن التأمين مبطل للصلاة، تلك فتوىٰ أهل

صعدة عندي موجودة، أن من قال: آمين، فقد بطلت صلاته؛ لأن آمين ليست من القرآن، وإذا كنت بين الناس وخشيت أن يضربوك فقل: آمّين، بتشديد الميم؛ لئلا تبطل صلاتك، ولأجل هذا بيَّنَّا قبل ليالي لإخواننا أن المذهب الزيدي مبنيٌّ علىٰ الهيام. اهـ

وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة:

انتشرت بدعة إرسال الأيدي في الصلاة في البلاد اليمنية وغيرها، وذلك بسبب انتشار المذهب الشيعي، وعدم وجود العلماء الناصحين، أو بسبب اضطهادهم من قبل علماء السوء، فلما جاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما كان منه إلا أن دعا إلىٰ أحياء هذه السُنة بالأدلة الواردة.

كحديث مَالِكُ بن الحويرث رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (٦٣١)، **قال**: أَتَيْنَا إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدِ اشْتَقْنَا - سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ، قَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لاَ أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

وللشيعة قصه عجيبة في إبطال سُنة الضم، **قالوا**: إن الصحابة كانوا يصلون وهم يمسكون الأصنام علىٰ صدورهم، فأرسل رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يديه من أجل أن يرسلوا أيديهم وتسقط الأصنام، وهذا كذب وافتراء علىٰ أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الذين عرفوا بمتابعة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فيم دق أو عظم.

والمعتدل منهم يقول: إن الرسول ضم وأرسل، ولكن الحق علىٰ خلاف ما يقولون، فقد بوب الإمام النووي وقال: (باب وضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ بعد تكبيرة الإحرام في الصلاة).

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٤٠١): حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، وَمَوْلًى لَهُمْ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: أَنَّهُ «**رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ، - وَصَفَ هَمَّامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ - ثُمَّ الْتَحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَلَمَّا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا، سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ**».

وجاءت زيادة عند أبي داود: (ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ كَفِّهِ الْيُسْرَىٰ وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ) **قال الحافظ**: وصححه ابن خزيمة وغيره.

وقد بوب البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: (باب وضع اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ) وقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «**كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ اليَدَ اليُمْنَىٰ عَلَىٰ ذِرَاعِهِ اليُسْرَىٰ فِي الصَّلاَةِ**» قَالَ أَبُو حَازِمٍ لاَ أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يُنْمَىٰ ذَلِكَ وَلَمْ يَقُلْ يَنْمِي.

وروي عن ابن مسعود، أخرجه أبو داود: «أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ رآه واضعًا يده اليسرىٰ علىٰ اليمنىٰ فنزعها، ووضع اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ»، قال الحافظ: إسناده حسن.

ولا نريد الإطالة إنما أردنا أن نشير إلىٰ ثبوتها فقط، ولله الحمد والمنة.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إجابة السائل (ص٥٨): أماوضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ في الصلاة فهي سنة، روىٰ البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ اليَدَ اليُمْنَىٰ عَلَىٰ ذِرَاعِهِ اليُسْرَىٰ فِي الصَّلاَةِ».

وفي "سنن أبي داود": عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مرَّ به، وقد وضع يده اليسرىٰ علىٰ اليمنىٰ، فأخر يده، وجعل اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ. اهـ

النزول على اليدين إلى السجود:

هذه السنة دل عليها حديث البراء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عند الشيخين: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّىٰ يَقَعَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا.

وهذا الحديث أصح حديث في النزول علىٰ اليدين، إذ لا يكون انحناء الظهر إلا عند النزول علىٰ اليدين، وهذه فتوىٰ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا استنباط دقيق، قل من يوفق إليه.

تكبير المأموم وراء الأمام بصوت خافت وتبليغ المؤذن أو غيره التكبير إذا احتيج لذلك:

جهل الناس أمورًا كثيرة من الدين بسبب ترك التفقه في دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، الذي جعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الخيرية فيه، كما قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». أخرجه البخاري ومسلم، من حديث معاوية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ومن هذه الأمور التي جهلها الناس عدم رفع التكبير، وراء الأمام، وإنما يكبر بصوت خافت، والدليل علىٰ ذلك ما أخرجه الإمام مسلم (٤١٣) قال: عن جابرٍ قال: اشتكىٰ رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ فصلينا وراءه وهو قاعدٌ، وأبو بكرٍ يسمع الناس تكبيره، فالتفت إلينا فرآنا قيامًا فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعودًا، فلما سلم قال: «إِنْ كِدْتُمْ آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ، وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا».

وجاء عند مسلم قال: حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: "صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ لِيُسْمِعَنَا".

يستفاد من الحديث:

١- تبليغ التكبير إذا احتيج إلىٰ ذلك.

٢- عدم رفع المأمومين أصواتهم بالتكبير إذ لو كانوا يرفعون أصواتهم ما احتاجوا إلىٰ من يبلغ.اهـ

وهذا السنة ولله الحمد معمول بها في مساجد أهل السنة والجماعة، وقد انتشرت في كثير من المساجد وبين الكثير من الناس بسبب تفقه الناس في دين الله، وتحرك الدعاة، وتعليم الناس صفة صلاة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ الصحيحة.

جلسة الاستراحة:

ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: أنه كان يجلس هذه الجلسة، وقد جهلها كثير من الناس حتىٰ جاء أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ اللَّهُ وأحيها، وبين أنها من هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

حتىٰ انتشرت ولله الحمد بين كثير من الناس، أما طلاب العلم فالحمد لله لا يكاد أحدٌ يتركها، ودليل هذه الجلسة ما أخرجه الإمام البخاري (٨٢٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ، أَنَّهُ «**رَأَىٰ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **يُصَلِّي، فَإِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلاَتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ قَاعِدًا**».

قال الإمام الحافظ ابن حجر في شرح هذه الحديث: وفيه مشروعيه جلسة الاستراحة.اهـ

قال النووي في المجموع (٣٤/٤٤٣): من مذهبنا الصحيح المشهور أنها مستحبة، وبه قال مالك بن الحويرث، وأبو قتادة وجماعة من الصحابة.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (ص٥٨٦): الأولىٰ إلىٰ الثانية، ومن هذه جلسة الاستراحة فيما إذا قمت من الثالثة إلىٰ الرابعة، فهذه هي جلسة الاستراحة، وهي مشروعة ومندوبة، أما مسألة الوجوب؛ فالذي يظهر أنها هيئة من الهيئات، وسنة من السنن التي يثاب عليها. ثم ذكر حديث مالك بن الحويرث، ثم قال: وينبغي أن تكون الجلسة قصيرة؛ لأنه لم يرد فيها دليل في الذكر فيها. اهـ

سنة الإقعاء:

هذه السُنة نص عليها حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الذي أخرجه الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٥٣٦) قال طاووس: قلنا لابن عباس في الإقعاء علىٰ القدمين؟ فقال: هي السنة، فقلنا له: إنا لنراه جفاء بالرجل، فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

❁ تنبيه:

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ في (نيل الأوطار)(٣٥٨/٢): وقد أختلف أهل العلم في كيفية الجمع بين هذه الأحاديث الواردة بالنهي عن الإقعاء، وما روي عن ابن عباس أنه قال في الإقعاء بين السجدتين: أنه السنة، وأخرج البيهقي عن عمر أنه كان إذا رفع رأسه من السجدة الأولىٰ يقعد علىٰ أطراف أصابعه، ويقول: إنه من السنة، وعن ابن عمر وابن عباس: أنهما كانا يقعيان، وعن طاووس أنه قال: رأيت العبادلة يقعون.

قال الحافظ أسانيدها صحيحة:...قال البيهقي والقاضي عياض والنووي وابن الصلاح وجماعة من المحققين: إنه يجمع بأن الإقعاء الذي ورد النهي عنه هو الذين يكون كإقعاء الكلب، ولإقعاء الذي أخبر ابن عباس وغيره أنه من السنة، هو وضع الإليتين علىٰ العقبين بين السجدتين والركبتان علىٰ الأرض، وهذا الجمع لابن مندة.اهـ

وهذه السنة مهجورة إلا بين أوساط طلبة العلم، فإنهم يعملون بها أحيانا من أجل إحيائها.

سنة إلصاق القدمين عند السجود:

إلصاق القدمين بعضها ببعض عند السجود، وتوجيه الأصابع إلىٰ جهة القبلة من السنة التي هجرت لدىٰ كثير من الناس، هذا في حق من يضع قدميه في الأرض، أما بعضهم فربما رفعهما أو أحداهما من الأرض ناسيًا أو جاهلًا؛ لقول رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَاليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ وَلاَ نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ». الحديث أخرجه البخاري (٨٠٨) ومسلم (٤٩٠) من حديث أبن عباس.

والدليل علىٰ إلصاق القدمين عند السجود بعضها ببعض، ما أخرجه الإمام مسلم من حديث عائشة (٤٨٦): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَىٰ بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

والشاهد من الحديث: (فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَىٰ بَطْنِ قَدَمَيْهِ)، أي: لو كانت قدماه متباعدتين لما وقع اللمس من اليد عليهما، بل لقالت: علىٰ بطن قدمه.

وفيه دليل آخر، قولها: (وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ). قال النووي (٤/٤٢٦): فيه أن السنة نصبها.اهـ

التفريج بين اليدين في السجود:

نشر الله هذه السنة بظهور دعوة الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأدلة هذه السنة جاءت في الصحيحين من حديث عبد الله بن مالكٍ ابن بحينة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. أخرجه البخاري (٣٩٠) ومسلم (٤٩٥).

وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَإِذَا سَجَدَ فَرَّجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبِطَيْهِ حَتَّىٰ إِنِّي لَأَرَىٰ بَيَاضَ إِبِطَيْهِ.

كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا سجد فرج يديه عن أبطيه، حتىٰ إني لأرىٰ بياض إبطيه.

وفي رواية: جنح في سجوده حتىٰ يري وضح إبطيه.

وجاء في حديث ميمونة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، عند مسلم (٤٦٩) قالت: كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: إذا سجد لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه مرت.

وجاء عند مسلم (٤٩٧) قالت: كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا سجد خوىٰ بين يديه: (جنح) حتىٰ يرىٰ وضع إبطيه من ورائه.اهـ

سنة التورك:

وهذه من السنن التي أحياها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ملازمًا لتطبيق السنن الواردة عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وإن دقت وصغرت عند بعض الناس، فهي من الدين وما كان من الدين ينبغي عدم إهماله، وينبغي إعماله، وينبغي للمسلم أن يكون فطنا من شبه الحزبين الذين يقسمون الدين إلىٰ قشور

ولباب، فالدين كله من الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا تقسيم محدث ترده الأدلة المتكاثرة من الكتاب والسنة الصحيحة.

وقد دخل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مرة المسجد فرأىٰ الصفوف المتأخرة، ولم يلاحظ التورك فما كان منه إلا أن نبه علىٰ هذه السنة رحمه، ومستنده في العمل بها، والحث عليها، ما أخرجه البخاري في صحيحة حديث رقم (٨٢٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَرَىٰ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلاَةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ، فَنَهَانِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: «إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلاَةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ اليُمْنَىٰ وَتَثْنِيَ اليُسْرَىٰ»، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رِجْلَيَّ لاَ تَحْمِلاَنِي.

والهيئة الأخرىٰ للتورك جاءت من حديث عبد الله بن الزبير، عند مسلم (٥٧٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَىٰ بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَىٰ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُسْرَىٰ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُمْنَىٰ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ".

❁ **تنبيه:**

التورك مختص بالصلاة التي فيها تشهدان، كما نبه علىٰ ذلك ابن القيم في (الزاد) (١/ ٢٤٧) **قال**: فهذا السياق ظاهر في اختصاص هذا الجلوس بالتشهد

الثاني، وبهذا يقول الإمام أحمد. أما الصلاة التي فيها تشهد واحد فلا تورك فيها. اهـ

سنة التشهد:

كانت منطقة صعدة وما شابهها من المناطق الزيدية، لا يعرفون التشهد الوارد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وإنما كان لهم تشهد مبتدع يقولون فيه: (بسم الله وبالله الأسماء الحسنىٰ كلها لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمدًا عبده ورسوله).

وهذا التشهد مبتدع حرره إمامهم الضال الهادي: يحيي بن الحسين في كتابه (الأحكام في الحلال والحرام) (١/ ٩٤) وقد علم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»، فهذا التشهد مردود علىٰ قائلها.

وإنما العمدة في التشهد هو حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه البخاري (٨٣١) ومسلم (٤٠٢) قال:

كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نَقُولُ: السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ، السَّلَامُ عَلَىٰ جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَىٰ مِيكَائِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

وجاء أيضًا من حديث ابن عباس أخرجه الإمام مسلم (٤٠٣): وجاء من حديث أبي موسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم أيضًا (٤٠٤) وبعد ظهور دعوة الشيخ المباركة، الحمد لله صارت هذه الصيغة من التشهد هي السائدة بين الناس.

الإشارة بالإصبع في التشهد:

هذه السنة التي كانت قد اندثرت عند كثير من اليمنيين، بل عند كثير من المسلمين، وإن قام بها أحد فإنما هو تقليد، لمن يراه يحرك بدون علم، وكذلك يشير بها علىٰ غير الطريقة المعروفة، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فما كان من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كعادته في دعوته إلىٰ تطبيق جميع السنن، وجميع أمور الدين ما أستطاع إلىٰ ذلك سبيلًا، عاملًا بقول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البقرة:٢٠٨].

وبقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». فدعا إلىٰ هذه السنة، بل قد بوب عليها في كتابه (الجامع الصحيح) وأوكل إلىٰ أحد الطلاب وهو أحمد بن سيعد الحجري بحث المسألة، وخرج فيها برسالة قيمة سماها: (البشارة في عدم تحريك الإصبع)، و(إثبات الإشارة). فمن أحب فليراجعهما للفائدة.

والأدلة علىٰ هذه السنة كثيرة، منها حديث عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في صحيح مسلم، قال رَحِمَهُ اللَّهُ (٥٧٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَىٰ بَيْنَ فَخِذِهِ

وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَىٰ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُسْرَىٰ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُمْنَىٰ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ".

وفي رواية له: « وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَىٰ إِصْبَعِهِ الْوُسْطَىٰ».

وفي حديث ابن عمر عند مسلم برقم (٥٨٠): وحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُسْرَىٰ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُمْنَىٰ، وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ".

وقد جاء عند بن ماجه من حديث وائل بن حجر، أخرجه الشيخ في كتابه (الجامع الصحيح) (٢/ ١٢١) وفيه: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَلَّقَ بِالْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَىٰ، وَرَفَعَ الَّتِي تَلِيهِمَا، يَدْعُو بِهَا فِي التَّشَهُّدِ".

وقال بعده: هذا حديث حسن، وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا الحديث يدل علىٰ الإشارة بالإصبع، وأما التحريك فقد تفرد به زائدة بن قدامه، وقد خالف أربعة عشر راويًا منهم: سفيان الثوري، وابن عينة، وشعبة وغيرهم كثير.

قراءة الفاتحة في الركعتين الآخرين:

جاء من حديث عبد الله بن أبي أوفي رضي الله، عند النسائي (٩٢٥): أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَىٰ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، عَنْ الْفَضْلِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ آخُذَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَعَلِّمْنِي شَيْئًا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ. فَقَالَ: «**قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهِ، وَاللَّهُ**

أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». والحديث ضعيف فيه إبراهيم السكسكي، ضعفه أحمد وغيره.

ومع ذلك من لم يستطع قراءة الفاتحة، فليتقِ الله عَزَّوَجَلَّ ما استطاع، قال الله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦].

ولكن الشيعة ومن علىٰ شاكلتهم جعلوا هذا ديدنهم في الركعتين الأخيرتين في كل صلاة حتىٰ الذين يجيدون قراءة الفاتحة، فبظهور الدعوة بين للناس، والحق بدليله من الباطل، وأن الفاتحة ركن في كل ركعة من تركها فعليه أن يعيد الركعة؛ لحديث عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، أخرجاه في البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٨٧٤).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم (٣٩٥) قال رَحِمَهُ اللَّهُ: وحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ» ثَلَاثًا غَيْرُ تَمَامٍ. فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ"؛ فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ [الفاتحة: ١]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥﴾ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ:

﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ٧﴾ قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

تطويل القراءة في الصلوات:

الناظر في حال المجتمع المسلم يجد التفريط في جميع العبادات بما فيها الصلاة، فتجد أن كثيرًا منهم يقطعها بالكلية، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ». أخرجه مسلم من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبعضهم يضيعها عن وقتها، ويسهو عنها، والله يقول: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ٥﴾ [الماعون: ٤-٥].

وبعضهم يصلي ويحافظ عليها، ولكن ربما قصر بعض الشيء في الإتباع لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في كثير من أركانها ووجباتها وسننها، وممن فرط فيه كثير من المسلمين إعطاء كل سورة حظها من القراءة، ربما بعضهم يكون لديه الصحة والنشاط والعافية ومع ذلك يقتصر علىٰ قراءة قصار السور أو الآية.

وبعضهم ينقرها نقر الغراب، لا يحسن خشوع ولا ركوع، فإلىٰ الله المشتكىٰ، لكن لله الحمد فقد انتشر في كثير من مساجد السنة العمل بهذه السنة، وإعطاء كل صلاة حقها من القراءة مقتدين في ذلك برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وإليك ما أخرج الإمام مسلم.

من حديث أبي سعيد رقم (٤٥٢) قال: "كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ

الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَىٰ قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَىٰ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ".

وجاء من حديث أبي سعيد أيضًا عند مسلم (٤٥٤): "لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَىٰ الْبَقِيعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ. ثُمَّ يَتَوَضَّأُ. ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ مِمَّا يُطَوِّلُهَا"

وجاء من حديث أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا.

أخرج البخاري رقم (٧٦٣) مسلم (٤٦٢): من حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ. أخرجه مسلم (٤٦٣) البخاري (٧٦٥).

وجاء من حديث أبي برزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَىٰ المِائَةِ. أخرجه البخاري (٥٤١) أخرج مسلم (٤٦١).

وهذا غيض من فيض، من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في القراءة في الصلوات. راجع صحيح مسلم من حديث رقم (٤٥٢-٤٦٥) وغيرها من المراجع

وكذلك حرص أهل السنة، والحمد لله علىٰ قراءة السور، التي ورد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قراءتها في سور مخصوصة، كسورة التين في العشاء، كما في حديث البراء في الصحيح، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ

ٱلنَّاسِ ﴿١﴾﴾، وفي الفجر في السفر وسورة ق، في الفجر كما ورد عن جابر بن سمره.

بل والحمد لله قد قُرأت سورة الأعراف مرات في صلاة المغرب، اقتداء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

إسماع الآية والآيتين في صلاة الظهر والعصر:

جاء من حديث أبي قتادة عند البخاري (٧٥٩) ومسلم (٤٥١): كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولين بفاتحة الكتاب، وسورتين ويسمعنا الآية أحيانًا.

وحديث: الآية "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرَ، فَنَسْمَعُ مِنْهُ الْآيَةَ بَعْدَ الْآيَاتِ، مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ، وَالذَّارِيَاتِ". أخرجه النسائي من حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في (الصحيح المسند) لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ، وهذه السنة معمول بها بين أهل السنة، ولله الحمد والمنّة.

الانصراف من الصلاة:

يستحب للإمام إذا سلم من الصلاة أن يستغفر ثلاثًا، ثم يقول: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**»، كما في حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم (٥١٩).

وجاء من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: «**اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**». أخرجه مسلم (٥٩٢).

ثم ينصرف بعد ذلك مستقبلًا للمأمومين بوجهه لحديث جابر بن سمرة، عند البخاري (٨٤٥): قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّىٰ صَلاَةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ

قال الحافظ تحت شرح الحديث: الحكمة في استقبال المأمومين، أن يعلمهم ما يحتاجون، وقيل: لتعريف الداخل أن الصلاة قد أنقضت.

وكيفية الانصراف إلىٰ المأمومين لا تضر سواء كانت من جهة اليمين أوجهه اليسار؛ لحديث عبد الله بن مسعود عند البخاري (٨٥٢) ومسلم (٧٠٧): لاَ يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلاَتِهِ يَرَىٰ أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ».هذا لفظ البخاري.

ولحديث أنس عند مسلم (٧٠٨) قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَمَّا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ".اهـ

وشاهدنا: أن هذه السنة والحمد لله معمول بها عن أهل السنة، واشتهرت وظهرت.

السنن في الأذكار:

السُنة في الذكر بعد الصلاة، أن لا يكون بصوت مرتفع ولا يكون جماعيًا، بل يسبح ويذكر الله كل واحد علىٰ إنفراد بالأذكار المشروعة الواردة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كقراءة آية الكرسي، فقد ورد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ». أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠).

والأحاديث الدالة علىٰ التسبيح والاستغفار تؤدي علىٰ الوجه المشروع، كذلك فقد أفتىٰ الشيخ رحمه اله، فقال في كتابة (أجابه السائل) (ص٦٧٩): قراءة آية الكرسي ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

التكبير دبر الصلوات بصوت يُسمع:

تطبيق حديث أبن عباس: ومن السنن التي أحياها أيضًا شيخنا الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ التكبير بعد الصلاة، لحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه الإمام أبو عبدالله البخاري (٨٤٢) وأبو الحسين النيسابوري (٥٨٣): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ.

وفي رواية، عن أبي معبد مولىٰ أبن عباس: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ، بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ المَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ».

وهذا السنة لا توجد إلا في المراكز العلمية، أو المساجد التي يشرف عليها طلبة العلم من أهل السنة والجماعة.

ركعتين قبل المغرب:

دليل هذه الركعتين: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث عبد الله بن مغفل قال: قال رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلاَةِ المَغْرِبِ»، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

وحديث أنس في البخاري رقم (٦٢٥) ومسلم (٨٣٧) قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ المُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَبْتَدِرُونَ

السَّوَارِيَ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ كَذَلِكَ، يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ المَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ».

القراءة الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في ركعتي الفجر:

هذه السنة انتشرت واشتهرت بين أهل السنة ولله الحمد والمنة، وذلك بفضل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل:٥٣]، ثم بفضل هذه المراكز العلمية التي هي سائرة في تعليم العلم النافع، وكان الفضل في تأسيسها لوالد الشيخ العلامة مقبل الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وهدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في ذلك ما أخرجه الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ، عن أبن هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾.

وجاء أيضًا من حديث ابن عمر، عن الصحابة في السنن قال: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ "قَرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾.النسائي (٩٩٥).

وجاء من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن مسلم (٧٢٧): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، " كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي الْأُولَىٰ مِنْهُمَا: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: ﴿ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:٦٤].

وفي رواية: كان يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ والتي في أل عمران: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾.

الاضطجاع بعد ركعتي الفجر:

جاء في حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ». البخاري (١١٦٨).

في الحديث: مشروعية الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، وكذا سنة أخرىٰ إذا كانت زوجته مستيقظة حدثها، وجاء من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ».

الصلاة على المنبر لقصد التعليم:

قد عمل الشيخ بهذه السنة في مركزه، وصلىٰ بها أيضًا الشيخ يحيي حفظه الله بأمر من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ، ودليل ذلك ما أخرجه البخاري رقم (٩١٧) ومسلم (٥٤٤) قال أبو حازم: أَنَّ رِجَالًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَقَدْ امْتَرَوْا فِي المِنْبَرِ مِمَّ عُودُهُ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ فُلاَنَةَ - امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - «مُرِي غُلاَمَكِ النَّجَّارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» فَأَمَرَتْهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صَلَّىٰ عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ القَهْقَرَىٰ، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ المِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا وَلِتَعَلَّمُوا صَلاَتِي».

قال الحافظ في (الفتح) (٥١٤/٣): وفيه أن من فعل شيئًا يخالف العادة فليبين للناس حكمته لإصحابه وفيه مشروعية الخطبة علىٰ الميز لكل خطيب خليفة أو غيره، وفيه جواز قصد تعلم المأمومين، أفعال الصلاة بالفعل، وجواز العمل اليسير في الصلاة، وكذا الكثير وأن تفرق.اهـ

جواز حمل الصبيان في الصلاة إن خشي إزعاجهم:

لو بكي ولدك أو أتي صبي أخر فحملته وأنت في الصلاة لأنكر عليك الناس، وهذا من الجهل بدين الله، وإلا فإنه قد ورد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عمل ذلك كما في حديث ابن قتادة، عن البخاري (٥١٦) ومسلم (٥٤٣) قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَؤُمُّ النَّاسَ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا". هذا لفظ مسلم.

الجلوس في المكان الذي صلى فيه حتى تطلع الشمس:

هذه السُنة غريبة إلا ما كان معمولًا به عند أهل السنة والجماعة، بعد ظهور دعوة شيخنا أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، ودليلها ما أخرجه الإمام مسلم (٦٧٠) وبوب عليه النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح): عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، "كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ، أَوِ الْغَدَاةَ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ".اهـ

وفي رواية: (حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا).

صلاة النوافل في البيوت:

هذه السنة قد حث عليها نبينا الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ». أخرجاه.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا». أخرجه مسلم (٧٧٨).

وجاء من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». أخرجه البخاري (٤٣٢) ومسلم (٧٧٧).

وقد جاء من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث عائشة قالت: كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوِتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. أخرجه مسلم (٣٧٠).

وجاء من حديث ابن عمر: "صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ، وَالْعِشَاءُ، وَالْجُمُعَةُ، فَصَلَّيْتُ

مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ. أخرجه البخاري (١١٧٢) ومسلم (٧٢٩) وقد هجرت هذه السنة طويلًا، وبعد ظهور دعوة الشيخ ظهرت وعمل بها أهل السنة والجماعة.

النفث إلى اليسار ثلاثًا لمن كثرت عليه الوسوسة في الصلاة:

الكثير من المسلمين يأتيهم الشيطان حين يدخلون في الصلاة ليلبس عليهم صلاتهم، حتىٰ أن أحدهم لا يدري كم صلىٰ، لحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ، إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى».

والعلاج النبوي لذلك ما أخرجه مسلم من حديث عثمان بن أبي العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا». قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللهُ عَنِّي.

صلاة الليل أحدى عشر ركعة:

تهاون الناس في هذه الصلاة فمنهم من يستدل بحديث: «صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى» أنه من أراد أن يصلي فليصلي ما شاء، وبعضهم حددها بثلاثة وعشرين، وقيل: تسعة وثلاثين، وكل هذا لم يثبت فيها نص تقوم به حجة، وإنما هي أثار غير صحيحة، وما جاءت من الأحاديث الصحيحة فهي غير صريحة، وحددها الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بإحدىٰ عشر ركعة، أحيانًا ثلاثة عشر للأحاديث الواردة، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من فعله، وخير الهدي هديه.

بل ربما يؤجر الرجل أجرين، أجر الأتباع، وأجر القيام، فقد أخرج البخاري (١١٤٧) ومسلم (٧٣٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». وفي رواية لها: كان يصلي ثلاثة عشر ركعة.

وجاء من حديث بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه صلىٰ ثلاثة عشر ركعة، وجاء من حديث زيد بن خالد: أنها ثلاثة عشر ركعة فيهن ركعتين خفيفتين، فلا بأس بهذا وهذا وشاهدنا هو أن يصلي الليل، كما كان يفعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

يتفرع من هذه السُنة سُنه قيام رمضان، وهي ما تسمىٰ بصلاة التراويح، وقد رغب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في هذه الصلاة فقال كما في حديث أبي هريرة: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». الحديث متفق عليه.

وقد وردت أحاديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه صلىٰ في المسجد فصلىٰ ناس بصلاته، فلما كان من الليلة الثانية كثروا، وصلىٰ بهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فلما كان من الليلة الرابعة لم يخرج وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ، فَتَعْجِزُوا عَنْ ذَلِكَ». اخرجه ابن حبان (٢٥٤٣).

والشاهد: أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ صلىٰ بالناس في رمضان، في المسجد ورغب في قيام رمضان، وإنما ترك الصلاة في المسجد لعله أن تفرض عليهم الصلاة، فيعجزوا، أما وقد زالت العلة فصلاة التراويح مشروعة وسنة عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ وليست ببدعة، كما قال ذلك الشيعة وغيرهم من أهل الأهواء.

راجع لذلك رسالة (قيام الليل) للعلامة الألباني، وكذلك (صلاة التراويح) وكلاهما مطبوع، وكذلك رسالة المعلمي رَحِمَهُٱللَّهُ في (قيام رمضان) وهي مطبوعة.

إلا أن صلاة القيام في البيت أفضل سواءً في رمضان أو غيره، وهذا ما كان يفتي به الشيخ مقبل رَحِمَهُٱللَّهُ استدلالًا بحديث زيد بن ثابت في الصحيحين: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ».

والحديث قاله رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ في سياق صلاة التراويح فتنبه: والفرق بين قول الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ وقول الشيعة أن الشيعة يرون صلاة التراويح بدعة، والشيخ يرىٰ السنية والصلاة في البيت أفضل.

وقال المعلمي رَحِمَهُٱللَّهُ كما في رسالته (قيام رمضان): وأكمل القيام أن يكون:

١- إحدىٰ عشر ركعة.

٢- أن تكون في الثلث الأخير من الليل.

٣- أن تطول فيها القراءة.

٤- أن تكون في البيت[١].اهـ بتصرف.

عدم رفع اليدين في دعاء الوتر والاكتفاء بالدعاء الوارد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: أما الدعاء في صلاة التراويح التطويل بدعة، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ علم الحسن أن يقول: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ...»، وكذلك ما يحدث في الحرمين من ذلك التطويل فليس بمشروع، أما رفع اليدين فهو من طريقة عبدالله بن نافع بن أبي العمياء، وهو ضعيف، وجاء في مسند أحمد من حديث أنس، ولكن أصله في الصحيحين، وليس فيه رفع اليدين، فنحن في شك من ثبوتها، فرفع اليدين في دعاء القنوت ليس بمشروع.

صلاة ركعتين خفيفتين قبل القيام:

دل علىٰ هذه السنة، حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ".

وهذه السنة معمول بها في مساجد السنة والجماعة، في اليمن الميمون حرسه الله من كل شر، وانشرت هذه السنة بعد ظهور دعوة الشيخ المباركة، والحمد لله.

---

(١) **وقوله**: أن تكون في البيت. فيه نظر؛ لأنها صارت من الشعائر المخالفة لأهل البدع؛ ولأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صلىٰ بهم جماعة ولم يترك ذلك إلا خشية فرضها عليهم، والآن قد انقطع الوحي من السماء، فلا نخاف فرضها؛ ولأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ قَامَ مَعَ الإِمَامِ حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»، فدل علىٰ أن صلاتها جماعة أفضل، وهو قول الجمهور.(الشيخ يحي).

تنوع كيفية قيام الليل:

لقيام الليل كيفيات متنوعة، دلت عليها الأحاديث الصحيحة، الصريحة عن المعصوم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ومن هذه الكيفيات:

١- **صلاة ركعتين ركعتين**؛ لحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند البخاري ومسلم، وحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى».

٢- **أربع أربع ويوتر بثلاث**، دل عليه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عند مسلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

٣- **صلاة تسع ركعات، لا يجلس إلا في الثامنة، وسبع لا يجلس إلا في السادسة، ثم يصلي بعدها ركعتين وهو جالس**، لحديث عائشة عند مسلم:

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وكان يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّ التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَتِلْكَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَنَّ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ، فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ، وَكَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّىٰ صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ، أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّىٰ مِنَ

النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّىٰ لَيْلَةً إِلَىٰ الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ. أخرجه مسلم (٧٤٦).

القصر في السفر:

قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ [النساء:١٠١]، وأخرج البخاري ومسلم من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: "أَوَّلَ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ".

وفي رواية: إِنَّ اللهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، عَلَىٰ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ، وَعَلَىٰ الْمُقِيمِ أَرْبَعًا، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

وهذه السنة كانت مهجورة من كثير من الناس، وخصوصًا بعد ظهور وسائل النقل الحديثة، وأصبحت بحمد الله منتشرة بين الناس يعملون بها ويطيقونها.

وقد ألف الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كتابًا سماه: "حكم الجمع بين الصلاتين في السفر"، وألف الشيخ يحيىٰ حفظه الله كتاب: "ضياء السالكين في أحكام المسافرين"، رجحا فيهما وجوب القصر.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (ص٤٧٢-٢٥٣) بعد أن ذكر أدلة القائلين بالاستحباب: والصحيح من أقوال أهل العلم أن القصر واجب، في الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَوَّلَ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ".

وجاء عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ"، نزلتا من السماء، فمن أبىٰ فقد كفر.

ثم إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في جميع أسفاره ما نُقل أنه أتم صلاةً، هذا يدل علىٰ الوجوب؛ لأن ملازمة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لهذا الأمر دليل علىٰ الوجوب.

❁ تنبيه:

تحديد مسافة القصر ليس عليه دليل من الكتاب، قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ: أما مسافة القصر، فليس لها حد، ترجع العرف، ما تعورف عليه أنه يحتاج إلىٰ زاد وراحلة فأنت تقصر فيه؛ لأن الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان إذا خرج ثلاثة فراسخ قصر، أي: إذا خرج مريدًا السفر، وإلىٰ هذا القول مال الشيخ يحيىٰ في ضياء السالكين، وقال الشوكاني: إنها من المسائل التي حيرت أذهان الفقهاء.

الصلاة على الراحلة في السفر:

أما هذه السنة إذا رآها العوام تعجبوا ممن يفعلها، ولكن الحمد لله الذي أظهرها وعمل بها، وذلك بعد ظهور دعوة الشيخ المبارك، وأدلتها معلومة لدىٰ من لديه أدنىٰ إطلاع علىٰ كتب السنة، أخرج البخاري: (١٠٠٠)، ومسلم (٧٠٠): من حديث ابن عمر: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يُومِئُ إِيمَاءً صَلاَةَ اللَّيْلِ، إِلَّا الفَرَائِضَ وَيُوتِرُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ».

وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥].

وجاء من حديث عبد الله عامر بن ربيعة، عن أبيه: أَنَّهُ «رَأَىٰ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ صَلَّىٰ السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَىٰ ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ». أخرجه البخاري (١١٠٤) ومسلم (٧٠١).

وجاء من حديث أنس أيضًا عندهما البخاري (١١٠٠) ومسلم (٧٠٢) ومن حديث جابر عندهما أيضًا البخاري (١٢١٧) ومسلم (٥٤٠) وفيه قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّكَ سَلَّمْتَ آنِفًا وَأَنَا أُصَلِّي"، قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَهُوَ مُوَجِّهٌ حِينَئِذٍ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. **وزاد البخاري: "فَإِذَا أَرَادَ الفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ"**.

ويُسن عند الدخول في الصلاة أن يتوجه براحلته إلىٰ القبلة؛ لحديث أنس عند أبي داود (١٢٢٥) أن كان يستقبل بناقته القبلة عند تكبيرة الافتتاح، ثم يصلي سائر الصلاة حيث توجهت به. الحديث في (الصحيح المسند) والصلاة علىٰ الراحلة إنما هو في صلاة النافلة.

أما الفريضة فلا بد من النزول وتأديتها بشروطها، وأركانها كاملة إلا أن يتعذر ذلك كخشية خروج الوقت، وهو علىٰ الطائرة أو السفينة ولا يمكن إدراك الوقت.

أنظر بحث هذه المسألة كتاب (ضياء السالكين في أحكام المسافرين) لشيخنا أبي عبد الرحمن يحيي بن علىٰ الحجوري.

صلاة الضحى:

هذه السُنة ثابتة بالأحاديث الصحيحة الصريحة من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ووصيته بها، وكانت هذه السنة مهجورة لا يعمل بها إلا القلة من الناس الذين

يسروا بها، إما من كتب أو دعوات فردية، أما بعد خروج الشيخ فصارت سنة مشهورة مزبورة عند أهل السنة، لا يفترون من العمل بها، وأدلتها من السنة كثيرة نورد بعضها للفائدة.

حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ". أخرجه مسلم (٧١٩).

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَىٰ؟ قَالَتْ: "لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ". مسلم (٧١٧).

وحديث عقبة بن عامر: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ».أخرجه مسلم (٧٤٨).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأبي الدرداء وفيه: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: «صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ». متفق عليه من حديث أبي الدرداء البخاري (١١٧٤) مسلم (٧٢٢) ومسلم من حديث أبي هريرة (٧٢١).

وحديث أبي ذر مرفوعًا: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ..»، وقال آخره: «وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى». أخرجه مسلم (٨٢٠).

وحديث أُمِّ هَانِئٍ ذَكَرَتْ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّىٰ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّىٰ صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».البخاري (١١٠٣) مسلم (٣٣٦).

ولا يعارض هذه الأحاديث ما ورد عند ابن عمر أنه قيل له: أَتُصَلِّي الضُّحَىٰ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَعُمَرُ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لاَ إِخَالُهُ».

ولا إنكار عائشة إنها لم تره يصلي الضحىٰ، فغيرها أثبت والمثبت مقدم علىٰ النفي، بل قد ورد عنها أنها كانت تصليها. البخاري (١١٢٨) مسلم(٧١٨).

قنوت النوازل المشروع:

من المعلوم لدىٰ كثير من المسلمين الذين لهم قسط من العلم الشرعي: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قنت شهرًا علىٰ رعل وذكوان، كما في حديث أنس في الصحيحين، وحديث خفاف بن إيماء عند مسلم إلا أن الناس توسعوا في هذا، فربما قنتوا لغلاء الأسعار، وغير ذلك، وبعضهم جعل القنوت في الفجر فثي كل صلاة، فلما جاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ من أرض الحرمين كان محذرًا غاية التحذير من هذا القنوت المبتدع.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في قمع المعاند (٣٢٢):

السؤال: ما حكم القنوت في الفجر؟

الجواب: يعتبر بدعة إلا في حال النوازل وفي الصلوات كلها، كما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يفعل ذلك، كما في حديث ابن عمر وغيرهما، أما تخصيص الفجر فقد قال أبو مالك سعد بن طارق بن أشيم الأشجعي لأبيه: يَا أَبَتِهِ، "إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، هَاهُنَا بِالكُوفَةِ نَحْوًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ، أَكَانُوا يَقْنُتُونَ؟"، قَالَ: أَيْ بُنَيَّ مُحْدَثٌ؟.

وأما حديث أنس في السنن: «مَا زَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا»؛ فإنه ضعيف؛ لأنه من طريق أبي جعفر الرازي مختلف فيه، والراجح ضعفه.

أحياءه لشعيرة الأذان المشروع:

كغيرها من العبادات التي وقع فيها كثير من الاستحسان، والهوىٰ حيث ادخلوا في شعيرة الأذان كثير من البدع، منها: الاستعاذة قبل الأذان، وقراءة قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت:٣٣].

والأذان بـ(حي علىٰ خير العمل)، والتمطيط في الأذان، وخروجه عن المراد منه، والتمتمات المبتدعة بعد الانتهاء منه، مثل: (اللهم أحسن خاتمتنا وعافيتنا في الأمور كلها، وأجرنا يا الله من خزي الدنيا وعذاب الآخرة)، وغيره من البدع المشهورة والمزبورة عن أصحابها، بل قد أخبرني الأخ مسعد العويري -أحد طلاب العلم-: أنه لم يكن لأذان الظهر والعصر والعشاء وجود في كثير من مناطق صعدة إلا بعد ظهور هذه الدعوة المباركة.

وكعادة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد نهي وناء عن هذه البدع داعيًا إلىٰ الأخذ بما صح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

وقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»، من حديث أبي هريرة متفق عليه، والبعد عن مخالفة رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ولو في أبسط الأمور لقوله: «وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

وصيغة الأذان المشروعة فقد جاءت في حديث عبد الله بن زيد الذي أخرجه الإمام أبي داود رقم (٤٩٩) وهو في "الصحيح المسند".

فعن عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِجَمْعِ الصَّلَاةِ طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللهِ أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَىٰ الصَّلَاةِ، قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَىٰ، قَالَ: فَقَالَ: تَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ، قَالَ: وَتَقُولُ: إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُ، بِمَا رَأَيْتُ فَقَالَ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ»، فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ، وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ، وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَأَىٰ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ».

وقد جاء أيضًا في صحيح مسلم: عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ- زَادَ إِسْحَاقُ-: "اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

فهاتان الطريقتان المشروعتان الواردة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وما زاد علىٰ ذلك فهو محدث في دين الله، وبدع ما أنزل الله بها من سلطان، ليس لأصحابها فيها من نص يُذكر، أو قول يزيد سوىٰ تلبيس الشيطان.

❁ تنبيه:

صيغة أذان أبي محذوره تسمىٰ الترجيع، أي في الشهادتين، ولفظه عند أبي داود (٥٠٠): ثُمَّ تَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالشَّهَادَةِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...»، الحديث.

قال الإمام محمد بن إسماعيل الأمير في (سبل السلام)(١/١٥٨) دار ابن زيدون: قيل المراد: «أن يسمع من بقربه»، وهذه سُنة أخرىٰ ذهب جمهور العلماء إلىٰ مشروعيتها، ينبغي المقتضي سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن يعمل بها ويشهرها بين الناس، حتىٰ لا تندثر وإذا طال عليها الزمان جعلها الناس بدعة.

وهذه أيضًا من السنن التي أحياها الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ، ولله الحمد والمنة.

لمزيد أنظر في مسألة الأذان، انظر كتاب (الأذان) لأسامة القوصي وانظر شيئًا من بدع الأذان كتاب (أحكام الجمعة) لشيخنا يحيي بن علىٰ الحجوري حفظه الله (ص٢٦٩ـ٢٨٥).

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في إجابة السائل (ص٤٥-س١٣): المؤذن يحكي ألفاظ الأذان كما وردت عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفي حديث أبي محذورة، وفي حديث غيرهما من الصحابة.

فبعض المؤذنين يقرأ الآية، وبعضهم يقرأ: اللهم صلىٰ علىٰ محمد. إلىٰ غير ذلكم، فهذا من البدع، المستمع يقول مثلما يقول المؤذن، أما المؤذن فحسبه الأذان، الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول:

«لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا..». متفق عليه من حديث أبي هريرة.

حذار، حذار أن يزيد ذكر الآية، أو يزيد في الأذان: اللهم صل علىٰ محمد في آخره، وإن سمعته في مصر، إياك أن تغتر بهذا، أو يزيد: حي علىٰ خير العمل، البدعة التي هي من شعار الشيعة، هي ما هي نابتة عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، هي شعار الشيعة، أو يزيد شعار الأمة الضالة: (أشهد أن عليًّا ولي الله) في الأذان كما يقول أهل إيران. الأذان تأخذه من سنن أبي داود، أو تأخذه من صحيح مسلم.

وأما المستمع يقول مثلما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «من سمع النداء، فقال مثلما يقول، ثم قال: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ آتِ

مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ». البخاري (٦١٤).

فهذا أمر ينبغي أن يتنافس فيه المستمعون، وهنا شيء أريد أن أنبه عليه، وهو ما يفعله المؤذن عندنا في بلدنا، يقوم قبل الصلاة كأنه خطيب، ويدعو، ويتكلم، لا تقل: أقامها الله، وأدامها، هذا حديث ضعيف من طريق شهر بن حوشب، ولا تقل عندما يقول: أشهد أن محمدًا رسول الله. مرحبًا بحبيبي وقرة عيني، وتمسح عينك، هذا حديث موضوع ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة. اهـ

الالتفات في الأذان عند قول: حي على الصلاة، حي على الفلاح:

هذه السُنة يجهلها كثير من الناس إلا من منّ الله عليه بالدراسة والتعلم علىٰ مشايخ ومدرسين أهل السنة والجماعة، وعلىٰ رأسهم الشيخ النبيل، والمعلم الجليل أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ.

ودليل على مشروعية ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري (٦٣٤) ومسلم (٥٠٣): عن أبي جحيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ، فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ، قَالَ: "فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِ سَاقَيْهِ"، قَالَ: "فَتَوَضَّأَ" وَأَذَّنَ بِلَالٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا - يَقُولُ: يَمِينًا وَشِمَالًا - يَقُولُ: حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ. قَالَ: "ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ، لَا يُمْنَعُ ثُمَّ صَلَّىٰ الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ". هذا لفظ مسلم.

قال الحافظ في (الفتح) (١٥١/٢) ط السلام: وَهَذَا فِيهِ تَقْيِيدٌ لِلِالْتِفَاتِ فِي الْأَذَانِ، وَأَنَّ مَحَلَّهُ عِنْدَ الْحَيْعَلَتَيْنِ، وَبَوَّبَ عَلَيْهِ بن خُزَيْمَةَ: (انْحِرَافُ الْمُؤَذِّنِ عِنْدَ قَوْلِهِ حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ بِفَمِهِ لَا بِبَدَنِهِ كُلِّهِ)، قَالَ: وَإِنَّمَا يُمْكِنُ الِانْحِرَافُ بِالْفَمِ بِانْحِرَافِ الْوَجْهِ، ثُمَّ سَاقَهُ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ أَيْضًا بِلَفْظٍ: "فَجَعَلَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ هَكَذَا وَيُحْرِفُ رَأْسَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا. اهـ

الأذان في الوقت:

كان يؤذن المؤذنون لصلاة الفجر في الغالب عند ظهور الفجر الكاذب، أو قبله، وهذا ليس بمبالغ فيه، ويؤذنون للمغرب إذا ظهر النجم، والظهر ربما قبل الزوال، أو بعده بدون نظر في وقت الزوال، والعصر كذلك.

ولكن الحمد لله العلي العظيم بعد ظهور دعوة الشيخ أصبح الأذان في كثير من المناطق في وقته الشرعي عملًا بالكتاب والسنة بعيدًا عن العصبية والتقليد، فلله الحمد والمنة.

أحياءه لسنة الأذان الأول في الفجر:

كان قد انتشرت في المناطق اليمنية وخصوصًا العليا، منها أنهم يشعرون بقرب طلوع الفجر بشيءٍ من الأناشيد، والتسابيح البدعيه التي ما أنزل الله بها من سلطان، بل ربما حصل دق الطبول كما كنا نسمعه في بلادنا وخصوصًا في رمضان، وليس لديهم في هذا مستدلًا صحيح، ولا نقل صحيح، بل هو من قبل التقليد من الجهال للجهال، وربما قالوا في هذه التسابيح باطلًا وشركًا، كما نقل ذلك الشيخ الفاضل يحيي الحجوري من بعضها سبحان من لا تراه العيون، فيه إجمال يشابهون به معتقد المعتزلة الذي يقلونه، أن الله لا يُرىٰ يوم القيامة.

والأذان الأول للفجر ثابت بالأدلة الواردة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فقد أخرج البخاري (٦١٧) ومسلم (١٠٩٢): عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

وفي رواية أخرىٰ لها: «كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ».

وقد جاء أيضًا من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ - مِنْ سُحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ - أَوْ قَالَ يُنَادِي - بِلَيْلٍ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ». أخرجه البخاري(٦٢١) ومسلم (١٠٩٣).

وجاء من حديث سمرة في مسلم: «لَا يَغُرَّنَّ أَحَدَكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ».

إحياؤه للإقامة المشروعة:

جاء في الصحيح من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أُمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة، إلا الإقامة.

وقد عهدنا الشيعة كما تقدم يأتون بألفاظ كثيرة محدثة قبل الإقامة، ليس معهم عليها دليل إلا اتباع الهوىٰ.

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (ص٤٨-س١٤): **بقي أن نصف الإقامة**: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي علىٰ الصلاة، حي علىٰ الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله.

كيفية أخرىٰ، وهي ثابتة: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي علىٰ الصلاة، حي علىٰ الصلاة، حي علىٰ الفلاح، حي علىٰ الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله.

بعض البدع التي كانت تقال قبل الأذان وبعده، قول المتيم: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة:٢٠١]. قبل الإقامة.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ليس من السُنة. (إجابة السائل)(ص٥٤٨).

والحمد لله قد ولت هذه البدعة عند مؤذين أهل السنة، ومن غيرهم كثير.

وقول: (إنك لا تخلف الميعاد)، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **هذا الحديث فيه زيادتان شاذتان:**

أحداهما: (اللهم ربي هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، أتي سيدنا محمد). فلفظه (سيدنا) محمد تعتبر شاذة، زادها الطحاوي في (شرح معان الآثار) وقوله: (إنك لا تخلف الميعاد)، تفرد بها محمد بن عوف الطائي.اهـ (إجابة السائل)(ص٥٤٩).

وإنما الدعاء المشروع: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ». أخرجه البخاري عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقول المؤذن: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت:٣٣]. هذه أيضًا من البدع التي ولت بعد ظهور دعوة

الشيخ، ولله الحمد والمنة، وقد تقدم لك كيفية الأذان المشروع، ولا يوجد للمؤذن ذكر لا قبل ولا بد وخير الهدي، هدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

إعطاء مؤذنين للمسجد:

من السُنن المهجورة في هذا الزمان هو اتخاذ مؤذنين للمسجد، ويكون مؤذن الأذان الأول للفجر غير الثاني، كما في حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مؤذنان بلال وأبن أم مكتوم الأعمىٰ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَىٰ هَذَا. البخاري (١٩١٨،١٩١٩) مسلم (١٠٩٢).

وقد منّ الله بإحياء هذه السنة أولًا في مركز ومسجد الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، ثم انتشرت إلىٰ بقية البلدان ولله الحمد والمنة.

الأذان في الجمعة:

أحياءهُ لسنة أذان الجمعة عند صعود الإمام المنبر، وترك الأذان الأول.

من المعلوم أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أجتهد في مسألة الأذان الأول للجمعة، ومن ثم أتخذ الناس هذا الأذان سنة ودين، وتركه بدعة وشين، مستدلين بحديث العرباض الذي أخرجه الترمذي في جامعة (٢٦٧٨) وابن داود في سننه (٤٦٠٧) وغيرهم: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»، وهو في "الصحيح المسند"، **ومن المعلوم أيضًا**: أن الخلفاء رضوان الله عليهم لم ينفقوا علىٰ هذا الأذان، فأبو بكر وعمر وعلىٰ كلهم لم يكونوا يعملون به فكيف، يتأتىٰ لنا الجمع بين أفعالهم، بل هذا من

المحال ولا أريد التوسع فقد بسط الشبه المتعلقة بالأذان الأول، والرد عليها شيخنا الفاضل الناصح الأمين أبو عبد الرحمن يحيي بن علىٰ الحجوري في كتابة (أحكام الجمعة)(ص١٦٦-١٧٥) وانظر (ص٢٩٦-٣١٥)، وممن قال بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، والحسن البصري رَحِمَهُٱللَّهُ، والزهري رَحِمَهُٱللَّهُ عمرر بن دينار رَحِمَهُٱللَّهُ، وعطاء بن أبي رباح رَحِمَهُٱللَّهُ عبد الله بن الزبير رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ رَحِمَهُٱللَّهُ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم رَحِمَهُٱللَّهُ سفيان الثوري رَحِمَهُٱللَّهُ وغيرهم، من كثير ومنهم في هذا العصر شيخنا الفاضل أمام السُنة، وقامع البدعة أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي. أنظر كتاب (أحكام الجمعة) للشيخ يحيي حفظه الله (ص٢٨٦-٢٩٥)، فقد ذكر (٢٩): أما ما حكموا علىٰ هذا الأذان بأنه محدث، ونقل نص فتوىٰ الشيخ مقبل في ذلك فقال حفظه الله حين سئل: (أي الشيخ مقبل رَحِمَهُٱللَّهُ) هل الأذان الاول يوم الجمعة سنة؟

فأجاب رَحِمَهُٱللَّهُ بتقرير متين في آخره، فعرف من هذا أن الأذان الأول للجمعة ليس بسنة، ولا ينبغي أن يفعله المسلم، وإنما أجتهد عثمان والاجتهاد، قد يصيب ويخطئ والرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ يقول: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

بل يقول: «إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته».اهـ مختصرًا (إجابة السائل)(٤١٤-٤١٦). وانظر للتوسع السؤال (١٦) من إجابة السائل.

وكان مستند الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أثبات أن الأذان عند صعود الإمام علىٰ المنبر، ما أخرجه الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ برقم (٩١٢) قال: (باب الأذان يوم الجمعة) حدثنا أدم، حدثنا أبي ذئب، عن الزهري، عن السائب بن يزيد قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام علىٰ المنبر، علىٰ عهد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فلما كان عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وكثر الناس زاد النداء الثالث علىٰ الزوراء.

وفي رواية برقم (٩١٣): وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنٌ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَكَانَ التَّأْذِينُ يَوْمَ الجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ» يَعْنِي عَلَىٰ المِنْبَرِ. اهـ

وفي رواية رقم (٩١٥): أَنَّ «التَّأْذِينَ الثَّانِيَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، أَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ المَسْجِدِ.

فبعد هذا النص المنقول عن الصحابة لم يبقىٰ، لمن يريد الحق بد من الاكتفاء بالأذان الوحيد المشروع، وهو عند صعود الإمام علىٰ المنبر، وخير الهدي هدي محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وقد قال الإمام الشافعي من أستحسن فقد شرع فالحذر من مخالفة الأدلة، فقد سئل الإمام مالك، عن رجل يحرم من قبل الميقات فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أخشىٰ عليك الفتنة، قال: وأي فتنة في أميال أزيدها قال الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

وقال رجل لابن سيرين: وكان يصلي في وقت كراهة يعذبني الله علىٰ الصلاة قال له ابن سيرين: لا ولكن يعذبك علىٰ مخالفة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

صلاة الجمعة:

هذه الصلاة والحمد لله مشهورة، مؤداة بين المسلمين إلا ما كان من حمر الرافضة الذين يرون أن لا جمعة ولا جماعة، إلا مع إمام عادل زعموا، وهذه الفرقة الخبيثة تجعل من صعدة مقرًّا لها علىٰ مر العصور من بعد خروج إمام الضلالة الهادي يحيي بن الحسين، وقد أخبرني عن مشاهدة بعض معتنقي هذا المذهب، لا يصلون الجمعة وهو الأخ مسعد العويري أحد طلاب العلم، وهذا مشهور عنهم.

سئل الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في إجابة عن حكم صلاة الجمعة، فقال: أما صلاة الجمعة فهي واجبة، يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩﴾ [الجمعة:٩]، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»، فصلاة الجمعة تعتبر واجبة، ولا إشكال في ذلك. اهـ (ص٧٤-ص٢٧).

الأذان بقوله: (صلوا في رحالكم):

هذه السنة كغيرها لم تعرف إلا بعد أن أسس الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مركزه وبدأ دعوته، وهي سنة ثابتة عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ جاءت بها عدة أحاديث، منها:

١- **حديث أبن عباس أخرجه الإمام البخاري (٩٠١) ومسلم (٦٩٩)** قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَلاَ تَقُلْ حَيَّ عَلَىٰ الصَّلاَةِ، قُلْ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ»، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ

خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الجُمْعَةَ عَزْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالدَّحَضِ.

وقد جاء عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَذَّنَ بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ المُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: «أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ». البخاري (٦٦٦).

وجاء من حديث أبي المليح، عن أبية، عند ابن داود رقم (١٠٥٧): "أَنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيَهُ، فَنَادَىٰ: إِنَّ الصَّلَاةَ فِي الرِّحَالِ ". وهو حديث صحيح كما قال ذلك شيخنا الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحة المسند".

والأحاديث كثيرة في هذه السنة، يكفي ما ذكر لمن أرادم الحق وتدبره.

أين تقوم المرأة من الرجل في الصلاة:

كثير من الناس يغلط في هذه المسألة بسبب البعد عن تعلم الكتاب والسنة، فربما صلىٰ بزوجته، أو أخته، أو أمه وجعلها حذاءه، والسُنة أن تكون خلفه.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (٦٤-س٢٢): إذا صلىٰ الزوج بزوجته؛ فإنها تصير صفًّا واحدًا بعده، ويصلي صفًّا وحده، دليلنا علىٰ هذا ما ورد من حديث أنس في الصحيحين، قال: صليت أنا والغلام خلف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، والعجوز خلفنا.

فهذه هي سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، والعجوز هي أم سليم أم أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

إمامة الأقرأ والأعلم بالسنة لقومه:

كنا في البلاد اليمنية وفي كثير من البلاد الإسلامية قد ابتلينا بأن الذي يصلي بالناس بعض المتفقهة الذين لا يعرفون أحكام الإمامة، مع أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «يؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا»، وفي رواية: « فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا».

قراءة السجده والإنسان في صبح يوم الجمعة:

وهذه والحمد لله من السنن التي أحياها أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ اللَّهُ في كثير من الأماكن اليمنية وغيره.

ودليلة في ذلك ما أخرجه البخاري (٨٩١) ومسلم (٨٨٠): من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الجُمُعَةِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةَ، وَهَلْ أَتَىٰ عَلَىٰ الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ».

ومن حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أنفر د به الإمام مسلم (٨٧٩): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ أَتَىٰ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ".اهـ

سجود القرآن الذي جاء به النص:

أكثر الناس في عدد السجود حتىٰ وصل إلىٰ أربعة عشر موضعًا في القرآن، ولكن التي جاء بها الدليل هي أربع سجدات، وعادة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في أن العبادات لا تؤخذ إلا بدليل من كتاب الله أو سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فقد

أخذ بها وطبقت في الصلوات وغيرها، ومن سجد في بقيتها أخذ بظاهر القرآن فلا بأس وهو قول الجمهور، ولكن الدليل أحب إلينا. أخرجه البخاري (١٠٦٧) ومسلم (٥٧٦).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى - أَوْ تُرَابٍ - فَرَفَعَهُ إِلَىٰ جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا "، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا. هذا لفظ البخاري.

وأخرج البخاري (١٠٦٩): من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ص لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا».

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/٧١٣) تحت شرح الحديث: والمراد بالعزائم، ما وردت العزيمة بفعله، كصفة الأمر بناءً علىٰ أن بعض المندوبات، أكد من بعض عند من لا يقول بالوجوب.

وأخرج البخاري (١٠٧٤) ومسلم (٧٦٧): عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَرَأَ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝١﴾ [الانشقاق:١]، ، فَسَجَدَ بِهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ؟ قَالَ: «لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ لَمْ أَسْجُدْ».

وأنفرد مسلم بلفظ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝١﴾ [الانشقاق:١] و ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق:١].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (٦٦٩): السجدات الواردة في القرآن عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سجدة في سورة الانشقاق، وسجدة في سورة العلق، أو سجدة في سورة النجم، و سجدة في سورة ص، أما في صلاة الفجر في يوم الجمعة فلم

يثبت شيء في ذلك، ثم ذكر الكلام الحافظ في الفتح (٢/ ٧٩) فائدتان: **الأولىٰ**: لم أر في شيء من الطرق التصريح بأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ سجد لما قرأ: تنزيل السجدة. اهـ

سنن الجمعة

التبكير بالرواح إلى الجمعة:

هذه السُنة من السنن العظيمة التي رغب فيها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وحث عليها وكانت مهجورة، وجاء الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وأسس هذه المراكز العلمية وأنتشر منها هذا الخير الواسع، وتطبقت أكثر السنن، وهذه منها وأدلتها مخرجة في الصحيحين وغيرهما.

من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ -في الساعة الأولىٰ-، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». أخرجه البخاري (٨٨١) وأخرجه مسلم (٨٥٠).

وجاء من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند مسلم (٨٥٠): قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ، وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ».

العدد للجمعة:

اختلف العلماء في هذه المسألة اختلافًا عجيبًا، فمنهم من شرط للجمعة أربعين مصليًّا، واستدل بحديث أن سعد بن زرارة: صلىٰ بهم في المدينة وكانوا أربعين، ومنهم من قال: تصح باثني عشرة رجلًا لحديث جابر عند مسلم: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة:١١]. وإذا رأوا تجارة أو لهوًا انفضوا إليها.

وذهب كثير من العلماء منهم: الصنعاني، وعبد الحق الإشبيلي، وابن حزم، والشوكاني، والألباني، والوادعي، وشيخنا، وجمع إلىٰ أن الجمعة تنعقد بما تنعقد به الجماعة، لمزيد بيان راجع أحكام الجمعة لشيخنا يحيىٰ الحجوري (ص٤٨-٤٩) ط شرقين.

الغسل والطيب والسواك للجمعة:

يدل علىٰ هذه السنة حديث أبي سعيد في "الصحيحين": «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ»، وهذه السنن معمول بها عند أهل السنة أكثر من غيرهم، ولله الحمد.

التخلف عن الجمعة وغيرها من الصلوات لعذر المطر:

بوب البخاري: (الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر. وذكر حديث ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَلاَ تَقُلْ حَيَّ عَلَىٰ الصَّلاَةِ، قُلْ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ».. ثم قال: إِنَّ الجُمْعَةَ عَزْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالدَّحَضِ.

والصلاة في البيت حال المطر والأذان بالصلاة في الرحال لم يكن معلومًا عند كثير من الناس إلا بعد ظهور دعوة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ، ويدل عليها حديث عبد الله بن عمر، وحديث أسامة بن عمير، وفيهما أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال في يوم مطير: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ».

دخول الإمام مباشرة دون إداء تحية المسجد:

وهذه سُنة كانت قد طويت واندثرت، ولكن بفضل الله، ثم بفضل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عادت للظهور والعمل بها، ولم يرد عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أنه كان يصليها، إنما أمر من دخل وهو يخطب بالصلاة، **وقد قال ابن القيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في كتابه (زاد المعلم)** (١/ ٤١٤): وكان يعمل حتىٰ يجتمع الناس، فإذا اجتمعوا خرج إليهم...

فإذا دخل المسجد سلم عليهم، فإذا صعد المنبر أستقبل الناس بوجهة، وسلم عليهم. اهـ

وحكم الشيخ يحيي حفظه الله علىٰ أن صلاة الخطيب تحية لمسجد قبل صعود المنبر، ثم يصعد بعدها مباشرة بأنه بدعة؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ولخطباء من الصحابة لم يكونوا يصلونها.

وكذلك تحري دخول الخطيب التقدم إلىٰ المسجد قبل وقت الخطبة لغير عذر، أنه من البدع؛ لأنه خلاف الهدي النبوي، وخلاف عمل خطباء السلف الصالح.

انظر (أحكام الجمعة وبدعها)(ص٣١٦).

سنة الاتكاء على عصاء أو قوس عند الخطابة:

وهذه السنة كغيرها من السنن كانت مهجورة، فجاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فأحياها بعدما اندثرت وحجته رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك حديث الحكم بن حزن الكلفيٰ الذي أخرجه الإمام أبو داود رقم (١٠٩٦) عند الحكم بن حزن قال: وَفَدْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ سَابِعَ سَبْعَةٍ - أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ - فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا، أَوْ أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ، وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَىٰ عَصًا، أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا - أَوْ لَنْ تَفْعَلُوا - كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا». الحديث حسن.

وقد أخرجه الشيخ مقبل في كتابه (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين).

إحياء سنة الاستفتاح بحطبة الحاجة:

كان الخطباء يفتتحون خطبة الجمعة باستفتاحات مبتدعة، مثل الأشعار أو الدعاء، وغيرها حتىٰ جاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأحياء هذه السنة علىٰ مستوىٰ كبير وواسع بعدما كانت تقتصر علىٰ بعض الدارسين في أرض الحرمين، ودليل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك ما أخرجه أو داود برقم (٢١١٨) والنسائي برقم (٣٢٧٧) والترمذي (١١٠٥) وابن ماجة برقم (١٨٩٢) من طرق عن أبي الأحوص، وأبي عبيده بن عبد الله بن مسعود قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ فِي النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ: «أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ

أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [سورة النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١] ».

وإن أردت أكثر من هذا فأنظر كتاب (أحكام الجمعة) للشيخ الفاضل أبي عبد الرحمن يحيي بن علىٰ الحجوري (ص٢١١).

ويلتحق بهذه السنة حمد الله وحسن الثناء عليه، كما في حديث جابر الذي أخرجه الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٨٦٧): أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان يخطب الناس فيحمد الله ويثني عليه، بما هو أهله، ثم يقول: «مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وخير الهدي هدي محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرّ الْأُمُور مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». وفي رواية: «أما بعد: فإنه خير الحديث».

ومن السُنة افتتاح جميع الخطب بالحمد والثناء، سواءً خطبة العيد، أو الاستسقاء أو الكسوف وغيرها، أما ما يفهمك بعض الناس كالتكبير قبل خطبة العيد، والاستغفار قبل خطبة الاستسقاء فمحدث.

❁ تنبيه:

من البدع التي أحدثت افتتاح الخطبة:

١- افتتاح خطبة العيد بالتكبير.

قال ابن القيم في (الزاد)(٤٣١/١): وكان يفتتح خطبة كلها بالحمد والثناء، ولم يحفظ عنه في حديث واحد إنه كان يفتتح خطبتي العيد بالتكبير.

قال: وقد أختلف الناس في افتتاح خطبتي العيد والاستسقاء (وذكر أقوالًا) وقبل بالحمد والثناء قال شيخ الإسلام وهو الصواب.

وهذه البدعة والحمد لله قد ولت خذاء، ولم يبق مشيئًا بها إلا المقلدة، الذي ليس لهم حظ في الأتباع.

الإشارة بالسبابة في الخطبة:

هذه السنة نص عليها حديث عمارة بن روبية، عند مسلم رقم (٨٧٤): عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ، قَالَ: رَأَىٰ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: "قَبَّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَىٰ أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ.

وهذه والحمد لله معمول بها عند خطباء هذه الدعوة المباركة.

تقصير الخطبة وجعلها فيما يهم من ذكر الله:

تفنن الناس في البدع بجميع أشكالها، ومن هذه البدع ما أدخلوه في الخطب من نشرات أخبار، وأحاديث موضوعة وإطالتها علىٰ غير المعروف عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، وعند ظهور دعوة أهل السنة والجماعة راعوا فيها أن تكون علىٰ ما كان عليه رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، حاملة في طياتها آيات وأحاديث، يستفيد منها الإنسان في حياته ومماته.

أخرج الإمام مسلم من حديث جابر بن سمره (٨٦٦) قال: "كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا".

وأخرج من حديث عمار رقم (٨٦٩) قال: سمعت رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ قال: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ+ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».

وقد تقدم حديث الحكم بن حزن الكلفي وفيه: فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَىٰ عَصًا، أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ. الحديث أخرجه أحمد (٤/ ٢١٢).

وجاء عند النسائي: عن عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيُقَصِّرُ الْخُطْبَةَ، وَلَا يَأْنَفُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ، وَالْمِسْكِينِ فَيَقْضِيَ لَهُ الْحَاجَةَ". الحديث خرجه الشيخ في "الصحيح المسند".

مواجهة الإمام عند الخطبة والاستدارة إليه:

دل علىٰ هذه السنة حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَىٰ المِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا». أخرجه البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢).

تحية المسجد والإمام يخطب:

من لا حظ فعل عوام الناس يلاحظ أنهم إذا دخلوا والإمام يخطب جلسوا وضيعوا هذه الشعيرة، وبعضهم يجلس حتىٰ ينتهي من الخطبة الأولىٰ، ثم يقوم يركعها وهذا جهل بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بهذه المسألة.

فقد ذكر الإمام البخاري (٩٣١) ومسلم (٨٧٥) وهذا لفظة: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا».

وقد حكم الشيخ الفاضل أبو عبد الرحمن يحيي علىٰ الحجوري علىٰ القيام بين الخطبتين لصلاة تحية المسجد بأنه أمر محدث. انظر كتابه (أحكام الجمعة) (٣٢٤).

قال الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (ص٤٥٨) في إجابة سؤال: هل يجوز أن أصلي ركعتين عند دخول المسجد والإمام يخطب؟ فقال: أنا أذكر لك حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ، فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ» ، وذكر أيضًا حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق، وبوب في "الجامع الصحيح": (وجوب تحية المسجد).

قراءة سورة ق في خطبة الجمعة:

أخرج مسلم من حديث أم هشام بنت حارثة بن النعمان، قال النووي: فيه استحباب قراءة سورة ق، أو بعضها في كل خطبة.

والحمد لله هذه السُنة قد عُمِلَ بها في كثير من مساجد أهل السنة والجماعة.

الراتبة بعد الجمعة:

حديث ابن عمر: صليت مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بعد الجمعة ركعتين. متفق عليه، وفي لفظ مسلم: "فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا».

قال ابن القيم في "زاد المعاد" (١/٤٢٤-٤٢٥): وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّىٰ الْجُمُعَةَ دَخَلَ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ سُنَّتَهَا، وَأَمَرَ مَنْ صَلَّاهَا أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَهَا أَرْبَعًا.

قَالَ شَيْخُنَا أبو العباس ابن تيمية: إِنْ صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ صَلَّىٰ أَرْبَعًا، وَإِنْ صَلَّىٰ فِي بَيْتِهِ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ. قُلْتُ وَعَلَىٰ هَذَا تَدُلُّ الْأَحَادِيثُ، وَقَدْ ذَكَرَ أبو داود، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ صَلَّىٰ أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلَّىٰ فِي بَيْتِهِ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ. اهـ

راجع أحكام الجمعة لشيخنا الحجوري (ص١١٧).

صلاة الاستخارة

دل علىٰ هذه الصلاة ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦٣٨٢): «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ..»، الحديث.

قال الحافظ في شرح الحديث: قَالَ اِبْن أَبِي جَمْرَة: هُوَ عَامّ أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوص، فَإِنَّ الْوَاجِب وَالْمُسْتَحَبّ لَا يُسْتَخَار فِي فِعْلهمَا وَالْحَرَام وَالْمَكْرُوه لَا يُسْتَخَار فِي تَرْكهمَا، فَانْحَصَرَ الْأَمْر فِي الْمُبَاح وَفِي الْمُسْتَحَبّ إِذَا تَعَارَضَ مِنْهُ أَمْرَانِ أَيّهمَا يَبْدَأ بِهِ وَيَقْتَصِر عَلَيْهِ. قُلْت: وَتَدْخُل الِاسْتِخَارَة فِيمَا عَدَا ذَلِكَ فِي الْوَاجِب وَالْمُسْتَحَبّ الْمُخَيَّر، وَفِيمَا كَانَ زَمَنه مُوَسَّعًا وَيَتَنَاوَل الْعُمُوم الْعَظِيم مِنْ الْأُمُور وَالْحَقِير، فَرُبَّ حَقِير يَتَرَتَّب عَلَيْهِ الْأَمْر الْعَظِيم.

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في تحفة المجيب (١٠٧) في جواب سؤال: هل تستحب صلاة الاستخارة للزواج؟

الجواب: الزواج نفسه قد يكون واجبًا، ولكن عليه أن يستخير الله عَزَّوَجَلَّ، فربما تكون هذه المرأة سببًا لصده عن الخير، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ»، فلا بأس من أن يستخير الله عَزَّوَجَلَّ أن يتزوج هذه المرأة، أم يتزوج غيرها.

سنن العيدين

خطبة العيد واحدة:

وهذه من السُنن التي لا يوجد له فيها منازع، فيما نعلم فقد جاء أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعمل بها مستدلًا بما ورد عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مبتعدًا عن التقليد مكتفيًا بالدليل، فلله دره من أمام كان لا يبالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكثرة المخالفين، إذا علم أن الحق معه والدليل يدعمه، وأدلة هذه الخطبة واضحة جلية، لمن وفقه الله وأبتعد عن قياسها بالجمعة.

قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الخُطْبَةِ». الحديث أخرجه البخاري (٩٦٢).

وجاء من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، يُصَلُّونَ العِيدَيْنِ قَبْلَ الخُطْبَةِ». البخاري (٩٦٣) مسلم (٨٨٨).

وجاء من حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الفِطْرِ، فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ». البخاري (٩٥٨).

فمن هذه الثلاثة الأحاديث يتبين أن للعيد خطبة واحدة فقط، ولو كان أكثر لبينها أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الذين نقلوا لنا كل شيء، حتىٰ قضية الخامة وأدنىٰ وأكبر من ذلك.

أما الجمعة فكونهم يقلون خطبة، ثم نجعلها خطبتين، فإنما هو للدليل الوارد عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: أنه كان يخطب ثم يجلس ثم يقوم، ويتم خطبته. أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمره رقم (٨٦٢).

أما من أدعىٰ الإجماع، علىٰ أنها خطبتان فلإجماع مخروم كما بينة الماوردي في الإنصاف.

بل لم ينقل الإجماع عليها قطعًا، وإنما نقل ابن حزم عدم الخلاف، ومعلوم من أصول الفقه أن هذا لا يعد إجماعًا، وكذا كلام ابن قدامة في المغني، ونقله للإجماع إنما هو حول تقديم الصلاة لا علىٰ الخطبتين، فتنبه تكن من الراشدين.

ولنا بحمد الله "فتح الحميد المجيد في بيان الراجح في خطبة العيد"، يسر الله طبعه، فمن أراد الزيادة يرجع إليه.

خروج النساء على المصلي يوم العيد:

وهذه سنة مهجورة من زمن بعيد، وجاء الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وأحياها وكان رَحِمَهُ اللَّهُ كعادته مقتديًا، بأمام الهدىٰ محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحة (٩٧١) من حديث: أم عطية قالت: «كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ العِيدِ حَتَّىٰ نُخْرِجَ البِكْرَ مِنْ خِدْرِهَا، حَتَّىٰ نُخْرِجَ الحُيَّضَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ اليَوْمِ وَطُهْرَتَهُ».

وفي رواية برقم (٩٧٤): «أَمَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ نُخْرِجَ العَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الخُدُورِ، وَيَعْتَزِلْنَ الحُيَّضُ المُصَلَّىٰ». وهذا لفظ البخاري.

وفي رواية (٩٨١): "فَأَمَّا الحُيَّضُ: فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ، وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلَّاهُمْ".

وقد أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن التي ليس معها جلباب أن تلبسها أختها من جلب بها، كما في الحديث رقم (٩٨٠) البخاري الحديث أخرجه مسلم (٨٩٠).

عدم رفع الأيدي في تكبيرات العيد:

الصلاة شأنها عظيم، ويتوقف فيها علىٰ الدليل بعيدًا عن الاستحسان والرأي، ومن الأمور التي زادها الناس في صلاتهم: الرفع مع كل تكبيرة في صلاة العيد، مع أنه لم يرد دليل علىٰ ذلك.

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إجابة السائل (ص٨٤): وفي صلاة العيد أيضًا لا تُرفع الأيدي مع التكبير إلا في التكبيرة الأولىٰ، وهي تكبيرة الإحرام، وعند التكبير للركوع، وعند القيام من الركوع، فلا يرفع عند التكبيرات.

تكبيرات العيد على الوجه المشروع:

في كثير من البلدان الشيعية أضاف الناس إلىٰ قوله: "الله أكبر": (الله أكبر كبيرًا والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرةً وأصيلًا).

قال الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص٨٤): ولا نقول ما يقول المبتدعة: بين التكبيرتين الله أكبر كبيرًا، هذا لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. راجع السيل الجرار المتدفق علىٰ حدائق الأزهار.

سنن الجنائز

الإسراع بالجنازة:

كان الناس إذا وضع الرجل على النعش، طلبوا من الحاملين الإبطاء بها وعدم الإسراع مخالفين في ذلك هدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، والحمد لله هذه السنة قد عمل بها في كثير من المناطق وخصوصًا التي فيها أهل السنة، والفضل بعد الله في انتشارها للشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد جاء في الصحيح من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ». أخرجه البخاري مسلم (٩٤٤).

والحديث الأخر، عن أبي سعيد: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان يقول: «إِذَا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟». أخرجه البخاري.

وأخرج الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ الحديث مره أخر بقصة توضح المقصود (٥/ ٣٨) **قال** رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: خَرَجْتُ فِي جَنَازَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِهِ يَسْتَقْبِلُونَ الْجِنَازَةَ فَيَمْشُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَيَقُولُونَ: رُوَيْدًا بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ، قَالَ: فَلَحِقَنَا أَبُو بَكَرَةَ مِنْ طَرِيقِ المِرْبَدِ، فَلَمَّا رَأَى أُولَئِكَ، وَمَا يَصْنَعُونَ حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِبَغْلَتِهِ، وَأَهْوَى لَهُمْ بِالسَّوْطِ، وَقَالَ: «خَلُّوا، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمُلَ بِهَا».

وقد قال ابن العقبة في (الزاد)(٤٩٨/١): وَأَمَّا دَبِيبُ النَّاسِ الْيَوْمَ خُطْوَةً خُطْوَةً، فَبِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ مُخَالِفَةٌ لِلسُّنَّةِ، وَمُتَضَمِّنَةٌ لِلتَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِ.

المشي مع الجنازة بسكينة ووقار، وترك الأوراد المبتدعة:

وهذه السنة غير معمول بها إلا في أوساط أهل السنة، أما غيرهم فتراهم يخرجون مع الجنازة في زجله وهنيمه، وكأنهم في مولد من موالد الصوفية، وقد قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ حاكيًا لهذا يصل عند حمل الجنازة، أوراد وأذكار مبتدعة كالتهليل وهذا لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يأمر بالتعجيل والإسراع بها، كما تقدم ويحث علىٰ تكثير المصلين، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ». اهـ بتصرف. من (إجابة السائل)(٦٠١).

ولو كان للجنازة ذكر خاص عند السير بها لنقله إلينا صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فهم أحرص علىٰ الخير منا، كما قال الله تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الاحقاف:١١].

الحاصل كما قال الشاعر:

وكل خيرٍ في إتباع من سلف ❁❁ وكل شرٍ في ابتداع من خلف

والأصل في العبادات: أنها توقيفية فكل عبادة يخترعها العبد وليس معه عليها دليل فهي بدعة محدثة: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ».

إحياؤه للكفن السني:

تجد كثير من الناس يعملون في الأكفان، القلانس والقمص والسراويل وغيرها، فجاءت الدعوة المباركة وأبانت للناس أن الكفن يكون في ثلاثة أثواب بيض، أو ما تيسر من غير قميص و لا عمامة، ولا غيرها من الأمور فالقصد هو ستر الميت، وقد كفن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث عائشة في ثلاثة أثواب سحولية من كر سف، ليس فيها قميص ولا عمامة ويستحب البياض؛ لحديث ابن عباس: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ». الحديث مرفوعًا، وهو في "الصحيح المسند".

مقام الإمام على الرجل والمرأة في صلاة الجنازة:

السُنة في ذلك: أن يقوم الإمام عند رأس الرجل، وعند عجز المرأة، والدليل علىٰ ذلك حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان "يَقُومُ عِنْدَ رَأْسِ الرَّجُلِ وَعَجِيزَةِ الْمَرْأَةِ". وهو في الصحيح المسند.

وحديث سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَصَلَّىٰ عَلَىٰ أُمِّ كَعْبٍ، مَاتَتْ وَهِيَ نُفَسَاءُ، "فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا". أخرجاه في الصحيحين.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (ص٤٧٥): ثم بعد ذلكم الصلاة، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صلىٰ علىٰ امرأة فقام في وسطها، وهذا أمر جائز، وهو الأولىٰ، والرجل يقوم قريب صدره، وأمام رأسه، ولا عليك فعلت هذا، أو هذا، الأمر جائز. اهـ

عدم رفع اليدين في تكبيرات الجنازة إلا في الأولى:

هذه من السنن المهجورة التي أهملها كثير من المسلمين، وجعلوا الرفع ديدنهم في جميع التكبيرات مع عدم مشروعية ذلك، وإنما المشروع عند تكبيرة الإحرام.

قال في إجابة السائل (٨٣): ونسيت شيئًا، وهو رفع اليدين، هل يرفع يديه عند التكبير، أم لا يرفع؟ لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كما في فتح الباري، ونيل الأوطار، وإنما جاء الرفع موقوفًا علىٰ ابن عمر، ورفعه إلىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عمر بن شبة، وهو صدوق، أو ثقة، لكن إذا خالف جمعًا منهم من هو أحفظ منه، يعتبر شاذًّا، فما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه رفع يديه، وما علق به بعض علمائنا علىٰ فتح الباري بأن زيادة عمر بن شبة صحيحة؛ لأنها زيادة ثقة، زيادة الثقة مقبولة، فزيادة الثقة مقبولة إذا لم يخالف من هو أرجح منه. اهـ

الصلاة على القبر:

هذه السُنة كانت مجهولة حتىٰ عرف بها، هذا الأمام رَحِمَهُ اللَّهُ وطلابه ودل عليها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (٤٦٠) قال: أَنَّ امْرَأَةً - أَوْ رَجُلًا - كَانَتْ تَقُمُّ المَسْجِدَ - وَلاَ أُرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً - فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ صَلَّىٰ عَلَىٰ قَبْرِهَا».

وحديث أبن عباس عن البخاري (٨٧٥) ومسلم (٩٥٤): سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ «مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ قَبْرٍ مَنْبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ»، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

ومن حديث أبي هريرة عن البخاري (١٣٣٧) ومسلم (٩٥٦): أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًّا - فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي» قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ».

قال الإمام ابن القيم في (زاد المعاد)(٤٩٣/١) تحقيق شعيب: وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ «إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ عَلَىٰ الْجِنَازَةِ صَلَّىٰ عَلَىٰ الْقَبْرِ». اهـ

ونقل عن الإمام أحمد قال من يشك في الصلاة علىٰ القبر.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل: وأما الصلاة علىٰ القبر إذا لم يصل عليه الإمام، فلا بأس بإعادتها؛ لما رواه البيهقي عن أبي أمامة بن سهل أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أخبره أنهم صلوا علىٰ جنازة لم يحضرها، فلما حضرها صلىٰ النبي عليها، أو بهذا المعنىٰ. اهـ

وبوب في "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين": (باب الصلاة علىٰ القبر). واستدل رَحِمَهُ اللَّهُ بحديث أبي أمامة بن سهل الذي أخرجه البيهقي، وبحديث عبد الله بن عامر عن أبيه عند أحمد.

تسوية القبر وعدم رفعة أو الكتابة عليه:

هذه هي السُنة ولكن مع تقادم العهد تجد كثير من الناس يشيدون القبور، ويكتبوا عليها فجاء أهل السنة ودعوا إلىٰ تسويتها امتثالًا لأمر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ لعلي: «أَنْ لَا تَدَعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ». أخرجه مسلم.

وحديث فضالة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عند مسلم أيضًا أن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ أمر بتسويتها، وجاء من حديث جابر النهي عن البناء عليها، وهو في الصحيح، وقد طبقت هذه السنة إلا ما كان عند متعصبي الشيعة وبعض الجهال الذين يظنون أنهم يحسنون صنعًا.

قال رَحِمَهُٱللَّهُ في إجابة السائل (ص٤٢٤): الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ نهىٰ أن يبنىٰ علىٰ القبر، أو أن يجصص، الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ كما في "صحيح مسلم": أمر علي بن أبي طالب أن لا يدع قبرًا مشرفًا إلا سواه، فبناء القبور ورفعها يعتبر محرمًا... اهـ.

قول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت؛ فإنه الآن يُسأل»:

استبدل الناس هذه السنة بقراءة سورة ياسين، والتلقين، وغيرها من البدع، مع أن دليل هذه السنة ما أخرجه من حديث عثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقد بوب الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ في الجامع: استغفروا لأخيكم. واستدل بحديث عثمان السابق.

قال رَحِمَهُٱللَّهُ في إجابة السائل (ص٤٢١) في إجابة سؤال: هل يشرع قراءة سورة ياسين علىٰ الميت حين يدفن؟

قال: لا يشرع؛ لأن حديث: «اقْرَءُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ يس»، حديث ضعيف، فيه جهالة واضطراب، فينبغي أن تحرص علىٰ تكثير المصلين عليه، وأن تتبع جنازته، وتدعو له، رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ».

تحريم المشي والجلوس والتغوط في المقبرة:

جعلت المقابر مرابط للدواب، ومواقف للسيارات، ومواطن لقضاء الحاجة، وقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ، أَوْ سَيْفٍ، أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِي بِرِجْلِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أُبَالِي أَوَسْطَ الْقُبُورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَوْ وَسْطَ السُّوقِ».

تحريم المشي بين القبور بالنعال:

هذه من السنن المهجورة بين الناس، وخصوصًا في هذه الأزمنة التي أمتهنت فيها المقابر، وجعلت طرقًا وملاعب.

وقد بوب رَحِمَهُ اللَّهُ في الجامع الصحيح: تحريم المشي بين القبور بالنعال. واستدل بحديث بشير بن الخصاصية الذي فيه: «يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ».

الصلاة على الغائب إذا لم يصل عليه في بلده:

دليل هذه السنة حديث جابر وغيره في الصحيحين، وغيرهما، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ صلىٰ علىٰ النجاشي، وقال: «إِنَّ أَخًا لَكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا

فَصَلُّوا عَلَيْهِ». وقد بوب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الجامع: (الصلاة علىٰ الغائب إذا لم يصلىٰ عليه في بلده).

ومفهوم تبويب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنه إذا صُلي عليه في بلده لا يصلىٰ عليه.

صلاة الكسوف علي الكيفية المشروعة وخطبتها

كان الناس إذا وقع خسوف أو كسوف، خرجوا علىٰ الطوم يسبحون، ويهللون بألفاظ مبتدعة لم ترد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ومن كانت لدية حصيلة من الفقه في هذا المسألة، ربما صلىٰ عشر ركعات أو أقل، أو أكثر فلما جاء أبو عبد الرحمن نشر الله علي يديه هذه السُنن، ودليلها من سُنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ما أخرج البخاري (١٠٤٤) ومسلم (٩٠١) في صحيحهما من حديث عائشة قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟**».

والسُنة فيهما: الجهر سواءً كانت بالليل أو النهار، كما في حيث عائشة في مسلم: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَصَلَّىٰ

أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ». وجاء من حديث بن عباس عند مسلم (٩٠٢) بمثل حديث عائشة.

وجاء أيضًا الأمر بالصلاة حتىٰ ينجيها كما في حديث المغيرة عند البخاري (١٠٤٣) مسلم (٩١٥) وغيره. (ولنا بحمد الله "إغاثة الملهوف بأحكام الكسوف" يسر الله خروجه.

سُنة أخرى في صلاة الكسوف والنداء بالصلاة جامعة:

هذه السُنة دل عليها حديث عائشة عند مسلم (٩٠١) متابعة رقم (٤): أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا: بالصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّىٰ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

وجاء من حديث عبد الله عمر وبن العاص، عند البخاري (١٠٥١) ومسلم (٩١٠): «لَمَّا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، نُودِيَ بِالصَّلَاةَ جَامِعَةً». اهـ

سنن الصيام

تعجيل الفطر وتأخير السحور:

كنا قد تعودنا في هذه البلاد اليمنية بعمل الاحتياط، وهو أن نمسك قبل الفجر بفترة ربع ساعة، أو ثلث ساعة، وبعضهم أكثر من ذلك واحتياط في المغرب عشر دقائق، أو خمس، وأما الشيعة فكما سبق في الآذان أنهم يؤخرون الإفطار حتىٰ يطلع الكوكب أو النجمة.

وجاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأحياء هذه السنة، وألغي بدعة الاحتياط موافقًا للأدلة التي سنوردها، من الكتاب والسنة.

أخرج البخاري (١٩٤١) ومسلم (١١٠١): من حديث عبد الله بن أبي أوفي قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الشَّمْسُ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ الشَّمْسُ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي»، فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ رَمَىٰ بِيَدِهِ هَا هُنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

وفي رواية في مسلم: «إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، وفي تعجيل الفطر مخالفة لليهود، كما قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ، عَجِّلُوا الْفِطْرَ؛ فَإِنَّ الْيَهُودَ يُؤَخِّرُونَ». أخرجه بن ماجه (١/ ٥٤١) وفي رواية لأبي داود؛ لأن اليهود والنصارىٰ يؤخرون. وقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ».

من حديث سهل بن سعد، أخرجه البخاري (١٩٥٧) ومسلم (١٠٩٨): وسئلت عائشة عن رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَحَدُهُمَا "يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ"، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟" قَالَ: قُلْنَا عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَتْ: "كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ". أخرجه مسلم (١٠٩٩).

أما الدليل علىٰ تأخير السحور فهو حديث زيد بن الثابت الذي أخرجه البخاري (٥٧٥) ومسلم (١٠٩٧) قال: "تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَىٰ الصَّلَاةِ" قُلْتُ: كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: خَمْسِينَ آيَة.

سُنن أحياها الشيخ في المساجد وبنائها

كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصًا كل الحرص إلىٰ محاربة البدع، وإظهار السنن، لو ما كانت المساجد قد نالت الحظ الأوفر من البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان، بل هي محدثة مردودة علىٰ عاملها؛ لقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَد»

ومن هذا ترىٰ الشيخ في مجال المساجد قد أحيا سننًا، وأمات بدعًا، عد تشيد المساجد وزخرفتها واتخاذ القبور مساجد، قال الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢٤٢٥٢): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَبِي، وَوَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الْمَعْنَىٰ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الشاهد من الحديث: أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان ينهي أن تتخذ التصاوير داخل المساجد وخارجها، حتىٰ أنه ألف رسالة له في تحريم صور ذوات الأرواح، وكان ينهي عن الزخرفة، ومن قام بزيارة لمسجده، أو مساجد أهل السنة ومراكزها يجد أنها خالية من تلك التصاوير، والنقوش حتىٰ أنه عقد أبواب في كتابه (الجامع الصحيح ما ليس في الصحيحين) في النهي عن تشيد المساجد، وقال مرة في درسه: ولو كتبنا أيضًا وزخرفتها، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا العمل كما هو عادته متوخيًا للدليل ليس عن هوىٰ، بل كما دل عليه حديث بن عباس الذي أخرجه الإمام أبو داود (٤٤٨) قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا أُمِرْتُ

بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتْهَا الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَىٰ". والحديث في (الصحيح المسند).

وجاء من حديث أنس مرفوعًا: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ». أخرجه أبو داود (٤٩٩) وهو في (الصحيح المسند).

كما أسلفت أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مجال المساجد قد أحياء كثيرًا من السنن، وأمات كثيرًا من البدع، ومن هذه البدعة التي أماتها بدعة المحراب، أو ما يسمىٰ بالطاق، والحمد لله صارت كثيرًا من مساجد أهل السنة خالية من هذه البدعة.

وحجة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك أن هذا أمر محدث، لم يكن في مسجد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقد ذكر السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالته (بدعة المحراب)(ص١٤): أنها حدثت في أول المائة الثانية من الهجرة، وأنها لم تكن زمن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ولا في زمن الخلفاء الأربعة، فمن بعدهم.اهـ

❁ و أقول: يعني (أبو عبد الرحمن يحي بن علي الحجوري): إن أراد انتشار هذه البدعة في هذا الزمن فمن بعده فهو وجيه، وإن أراد أنها حدثت في أخر المائة الأولىٰ وأول المئة الثانية، فليس بصحيح، قلنا ذلك لأن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وبعض تلاميذه وجمع من التابعين وتابعيهم، قد أدركوا ذلك وأنكروه.اهـ المراد من (**رسالة فتح الوهاب**) شرح حديث أنس لشيخنا الفاضل أبي عبد الرحمن الحجوري، والذي أحدثها في مسجد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هو الوليد بن عبد الملك في أوائل المائة الثانية حين هدم المسجد وزاد فيه.اهـ المرجع السابق.

ومن الأدلة علىٰ كراهية المحراب، ما أخرجه البيهقي في سننه الكبرىٰ (كيفية بناء المساجد) (ص٤٣٩): عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ». قال البيهقي: يَعْنِيْ الْمَحَارِيبَ، وقد حكم عليه الشيخ يحيي بأنه صحيح لغيره. أنظر (فتح الوهاب)(ص١٢-١٥) وقد نقل أيضًا الشيخ يحيي حفظه الله عن أكثر من (أربعة وعشرين) عالمًا وإمامًا ينكرون هذه البدعة، وقد سمعنا من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كثيرًا في دروسه، وهو يحذر من هذه البدعة، فهو داعٍ إلىٰ تطبيق السنة مستدلًا بحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ».

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في إجابة السائل (ص١٨٤): اعلموا أن المحراب الذي يغطي بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، لم يكن في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ محراب كما في حديث سهل بن سعد في الصحيحين، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان يصلي إلىٰ المنبر وكان بين المنبر وجدار المسجد قدر ممر شاة، قد يقول قائل: ها هو في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وفي مساجد الدنيا كلها.

نقول لك: المعتبر بالدليل، أين الدليل؟ فأنتم يا أهل السنة ننصحكم نصيحة، أن من بنىٰ منكم مسجدًا لا يجعل له محرابًا، هذه سنة، بارك الله فيكم. اهـ

سنة المنبر ثلاث درجات:

كعادات أكثر الناس أنهم يركنون علىٰ ما فيه مخالفة للسنة أو الإتباع ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ١٠٣﴾ [يوسف:١٠٣]. وقوله: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ١٠٦﴾ [يوسف:١٠٦].

ومن هذه الأمور التي خالفوا فيها السنة، هي المنبر بين مفرط وغالي، فبعضهم لا يستخدمه بتاتًا، وبعضهم جعله فوق العدد المشروع من الدرجات، فتجد ذلك يصل إلىٰ سقف المسجد في ارتفاع، وذلك أدخل فيه من الزخرفة التي تلهي المصلين الشيء الكثير، بل أصبح من الأمور التي يتباهىٰ فيها، وقد مر حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ»، وكما قال ابن عباس بعد أن ذكر حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ. بل قد ذكر لنا أن مسجد صهيب حسن في بريطانيا فيه منبر بألفين جنية، ربما تبني مسجدًا متواضع، ولكن الله المستعان.

وقد جاء الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ وأحياء هذه السنة منبر ثلاث درجات بدون تكلف، كما كان منبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ومستنده في ذلك حدث سهل بن سعد الذي أخرجه الأمامان محمد بن إسماعيل البخاري (٩١٧)، ومسلم ابن الحجاج النيسابوري (٥٤٤) قال سهل بن سعد: والله أني لأعرف منبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إلىٰ امرأة من الأنصار، فقال: «انْظُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ، يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أُكَلِّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا». قال سهل: فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَوُضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ، فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ. رواه مسلم (٥٤٤).

والأحاديث التي جاء فيها ذكر المنبر كثيرة جدًا، نذكر منها علىٰ سبيل المثال حديث جابر في البخاري (١٩١٨): «كَانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ،

فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ المِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ العِشَارِ حَتَّىٰ نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ».

وحديث ابن عمر متفق عليه أخرجه البخاري (٩١٩) ومسلم قال: سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يخطب علىٰ المنبر: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

وجاء من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في (الصحيح المسند): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان يقف علىٰ الدرجة الثانية، ويجلس علىٰ الثالثة.

إحياء المساجد بخلق الذكر والدروس:

من المعلوم: أننا في أخر الزمان، وقد اندثرت كثير من السنن، وحل محلها كثير من البدع والمحدثات، ومن هذه الأمور إقصاء المسجد عما بني له من العبادة، وحلق العلم والمذاكرة وغيرها.

فمسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان هو المدرسة، وهو مجلس الحرب، ومجلس الفتوىٰ، ومكان العبادة، ومكان يجتمع فيه أهل الخير والصلاح، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [التوبة:١٨] وقال: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النور: ٣٦-٣٧].

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا»، والحمد لله قد عادت المساجد التي يتولاها أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح

إلىٰ ما كانت عليه بفضل الله، ثم بفضل جهود الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأسكنه فسيح جناته.

فكان يكرر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الدراسة في المساجد فيها بركة.

ضرب الخيام في المساجد لمن أراد الاعتكاف:

هذه السُنة والحمد لله قائمة في مركز الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، وعند من وفق من أهل السنة للعمل بها، أما مسجد دار الحديث فما هو إلا أن تدخل العشر إلا ويغطىٰ المسجد بالخيام، والمسارعة في شعيرة الاعتكاف، وقد بوب البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (باب الأخبية في المساجد).

وأخرج حديث عائشة رقم (٢٠٣٣): كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، يَعْتَكِفُ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ، فَاسْتَأْذَنَتْ حَفْصَةُ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً، فَأَذِنَتْ لَهَا، فَضَرَبَتْ خِبَاءً، فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ الأَخْبِيَةَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَلْبِرَّ تُرَوْنَ بِهِنَّ» فَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

ملحق بزخرفة المساجد:

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالته (شرعية الصلاة بالنعال)(ص٢٥) ضمن رسائل علمية قال: إن الخير فيما كان عليه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ولو بقيت المساجد علىٰ ما كانت عليه في العصر النبوي لكان خيرًا، وأما زخرفة المساجد وتزينها، فقد ورد النهي عنها وذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ»، وفي بعض الطرق نهي أن يتباهىٰ الناس بالمساجد،

واستدل أيضًا بحديث عباس، عن أبي داود: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخَرَفَتْهَا الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَىٰ".

قال الصنعاني في (السبل)(١٥٨/١) قال المهدي في (البحر): تزين الحرمين لم يكن برأي ذي حل وعقد، ولا سكوت رضاً، أي: من العلماء، وإنما فعله أهل الدول الجبابرة من غير مؤاذنة، لأحد من أهل الحل والعقد، وسكن من غير رضا، وهو كلام حسن. انتهىٰ

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما فرش المسجد بالسجاد المزخرفة، فلا شك أنه يشغل المصلي ويلهيه عن الصلاة، فقد روىٰ البخاري ومسلم في صحيحيهما، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ صلىٰ في قميصه لها أعلام، فنظر إلىٰ أعلامها فلما أنصرف قال: «اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلاَتِي».

وفي رواية: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلَمِهَا، وَأَنَا فِي الصَّلاَةِ فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي» ، هذا لفظ البخاري خرج البخاري، من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ، سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَمِيطِي عَنِّي، فَإِنَّهُ لاَ تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلاَتِي».

قال الصنعاني في (السبل في شرح حديث عائشة في قصة الخميصة): وفي الحديث دليل علىٰ كراهة ما يشغل عن الصلاة من النقوش ونحوها، مما يشغل القلب، وفيه مبادرته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إلىٰ صيانة الصلاة عما يلهي.

قال الطيب: وفيه كراهة الصلاة علي المفارش، والسجاجيد وكراهة نفش المساجد ونحوها. اهـ بصرف يسير.

محاربته للقباب والمنارات على المساجد:

ومن البدع أيضًا الشائعة في المساجد: القباب والمنارات، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ منكرًا ذلك أشد الإنكار، بل قد ألف رسالة في بدعته القبة الموجودة علىٰ قبر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مستدلًا أن القباب علىٰ عهد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وهي محدثة، وقد قال ابن الأمير: بعين ما حددتم به الله استشهدتم، وقد نقل رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن أول من أمر ببناء القباب علىٰ القبور هو عبد الله بن حمزة، وقيل الهادي وكلاهما ضال من أئمة الشيعة.

وأما القبة المبنية علىٰ قبر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فلم يفعلها السلف، ولا التابعين لهم فإحسان، فعلها الصليحيون، أو ما يسمون بالعلويين، أمر بها سلطانهم الملك المنصور قلاون، أمر ببناء قبة علىٰ الحجر البشرية فوق سطح المسجد. انظر رياض الجنة (ص٣٠٥) (رياض الجنة).

ولا شك أن أهل العلم ينكرون ما ورد الشرع بتحريمه، فبعضهم قد يصرح بالإنكار، وبعضهم قد يسكت لما يعلم من عدم جدوىٰ الكلام، وممن أنكرها شيخ الإسلام قال: بعد أن حرق المسجد والمنبر سنة بضع وخمسين وستمائة.... إلىٰ أن قال: ثم بعد ذلك بسنين متعددة بنيت القبة وأنكرها من أنكرها. اهـ

ونقل عن الأمير الصنعاني أنه قال: فإن قلت هذا قبر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قد عمرت عليه قبة عظيمة أنفقت فيها الأموال، قلت: هذا جهل عظيم بحقيقة الحال، فإن هذه القبة ليس بناؤها منه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ولا

من أصحابه، ولا من تابعيهم ولا من تابع التابعين ولا علماء الأمة وأئمتها. اهـ يتصرف من (حكم القبة المبنية حول قبر الرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ).

وإن كان رَحِمَهُ اللَّهُ منكرًا للقبة المبنية علىٰ قبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أشد الإنكار، فمن باب أولىٰ القباب المبنية علىٰ بقية القبور.

انظر بتوسع (الخاتمة في حكم القبة المبنية حول قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ).

بث تحريم مصافحة النساء الأجنبيات

وهذه من البلايا التي أصيبت بها الشعوب الإسلامية، حيث تجد الرجل يصافح أيّ امرأة بدون تحرج جاهلًا، أو ناسيًا أو متناسيًا هدىٰ رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقد قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا مَسَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ امْرَأَةً قَطُّ.

وقال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في جامع الترمذي مسلم (١٨٦٦) من حديث أميمه بنت رقية: «إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ».

وما ترك رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ المصافحة إلا لما فيها من الفتنة العظيمة، حيث قد تؤدي بالإنسان إلىٰ الوقوع في الفاحشة، حيث وإن رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قد حذر من كثير من الأمور؛ لأنها تؤدي إلىٰ أكبر منها فقال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث عقبة: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قَالَ: «الحَمْوُ المَوْتُ».

ويقول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مبينًا الوعيد الشديد لمن صافح امرأة أجنبية: «لأَنْ يُطعَنَ في رأسِ رجلٍ بِمِخْيَطٍ من حديدٍ خيرٌ من أن يمَسَّ امرأةً لا تَحِلُّ له».

فليتق الله كل من يتجرأ علىٰ مصافحة النساء الأجنبيات، وليتب إلىٰ الله، وليعلم أنه لا فرق في ذلك بين بنت العم، أو بنت الخال، أو زوجة العم، أو زوجة الخال، وبين امرأة فلان، أو علان فكل من صافح امرأة لا يحل له مصافحتها، انطبق عليه هذا الوعيد الشديد، وليكن الإنسان علىٰ بعد من طرق الشر، فقد قال رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث أبي هريرة: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا

الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ». أخرجه البخاري (٦٢٤٣) مسلم (٢٦٥٧).

وإذا كان الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد أمر النساء الطاهرات، نساء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: إذا سئلن متعًا أن يسألن من وراء حجاب، قال: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب:٥٣]، فمن باب أولىٰ المصافحة.

وخلاصة القول: أن كثير من الناس قد بصرهم الله بالحق، بعد دخول دعوة أهل السُنة إليهم، وتحذيرهم من هذه الفتنة العظيمة. انظر (إجابة السائل)(ص٤٣٩-٤٤٤).

(النظر إلىٰ المخطوبة): هذه سنة تركها كثير من الناس، ولكن بحمد الله ومننه قد عادت إلىٰ الظهور بدعوة أهل السنة، وقد بوب النووي علىٰ هذا فقال: (باب ندب النظر إلىٰ وجهة المرأة وكفيها لمن أراد الزواج منها).

وأخرج الإمام مسلم (١٤٢٤) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا».

قال الماوردي في (الحاوي الكبير)(٥٢/١١): فإذا أراد الرجل أن يتزوج المرأة جاز له أن ينظر إلىٰ وجهها وكفيها فقط.

يجوز النظر إلىٰ المخطوبة بإذنها، وبغير إذنها؛ لحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ»، قَالَ: فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّىٰ رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَىٰ نِكَاحِهَا وَتَزَوَّجِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا. أخرجه (٢٠٨٢).

إفشاء السلام في الليل والنهار

من أسباب التحاب التي دل عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إفشاء السلام، ولكن الناس قد تركوا هدي سول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في هذا فاستبدلوها في الليل يقول: (مساء الخير) وفي الصباح (صباح الخير) وغير ذلك وينطبق عليهم قول الله: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة:٦١].

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مرغبًا فيه، كما في حديث أبي هريرة: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

والدليل علىٰ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان يلقيها في الليل، حديث المقداد الطويل الذي أخرجه الإمام مسلم وفيه: «إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، وَلا يُوقِظُ النَّائِمَ».

وأخرج الترمذي من حديث أبي أمامة قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: «أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ»، وهو في "الصحيح المسند" للشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ.

وجاء من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا».أخرجه أو داود (٥٢٠٠) وهو في "الصحيح المسند".

بل يستحب للقادم إلىٰ المجلس والقائم منه لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ، فَلْيُسَلِّمْ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ، فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». أخرجه أبو داود (٥٢٠٨) والترمذي (٢٧٠٧).

كذلك ينبغي لمن استقبل اتصالًا أن يقول: نعم، أو مرحبًا، ولا يقول: ألو. ثم إذا رد المتصل السلام، رد عليه.

وكذلك مما ينبغي للمسلم الحرص عليها إفشاء هذه الشعيرة في الهواتف، فبدلًا من قول: (ألو) التي هي من كلام الكفار، يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فيجيب الآخر: وعليك السلام.

سُنة التيمن في الأكل، والشرب، والأخذ، والعطاء، وفي التنعل، وغيرها

هذه السُنة من السنن التي أعيدت إلىٰ الظهور بظهور أهل السنة والجماعة إلىٰ الدعوة والتعليم، وعلىٰ رأسهم الشيخ الفاضل مقبل بن هادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وترغب في هذه الشعيرة أحاديث كثيرة عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وحديث عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ «**يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ**». البخاري (١٦٨).

وفي رواية مسلم (٢٦٨): إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ، إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ».

وحديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِاليَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِيَكُنِ اليُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ**». متفق عليه.

وجاء أيضًا في إدارة الماء كما قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (باب استجاب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدأ): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «**الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ**».البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩).

وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلاَمٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فَقَالَ لِلْغُلاَمِ: «**أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلاَءِ**»، فَقَالَ الغُلاَمُ: لاَ وَاللهِ لاَ أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ. أخرجه البخاري(٢٦٠٥) ومسلم (٢٠٣٠).

الشرب قاعدًا:

هذه السُنة التي نهي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن مخالفتها صنيعها كثير من الناس، بل أغلب الناس إلا منّ الله عليه بمعرفة العلم النافع، والأدلة الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، معلومة فقد قال الإمام النووي: (باب كراهية الشرب قائمًا).

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا»، قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا فَالْأَكْلُ، فَقَالَ: "ذَاكَ أَشَرُّ أَوْ أَخْبَثُ". أخرجه مسلم (٢٠٢٤).

وجاء من حديث أبي سعيد (٢٠٢٥) عند مسلم: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا".

وهذا هو الأفضل لنهي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن ضده، ولو لا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ شرب قائمًا؛ لكان الشرب جالسًا أحب، ولكن صرف ذلك حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ». البخاري (١٦٣٧).

عَنِ النَّزَّالِ بن سبرة، قَالَ: أَتَىٰ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَىٰ بَابِ الرَّحَبَةِ «فَشَرِبَ قَائِمًا» فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ». أخرجه البخاري (٥٦١٥).

استحباب التنفس خارج الإناء ثلاثًا:

جاء من حديث أنس الترغيب في هذه السُنة، فقال: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا".

وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: "إِنَّهُ أَرْوَىٰ وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ". أخرجه مسلم (٢٠٢٨).

سُنة السواك

هذه السنة كانت شبه مهجورة إلا من قبل بعض الناس وخصوصًا في رمضان، أما في غيره فلا تكاد تبصر أحدًا في يده سواك، وبعد أن بدأ انتشار هذه الدعوة المبارك علىٰ يد الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إلا ولهذه السنة انتشار واسع وخصوصًا بين طلبة العلم، وأهل السنة حتىٰ أنهم لمزوا بأنهم لا يقبلون السواك إلا إذا كان شرًا كذبًا عليهم.

والأدلة علىٰ هذه الشعيرة والسنة المؤكدة، عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ما أخرجه البخاري (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ».

وحديث عائشة الذي أنفرد به مسلم (٢٥٣):أن شُريح قال لعائشة لِعَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: "بِالسِّوَاكِ".

وهدية أيضًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا قام لقيام الليل والتهجد يشوص فاه بالسواك، كما في حديث حذيفة. أخرجه البخاري (٨٨٩) ومسلم (٢٥٥).

وحديث بن عباس أخرجه مسلم (٢٥٦) وفيه: ثم رجع إلىٰ البيت فتسوك وتوضأ ثم صلىٰ. الحديث.

وحديث عائشة فنعد له سواكه وطهورة، فيبعثه الله ما شاء من الليل. الحديث أخرج مسلم (٧٤٦).

ويدخل في هذا السواك يوم الجمعة، فقد بوب البخاري (باب السواك يوم الجمعة) وأورد فيه حديث أبي هريرة السابق، وحديث حذيفة، وحديث أنس

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ». أخرجه البخاري (٨٨٨).

خضب الشعر بالحناء والكتم

كانت وما زالت طبيعة الإنسان أنه يحب أن لا يظهر عليه الشيب، ويحب أن يغيره فتجد بعضهم يغيره بالسواد، وهذا محظور وكبيرة من الكبائر، كما دل علىٰ ذلك حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ». مسلم (٢١٠٢).

وأمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بالصبغ ما لم يأتي تصرفه، لقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ [النور:٦٣]، الآية وأشهد منها هذا الوعيد الشديد الذي تضمنه حديث بن عباس قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ، كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ، لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».أخرج أبو داود (٤٢١٢) والنسائي (٥٠٧٥).

وقد رخص رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بالصبغ، ورغب فيه كما في حديث جابر المتقدم وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه الإمام مسلم (٢١٠٣): «إِنَّ اليَهُودَ، وَالنَّصَارَىٰ لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ».

وهدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما روىٰ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم ير من الشيب إلا قليلًا، وقد خضب أبو بكر بالحناء والكتم، وخضب عمر بالحناء بحتًا. مسلم (٢٣٤١).

انظر لمزيد ذلك رسالة الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ (تحريم الخضاب بالسواد) ضمن مجموعة رسائل علمية.

إعفاء اللحية

ابتليت هذه الأمة بتقليد الكفار في جميع نواحي الحياة، إلا من رحم الله كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ»، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ: اليَهُودَ، وَالنَّصَارَىٰ قَالَ: «فَمَنْ». رواه البخاري (٣٤٥٦) ومسلم (٢٦٦٩).

ومن هذه الأمور التي شابهوا فيها الكفار، حلق اللحية، وللناس في هذه الكبيرة مذاهب، فمنهم من يحلقها بالكلية، ومنهم من يحفها حفًا، وهم كثير من العوام، ومنهم من يقصرها تقصيرًا حتىٰ لا يدع إلا أثارها وغير ذلك، وهذا في بلد الإيمان والحكمة، أما في غيرها من البلدان فالله المستعان.

والأحاديث الواردة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تحث علىٰ تركها وإعفائها- كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من حديث ابن عمر المتفق عليه البخاري (٥٨٩٣) مسلم (٢٥٩): «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى» وفي رواية: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللِّحَى».

وجاء من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٠): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَى خَالِفُوا الْمَجُوسَ».

وجاء من حديث عائشة عند مسلم (٢٦١): «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ...»، وكانت لحية رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كثة، ولم يرد عنه أنه حلقها أو قصرها.

بل إن السلف كانوا محافظون علىٰ هذه الشعيرة، وشاهدنا من إيراد هذه الشعيرة هنا رغم أنه يوجد كثير من الناس يعفون لحاهم، لكن ليس عن تدين

إلا من رحم الله، وإنما للعادة التي ورثوها ومن المعلوم: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وللشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فتاوي عدة في تحريم حلق اللحية فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: في كتابة (إجابة السائل) (ص٢١٩-٢٢٢)، وإعفاء اللحية يعتبر واجبًا، وحلقها محرم، وحالق اللحية يعتبر فاسقًا، لأن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: "**أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَىٰ**". وفي رواية: «**جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَىٰ خَالِفُوا الْمَجُوسَ**»، وكانت لحية رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ تملئ صدره، وقبل لبعض الصحابة: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ؟ قَالَ: «**بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ**». أخرجه البخاري.

وحلق اللحية يعتبر تشبهًا بالنساء ويعتبر تشبهًا بالكفار، والظاهر أن أول من سن هذه السنة السيئة للمسلمين هم الصوفية.

فإن قلت: كيف أربيها إذا كنت جنديًا، وهم يأمروني بحلقها؟

الجواب: لا يجوز لك إن تطيع في هذا، لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**».اهـ بتصرف.

إطالة الشعر إلى المنكب

هذه السنة كان يطبقها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وكثير من طلابه تأسيًا بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقد جاء عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أن شعره كان يضرب بين منكبية، كما في الصحيحين من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وجاء: «**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ**» وفي رواية لأبي داود: "كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ".

سنن أحياها في اللباس

لبس العمامة:

من عادات العرب لبس العمائم، وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يلبسها، ولذلك تجد أن أهل السنة في اليمن وعلىٰ رأسهم الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ يلبسونها، تأسيًا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

قال في تحفة المجيب (١٣٨): العمامة من عادات العرب التي أقرها الإسلام، أما أنا تصل إلىٰ حد السنية، فلا. فهي عادة، لكن إذا نويت الاقتداء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تثاب علىٰ الاقتداء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

لبس الرداء:

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: يومًا ونحن في درس من الدروس بقي يا أخوان لبس الرداء تأسيًا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، ويغضب من غضب وقال هذا الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: عند أن مر علىٰ حديث في صحيح البخاري، وفيه ذكر الأردية التي كانوا يلبسونها.

(سنة الفرق)، أخرج البخاري رقم (٥٩١٧) ومسلم رقم (٢): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، "وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، فَسَدَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ".

وأخرج أيضًا البخاري رقم (٥٩١٨) ومسلم رقم(١): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ» قَالَ عَبْدُ اللهِ -وهو أبو رجاء-: فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (الفتح)(١٠-٤٤٣): قال عياض: والفرق سُنة؛ لأنه الذي أستقر عليه الحال.

قال الحافظ: (والذي يظهر أن ذلك وقع بوحي)، فعلم من هذا أن الفرق سنة يعمل بها أهل السنة، وإن كانت توجد في بعض المناطق، ولكن لا تعمل بقصد التعبد، أما أهل السنة فهم يعملونها تأسيا برسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وكان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعملها.

ستر الفخذ:

ستر الفخذ مع تدهور الوازع الديني في كثير من الناس، تجد أحدهم وهو رافع لأزاره أو لقميصه أعلىٰ من الركبة حتىٰ تظهر عوراتهم، إلا أن أهل السنة من الله عليهم بترك هذا المنكر حتىٰ أنهم اشتهروا بالسراويل الطويلة التي تصل إلىٰ الساق، والفضل في هذا لله، ثم لشيخنا العلامة أبي عبد الرحمن الوادعي، وهو في ذلك أخذًا بأمر أمام المتقين وسيد المرسلين محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ القائل: «يَا جَرْهَدُ، غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّ يَا جَرْهَدُ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ».

لبس البياض من الثياب:

كان رحمه اله حريصًا علىٰ تعويد طلابه لبس الثياب البيض غير المخططة والملونة التي تشغل المصلين، ينطلق في ذلك من حديث ابن عباس: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ» ، وهو في (الصحيح المسند) لشيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

التيمن عند لبس النعال:

وقد قيل أن عادات العلماء عبادات، وعادات الجهال عادات، وذلك لما يقع من العلماء من المتابعة والإخلاص اللذان هما شرطا قبول الأعمال، ومن

هذه الأمور التي لم يعتني بها كثير من الناس المتدينين منهم فضلًا عن الضائعين هي الابتداء بالتنعل باليمني قبل اليسرى، ولكن والحمد لله الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وطلبته وأهل السنة قد اهتموا بهذه العبادة وحجتهم في ذلك ما أخرجه البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٦٨) ومسلم (٢٦٨): عن عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ «يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ».

وحديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِاليَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِيَكُنِ اليُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ».

الإزار إلى نصف الساق:

هذه السُنة جهلها الكثير من الناس، فتجد ذلك يجر ثوبه خيلًا ورسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول كما في حديث أبي هريرة عند البخاري رقم (٥٧٨٨) ومسلم (٢٠٨٧): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا».

وحديث ابن عمر عند البخاري (٥٧٨٤) ومسلم (٢٠٨٥) قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وحديث أبي هريرة عند البخاري رقم (٥٧٨٧) عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ».

وجاء من حديث أبي جرى جابر بن سليم قال: قال لي رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ». رواه أبو داود (٤٠٨٤).

وجاء من حديث عبد الله بن عمر (٢٠٨٦): مَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءٌ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللهِ، ارْفَعْ إِزَارَكَ»، فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «زِدْ»، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَىٰ أَيْنَ؟ فَقَالَ: «أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ».

حجاب المرأة:

حذر رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ من فتنة المرأة أشد التحذير، فقال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». من حديث أسامة سعيد بن زيد عند مسلم.

وقال رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث أبي سعيد في مسلم (٢٧٤٢): «وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ».

ولكن والعياذ بالله مع كثيرة الفتنة، وكثير التشبه بالمشركين، وقع ما تخوفه رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وما حذر منه فتلاحظ التبرج والسفور في جميع الأماكن، بل وصل الحال بالنساء أنهن كاسيات عاريات، كما قال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كما في حديث أبي هريرة في الصحيح.

ولما كانت دعوة أهل السنة مقتضية لهدي رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقد طرقت هذه المسألة ودعت إلىٰ حجاب المرأة مستند في دعوتها علىٰ كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ﴾ [النور:٣١].. الآية.

وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ﴾ [الأحزاب:٥٩].

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرۡجُونَ نِكَاحٗا فَلَيۡسَ عَلَيۡهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعۡنَ ثِيَابَهُنَّ غَيۡرَ مُتَبَرِّجَٰتِۭ بِزِينَةٖۖ﴾ [النور:٦٠].

مفهوم الآية أن التي ترجو النكاح لا يجوز لها أن تضع الثياب التي تكون فوق الدرع، مما يستر الوجه والكفين.

ومن المعلوم: من حديث رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ: «**فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا النَّظَرُ**»، فلذلك يجب علىٰ المرأة أن تغطىٰ وجهها حتىٰ لا تفتن الرجال.

ورسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ يقول: «**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ**»، أخرجه الترمذي من حديث عبدالله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

والأدلة من السنة علىٰ الحجاب حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا قالت: «**كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ صَلاَةَ الفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَىٰ بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلاَةَ، لاَ يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الغَلَسِ**». البخاري (٥٧٨) ومسلم (٦٤٥).

وحديث أم عطية في خروج المرأة إلىٰ المصلىٰ حيث قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ عند أن سئل عن المرأة ليس معها جلباب؟ قال: «**لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا**»، الحديث متفق عليها ولم يقل صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ تخرج متبرجة.

والحديث الثالث: حديث أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ قال: «**مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ حِينَ ذُكِرَ الإِزَارُ، فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «تُرْخِيهِ شِبْرًا»، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهَا، قَالَ: «فَذِرَاعًا لاَ تَزِيدُ عَلَيْهِ». الحديث أخرجه أبو داود.

فإذا كانت أم سلمة تستفسر عن كيفية تغطية القدمين، فمن باب أولىٰ تغطية الوجه، وأنظر مزيد ذلك (إجابة السائل) للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سؤال رقم (١٣٢- ٢٣٤- ٢٣٩) ورسالة (الحجاب) للشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

غمس اليد في الإناء عند الاستيقاظ من النوم

لا يجوز غمس اليد في الأناء عند الاستيقاظ من النوم، حتىٰ تغسل ثلاثًا لحديث أبي هريرة عند الإمام البخاري ومسلم قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

غسل الجنب في الدائم من المياه

لا يجوز أن يغتسل في الماء الدائم، لنص حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ».

وقد كانت في السابق توجد برك يغتسل فيها الصغار والكبار من جنابة، ومن غيرها دون مراعاة لهذا النهي من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

سنن أحياها في السفر

التسبيح في النزول والتكبير في الصعود في السفر:

وهذه من السُنن المهجورة إلا عند أهل السنة، وهذا كما تقدم مرارًا بفضل الله، ثم بفضل دعوة الشيخ المبارك المجدد مقبل بن هادي الوادعي، ودليل هذه السنة ما أخرجه البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ من حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا».

وجاء من حديث أبي موسىٰ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند الشيخين قال رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كنا مع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في سفر فكنا إذا صعدنا رفعنا أصواتنا بالتكبير فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ».

سُنة السفر يوم الخميس:

هذه السنة دل عليها حديث كعب بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الخَمِيسِ». أخرجه البخاري (٢٩٤٩).

الإفطار في السفر وفطر المرضع والحبلى:

عن أنس بن مالك القشيري عند أصحاب السنن الأربع، وفيه: قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ شَطْرَ الصَّلَاةِ، أَوْ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمَ عَنِ الْمُسَافِرِ، وَعَنِ الْمُرْضِعِ، أَوِ الْحُبْلَى»، والله لقد قالهما جميعًا أو أحدهما. الحديث

أخرجه الشيخ في "الصحيح المسند"، وهو دليل علىٰ جواز إفطار الحبلىٰ والمرضع إن خشيت إحداهن علىٰ جنينها الضرر.

الجمع بين الصلاتين في السفر:

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في إجابة السائل (ص٤٧٣): ثم بعد ذلك يشرع لك سنة من سنن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ جمع التقديم، أو جمع التأخير، ننبه علىٰ هذا؛ لأن بعض إخواننا المتدينين ربما يحصل بينه وبين السائق صراع، وقد كنا كذا قبل أن نعرف سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ؛ فالمشروع أنك إذا كنت مسافرًا، وجدَّ بك السير فإن كنت نازلًا قبل أن تزول الشمس، وزالت الشمس وأنت نازل صليت الظهر ركعتين وبعد العصر ركعتين؛ فإن كنت ماشيًا وزالت الشمس وأنت ماشٍ فالمشروع في حقك أن تؤخر الظهر مع العصر وتجمع بينهما، تصلي الظهر ركعتين، ثم تصلي العصر ركعتين، ولو في آخر وقت العصر، وهكذا كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يفعل إذا جدَّ به السير، هكذا أيضًا في المغرب والعشاء. اهـ

الأدلة علىٰ قول الشيخ كثيرة جدًّا، منها: حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عند الشيخين أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان إذا جدَّ به السير في السفر أخر المغرب حتىٰ تدخل العشاء، ثم نزل فصلىٰ بهما جميعًا.

وحديث أنس في الصحيح أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان إذا ارتحل بعد أن تزيغ الشمس صلىٰ الظهر، ثم ارتحل، وإذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتىٰ يدخل وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، والدليل علىٰ جمع

التقديم صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الظهر والعصر بعرفه، وحديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في غزوة تبوك.

الإمارة في السفر:

هذه السُنة شرعها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في السفر، جهلها كثير من الناس فلما قامت دعوة الشيخ مقبل المباركة حث عليها، وعمل بها هو وطلبته من كان من أهل السنة، دليلها ما رواه أبو داود في سننه رقم (٢٦٠٨-٢٦٠٩) من حديث أبي سعيد، وأبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ**»، **قال نافع**: فقلنا لأبي سلمه أنت أميرنا. هذا لفظ أبي هريرة ولفظ أبي سعيد: "إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ".

قال صاحب (عون المعبود)(ص١٩١/٤): فليؤمروا أحدهم. **قال الخطابي**: إنما مر بذلك ليكون أمرهم جميعًا، ولا يتفرق بهم الرأي، ولا يقع بينهم الاختلاف. اهـ

التبكير في السفر:

جاء في حديث جابر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**»، الحديث يحسنه الشيخ يحيي حفظه الله كما في (ضياء السالكين) وسنة التكبير، الحمد لله معمول بها بين أوساط أهل السنة والجماعة بفضل الله، ثم بفضل الدعوة المباركة.

عدم طروق الأهل ليلًا إلا بعد الأخبار لمن طال سفره:

أخرج الإمام البخاري ومسلم من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نهي أن يطرق الرجل أهله ليلًا يتخونهم.

وجاء من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيح أيضًا: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً، أَوْ عَشِيَّةً".

فتبين من الحديث الأول تحريم طروق الرجل أهله ليلًا لمن طالت غربته، لكن قد جاء حديث جابر في الصحيحين وبين أن الرجل إذا أخبر أهله له أن يدخل بالليل، كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ».

وهذه السنة مهجورة، وإنما يعمل بها أهل السنة، وإن عمل بها بعض الناس فهو من باب العادة لا العبادة إلا من رحم الله.

دعاء من نزل منزلًا:

من السنن التي انتشرت في زمن هذه الدعوة المباركة حسنة الدعاء عند نزول المنزل، «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ».

دعاء دخول القرية:

وهذه أيضًا من السنن التي نشرها الله عَزَّوَجَلَّ على يد والدنا الإمام أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، دل عليها حديث صهيب، والحديث في الصحيح المسند، وقد بوب عليه في كتاب الأدعية: دخول القرية.

أكاد أجزم أن هذه السنة لم تكن تعرف في هذه البلاد اليمنية، إلا عند النذر من الناس، وربما لا يعملون به حتىٰ من الله علينا بهذا العلم الهمام فبينها غاية البيان وسطرها بالبنان في كتبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد قال في (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين) (باب دعاء دخول القرية)، ثم ساق حديث صهيب بن سنان الذي أخرجه الإمام النسائي في عمل اليوم والليلة، ص(٣٦٧): أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: لم يرىٰ قرية يريد دخولها غلا قال حين يراها: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينَ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، فَإِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَخَيْرَ أَهْلِهَا وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا».

قال كعب: والذي فلق البحر لموسىٰ؛ لأنها كانت دعوات دواد حين يرىٰ العدو.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح إلا محمد بن نصير العز النيسابوري، وقد وثقه النسائي، وروي عنه جماعة.

المعانقة عند القدوم من السفر:

هذه من السُنن التي أحياها إمامنا الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ودليلها حديث أنس الذي أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ١٠١) رقم (٩٧) عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: كان أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا.

وله شاهد مرسل عن الشعبي أخرجه البيهقي في الكبرىٰ (٧/ ١٠٠): كان أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا التقوا صافحوا، فإذا قدموا من سفر عانق بعضهم بعضًا.

وراجع (ص٣١٠-٣١١) من ضياء السالكين في أحكام وآداب المسافرين للشيخ يحيىٰ بن علي الحجوري.

وقد أكثر الناس في هذا الأمر فبعضهم يقبل اليدين وبعضهم يضع الأنف في أنف الأخر وبعضهم يضع الوجه في الوجه ويقبل. والمعهود عن السلف الصالح رضوان الله عليهم من الصحابة ومن بعدهم وقبل ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هي المعانقة كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند الطبراني في الأوسط كان أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إذا تلاقوا تصافحوا وإذا قدموا من سفر تعانقوا»، (ضياء السالكين).

وقال الشيخ يحيي: (باب المعانقة عند القدوم من السفر) وهذه السنة الحمد لله معمول بها بين أوساط أهل السنة.

أذكار الركوب و الرجوع من السفر:

حديث عبد الله بن عمر عند مسلم (٢٣٩٢): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَىٰ سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنْ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ

الْمَنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ».

وحديث أنس عند مسلم (١٣٤٥)، وحديث عبد الله بن عمر عند البخاري (٢٩٩٥)، ومسلم (١٣٤٤).

الأذان في السفر:

أخرج البخاري رقم (٦٣٠)، ومسلم (٦٠٠٤)، (٣٤٥٨)، ومسلم (٦١٦): وإذا كان مطر يشرع الأذان بقوله: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

وأخرج عبد الرزاق (١/ ١٩٢٤): حديث أبي المليح عن أبيه: وإذا كان المسافر قد نزل منزلًا؛ فإنه يجمع بأذان وإقامتين. دليل ذلك حديث جابر عند مسلم (١٨١٨)، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صلىٰ الصلاتين بعرفه بأذان واحد وإقامتين.

دعاء السفر والإياب منه:

من المعلوم: أن هذه السُنة أكثر من يعمل بها أهل السنة، وإن عمل بها بعض الناس فإنما يعلمها منهم، وبعضهم يؤدي الآية فقط، ويترك الحديث، وهذا من جهل الناس بدينهم، وإلا فالدعاء المشروع الوارد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هو ما أخرجه الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَىٰ سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللهُمَّ إِنِّي

أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ».

والسُنة إذا رأىٰ القرية أن يقول: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، كما في حديث أنس عند مسلم

قول: (لا بأس طهور) للمريض

كما هو معلوم أن العبادات تأخذ من الكتاب والسنة، وكما هو سير الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليه وهذه السنة دليلها ما أخرجه البخاري في صحيحه، من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ رقم (٣٦١٦): أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَىٰ أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَىٰ مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لاَ بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فَقَالَ لَهُ: «لاَ بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ» قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ؟ كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّىٰ تَفُورُ، أَوْ تَثُورُ، عَلَىٰ شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ القُبُورَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَنَعَمْ إِذًا».

وهذه السُنة والحمد لله معمول بها في أوساط أهل السنة، فالله الحمد والمنة.

الدعاء للمريض بالسنة النبوية:

هذه السُنة انتشرت بين أهل السنة في اليمن بفضل الله أولًا، ثم بفضل الوالد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ثانيًا، وهو الدعاء للمريض بهذا الدعاء النبوي قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كما في جامعة (الدعاء للمريض) وساق حديث ابن عباس بسنده: أن النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عُوفِيَ».

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا أحاديث حسن الحديث. أخرجه البخاري في الأدب المفرد.

كفارة المجلس

من المعلوم: أن المجالس يحدث فيها القيل والقال واللغو والرفث والغفلة وغير ذلك ومن رَحِمَهُ ٱللَّهُ بنا أن شرع لنا ذكرًا علىٰ لسان محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، نؤديه بعد المجلس يكون كفارة لما وقع في هذا المجلس، ولله الحمد الذي هدىٰ أهل السنة، ومن سار علي سيرهم إلىٰ العمل بهذه الشعيرة العظيمة.

وقد بوب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "جامعة الصحيح"**: (كفارة المجلس) وهو الباب الخامس والسبعون من كتاب الدعوات.

وأستدل بحديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، الذي أخرجه الإمام النسائي بعد أن ساقه بسنده عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ صَلَّىٰ تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ، فَقَالَ: «**إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ كَانَ طَابِعًا عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**».

صوم العازب الذي لم يتيسر له الزواج

هذه من السنن المهجورة في أوساط المجتمعات، حتىٰ وقع كثير من العزاب في الفاحشة وبعضهم في العادة السرية المحرمة وذلك بسبب جهلهم بالسنة، أو تفريطهم في الهدي النبوي.

وقد دل علىٰ هذه السنة حديث ابن مسعود الذي أخرجه الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيها: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ كثيرًا ما ينصح العزاب بالصوم، بل قد ألف رسالة (تحفة الشباب الرباني في الرد علىٰ العلامة الشوكاني) بين فيها هذه السُنة وفضل العمل بها.

الجود والكرم

كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أجود الناس هكذا قال ابن عباس كما في "الصحيحين":

وقال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا". كما في صحيح مسلم (٢٣١١).

وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يعطي من لا يخشىٰ الفقر في الصحيح من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ من خواص المتبعين لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في هذه الصفة الحميدة محتسبًا للأجر من الله فيما نحسبه.

ويعرف أن الله هو الذي يأتي بالمال، وهو الذي يمنعه فـ رَحِمَهُ اللَّهُ رحمه واسعة.

وضع اليد على الفم عند التثاؤب

جاء عند الإمام أحمد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» ، ولما كان كثيرٌ من الناس قد تركوا العمل بالسنة في الاعتقادات والأخلاق، والمعاملات والعبادات بسبب الجهل، فقد أحيا الله كثيرًا من السنن، علىٰ يد هذا الشيخ الجليل والعالم النبيل إلا وإن من هذه السنن هي: وضع اليد علىٰ الفم عند التثاؤب، ودليلها ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحة من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»، وهذه السُنة والحمد لله معمول بها بين أهل السنة، وأما كثير من الناس فإنه يفتح فاه عند التثاؤب لو شاءت فأره أن تدخل دخلت، وبعضهم يصدر صوتًا يزعج من حوله فالله المستعان.

طلاق الثلاث في المجلس الواحد واحدة

هذه من السُنن التي انطمست بسبب البعد عن العمل بالكتاب والسنة، والتقليد للمشايخ والأفراد، فكم من امرأة حُرمت علىٰ زوجها بدون محرم، والحكم في هذه المسألة حديث ابن عباس عند مسلم، قال: كان طلاق الثلاث علىٰ عهد رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ وأبي بكر سنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة... الحديث.

قال الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ في قمع المعاند (٣١٩) في جوابه عن سؤال حول طلاق الثلاث، تعتبر واحدة لما روىٰ مسلم في صحيحه عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ...، وأخذ أصحاب المذاهب الأربعة بقول عمر، وهكذا أتباعهم أخذوا بقول عمر، والشوكاني رَحِمَهُٱللَّهُ يقول: إن كنتم تركتم السنة لقول عمر، فماذا يقع المسكين عند رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، وإن كنتم تركتموها لأجل المذاهب فهي أحقر من أن تعارض سنة رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ.

...، فمن قال لامرأته هي طالق ثلاثًا يعتبر من الطلاق البدعي، ولا تقع إلا واحدة، والله المستعان.

طاعة أولياء أمر المسلمين

من المعلوم لدىٰ من له بصيرة وعلم، أن جمع من في الساحة من شيعة وإخوان مسلمين وسرورية وجماعة الجهاد كلهم خوارج علىٰ حكام المسلمين، ينافسونهم في مناصبهم وكراسيهم، ويعملون التفجيرات والانقلابات عليهم، وهذا مما حذر منه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «من أتاكم وأمركم جميعًا على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جمعكم فاقتلوه». أخرجه مسلم من حديث عرفجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والأدلة مبسوطة في موضعها.

وكان الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ محذرًا ليل نهار من الخروج علىٰ الحكام، ما من محاضرة يتطرق فيها للكلام حول الفرق، إلا وحذر من الانقلابات والثورات والتفجيرات، وكذلك في خطب العيد والمجامع، بل له ردود كثيرة علىٰ جماعة الجهاد وسماها: جماعة الفساد، مع أنه رَحِمَهُ اللَّهُ كان ينكر الأعمال المخالفة للكتاب والسنة من الحكام والمسئولين، وكان يناصحهم فيها: كالديمقراطية والانتخابات وتصوير ذوات الأرواح، ووضع الأموال في البنوك، وتقليد الكفار وغيرها، عمدته في ذلك حديث حذيفة: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ». أخرجه مسلم (١٨٤٧).

وحديث أبي هريرة: «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ، وَلَا تُنَازِعِ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ لَكَ»

أخرجه مسلم مرفوعًا وحديث عبادة: «وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ». أخرجه البخاري ومسلم رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عند أن قال الصحابة قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا». الحديث في (الصحيح).

وقد قال رَحِمَهُ اللَّهُ: والذي في عقيدتنا أننا ما نزاحم صاحب كرسي علىٰ كرسيه. اهـ من (الفواكه الجنية)(١٨٤).

وقال مره رَحِمَهُ اللَّهُ لرجل أرسله على عبد الله صالح هداه الله إلى الكتاب والسنة: (إذا كان يرىٰ في بقائي في اليمن فتنه فأنا مستعد، أخذ مكتبتي وأذهب).

وقال مرات: (ونحن نسمع لو جرفوا بيتي بالجرارة ما رفعنا عليهم بندق)، كل هذا كنا نسمعه يردده مرارًا رَحِمَهُ اللَّهُ.

وكان لا يكفر من الحكام إلا من ظهر كفره، **فقال** رَحِمَهُ اللَّهُ **حول تكفير الحاكم الذي بغير ما أنزل الله**: لا يكون الحاكم كافرًا إلا بثلاثة، شروط: أن يكون عالمًا، وأن لا يكون مكرهًا، وأن يرىٰ أن الحكم الوضعي مساويًا، أو أفضل من حكم الله فحينئذ يكفر. اهـ (المصارعة) للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٦٣).

وحتىٰ وإن كان الحاكم كافرًا فإنه رَحِمَهُ اللَّهُ كان يحرص علىٰ أن يكون الخروج عليه مما يستفيد منه المسلمون، فشرط له شروطًا:

١- أن يكون الخروج في صالح الإسلام والمسلمين.

٢- أن يؤمن معه الفتنه بين المسلمين.

٣- أن تتوفر لدىٰ الخارجين الكفاءة، والقدرة حتىٰ لا يحتاجوا إلىٰ أعداء الإسلام.

٤- أن يكون البديل حاكم مسلم، أنظر (تحفه المجيب)(١٦٤-١٦٥): وسمعنا بعضها كان يكررها في الدروس رَحِمَهُ اللَّهُ.

الاغتسال أو الوضوء للعين

العين حق كما أخبر بذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وعلاجها إما بالرقىٰ المشروعة بقراءة المعوذات، وشيء من القرآن، أو بالاغتسال والوضوء كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا».

وحديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ". وهو في "الصحيح المسند"، وأخرجه أبو داود، وكيفية الغسل تأتي في التبريك إذا رأىٰ ما يعجبه.

هذه هي الطريقة المشروعة لعلاج العين، ولجهل الناس من وقعت به عين ذهب إلىٰ الدجالين والمشعوذين، أو بقي الرجل مريضًا سقيمًا، والحمد لله عادت هذه السنة بعد ظهور هذه الدعوة المباركة رَحِمَهُمُ اللَّهُ مجددًا.

وأذكر هنا قصة وقعت في دار الحديث بدماج، أخبرني بها الأخ محمد هبه الزبيدي، والشيخ عبد القوي اليافعي: أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كان يسمع لهم يوم الخميس أحاديث الأسبوع من "صحيح البخاري"، وكان هنالك طالب عدني يسرد الأسانيد وتراجم الرجال، فأعانه رجل من الحاضرين فأمرهم الشيخ بالوضوء فتوضأ وفر العائن، وبقي الرجل طريح الفراش حتىٰ عصر اليوم الثاني فأمرهم بالوضوء فامتثلوا وأراد العائن أن يهرب فمسك وتوضأ، فرش الشاب المعيون فقال: كأنما نشط من عقال.

الرقية المشروعة

كما تكرر مرارًا أن الناس قد غيروا وبدلوا، ففي مجال الرقية كانوا يرقون برقي شركية وبعضها بدعية، وبعضها لا أصل لها، وبعد ظهور دعوة الشيخ تعلم الناس كل خير ومن هذه الرقي المشروعة: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ البَاسَ، اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا» ، «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا».

وعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ شَكَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ».

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عُوفِيَ».

وغيرها من الرقي الواردة عن المعصوم رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، ومن الرقي التي ليس فيها شرك، كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا».

إحياؤه لمنهج السلف رضوان الله عليهم أجمعين

مدح الله جل وعز السلف رضوان الله عليهم في كثير من الآيات، وبين أن أتباعهم سبب لدخول الجنة، وسبب للنجاة من النار يقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠﴾ [التوبة:١٠٠].

وقال: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء:١١٥].

وبيَّن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ أنهم خير القرون وخير أمة، بقوله: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً - «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ». متفق عليه من حديث عمران بن حصين.

وأمرنا أن لا نذكرهم إلا بالجميل: فقال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر:١٠].

والأدلة في الباب كثيرة جدًا، وعلم مما تقدم أن علينا أن نسير علىٰ فهمهم رضوان الله عليهم وسيرهم، أعلم الناس وأحكم الناس نزل القرآن عليهم، وكان رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ فيهم فلا يجوز لنا أن نخالفهم، وللتوسع في

هذا تراجع كتب السنة لإمام عبد الله بن محمد، وابن أبي عاصم والشريعة وغيرها من الكتب في الباب.

وقد دعاء الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ هذا المنهج، منهج السلف الكرام وأخرجه للمجتمع نقيًا صافيًا، أخذ به من كان له قلب أو ألقىٰ السمع وهو شهيد.

محاربته لأهل البدع

كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ دراية وعلم غزير، بما كان عليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وأن الدين قد كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]، وبقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ».

وكذلك علمه بنهج السلف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ، الذين كانوا يعرفون رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأتباعه، وتوقيره وأتباع النور الذي جاء به، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا علىٰ دراية بأن مخالفة هذا الطريق ضلال وهوىٰ؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء:١١٥]، وقوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران:٨٥].

والإسلام هو السُنة، والسُنة هي الإسلام، **كما قال البربهاري في شرح (السنة)**: واعلم رحمك الله أن طريقهم هو الطريق الذي أثنىٰ الله عليه ورضيه، ورضي عمن سار عليه، كما قال سبحانه: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠].

وأثنىٰ عليه رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

ثم معرفته رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالتحذير الشديد من رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ من محدثات الأمور كما في حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ». متفق عليه.

وفي لفظ مسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وحديث: «أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ». أخرجه ابن ماجه.

وكما في حديث العرباض بن سارية: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». أخرجه الترمذي في جامعة.

وبعد سرد هذه الأدلة يتبين لك عذر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شدته علىٰ أهل البدع والأهواء، ومنابذتهم وهو مع هذا كله متبع لمنهج أهل السنة والجماعة في معاملتهم، محذرًا من جميع البدع صغيرها وكبيرها، من صوفية وخوارج وشيعة وإخوان مسلمين وسرورية، ومن نظر في كتبه رأىٰ هذا واضحًا جليًا.

وهذا يعتبر من النصيحة لهم، ولأتباعهم لقول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ». أخرجه مسلم (٥٥).

مقتديًا في تجريحهم بالأدلة الواردة من الكتاب والسنة، وآثار السلف رضوان الله عليهم، فقد قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عند أن استشارته فاطمة بنت قيس في الزواج من معاوية، أو أبي جهم؟ قال: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»، الحديث متفق عليه.

وتجريحه للمنافقين، وأمره بهجر أهل المعاصي، كما في حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إِذَا زَنَتِ الأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلاَ يُثَرِّبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلاَ يُثَرِّبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ، فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ».

والمبتدعة من باب أولىٰ، ومن أراد المزيد من الأدلة فلينظر كتاب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ (نشر الصحيفة في أقوال أهل العلم في أبي حنيفة) وفي كتابه (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين) وعقد فيه باب للجرح والتعديل، وكثير من كتبه مثل: (غارة الفصل علىٰ المعتدين علىٰ كتب العلل) و(غارة الأشرطة علىٰ أهل الجهل والسفسطة) و(إسكات الكلب العاوي يوسف بن عبد الله القرضاوي) وغيرها كثير.

وهو في هذا كما أسلفت، كان متبعًا لمنهج السلف الصالح فقد قال يونس بن عبيد: عند أن علم أنه خرج من عند مبتدع يا بني لأني أراك خرجت من بين خنث أحب إلي من أن تخرج من بيت فلان وفلان، ولأن تلقي الله يا بني زانيًا فاسقًا سارقًا خائنًا أحب إلي من أن تلقاه بقول فلان وفلان. نقلًا من شرح (السنة) للبربهاري. ط دار السلف (ص١٢١).

وليس في أثر يوسف بن عبيد التشجيع علىٰ العاصي، ولكن يرىٰ أن المعصية أهون من البدع؛ لأن البدعة قد تؤدي بصاحبها إلىٰ الكفر كما قال بعض السلف: البدعة بريد الكفر وكان ناصحًا بالتميز، عن أهل البدع، وعدم حضور مجالسهم، أو محاضرتهم؛ لأنهم قد يلبسون علىٰ الإنسان دينه، وقد سبقه في ذلك محمد بن سيرين، عندما رفض أن يسمع من المبتدع قراءة القرآن.

وكما فعل الإمام مالك عند أن طرد المبتدع من بيته، وكما فعل أيوب أبن تميمة السختياني حين قال له رجل كلمة قال: ولا نصف كلمة.

وقد قال الفضيل بن عياض: من جلس مع صاحب بدعة في طريق فمر في طريق غيره، **وقال أيضًا**: من جالس صاحب بدعة لم يعطي الحكمة.

وقال البربهاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مثل أصحاب البدع مثل العقارب يدفنون رؤوسهم وأبدانهم في التراب، ويخرجون أذنابهم، فإذا تمكنوا لدغوا، وكذلك أهل البدع هم مختفون بين الناس، فإذا تمكنوا أبلغوا ما يريدون.

وبإعادة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ المنهج الجرح والتعديل تميز أهل السُنة، وأنتشر الخير الكثير في بلادنا اليمنية وغيرها، ولله الحمد والمنة.

ويدخل في تحذيره رَحِمَهُ ٱللَّهُ من المذاهب: تحذيره من الفرق المنحرفة عن منهج أهل السُنة والجماعة:

كجماعة التبليغ الصوفية الجاهلة:

- **لعدم الاهتمام بالعقيدة الصحيحة**، يخرج الشخص بصحبتهم أربعين سنة، وتجده باقيًا علىٰ عقيدته الشركية البدعية، وهذا خلاف السُنة.

- **وعدم الاهتمام بالعلم**: فترىٰ أحدهم يبقي معهم عشرين سنة، وهو باقٍ علىٰ جهله والزاهد في العلم، زاهد في الخير، فقد قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عند البخاري ومسلم، من حديث معاوية: «**مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**».

- **عدم تبليغ جميع أمور الدين.**

- **التعصب لمذهب أبي حنيفة.**

- **التحديث بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، وما لا أهل له، إلىٰ أن قال:** وليس لدي شلك في أن منهج الجماعة، مبتدع وإن كان يوجد في الجماعة رجال صالحون. اهـ يتصرف

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في كتاب (تحفه المجيب)(ص١٥٣) فقال: وأما جماعة التبليغ فأنصح باقتناء كتاب الشيخ الفاضل حمود التويجري. (القول البليغ في التحذير من جماعة التبليغ).اهـ

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا عند أن سئل عنهم، كما في تحفه المجيب (ص٧٤): والمؤلفات كثيرة في تبين شركياتهم وصوفياتهم، وما هم عليه من الضلال ودعوتهم دعوه ميتة، ولو لم تكن ميتة كما كانت تذهب في وقت الشيوعية إلىٰ بلاد الشيوعية، ودعوتهم لو كانت في زمن أبي جهل ما أنكر عليهم فهم يدعون إلىٰ ست خصال، وهي دعوة ميتة مبنية علىٰ جهل والله يقول: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ [يوسف:١٠٨].

دع عنك التوقيت تخرج معهم ثلاثة أيام شهر ثلاثة، أشهر فهذه كلها بدع. اهـ

جماعة الإخوان المسلمين:

وكذلك حذر رَحِمَهُ ٱللَّهُ من جماعة الإخوان المسلمين المنحرفة عن المنهج السلفي وعن سُنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ غاية التحذير وبين غاية البيان في كثير من كتبة وأشرطته ودروسه؛ وذلك حرصًا منه علىٰ أن يصل الدين إلىٰ الناس نقيًا بعيدًا عن البدع والخرافات.

فقد قال في كتابة تحفه المجيب ص(١٧٧): حسب الإخوان المسلمون أن منهجهم منهج مبتدع ومنهج ضلال.

وقال في نفس الكتاب ص(٢٠٣): وأصل دعوة الإخوان المسلمين دعوة قبوريه... وقال: ودعوة الإخوان المسلمون تعتبر نكبة علىٰ الدعوات؛ لأن أكبر أعدائها أهل السُنة فهم يتحالفون مع الشوعي والبعثي والعلماني والناصري ولكن لا يمكن أن يتعاونوا مع أهل السنة. اهـ يتصرف.

وقال في نفس الكتاب (ص٤٢٨): والإخوان المسلمون قواد شر وضلال... وقال: فكونوا علىٰ حذر من علماء السوء، وعلماء الإخوان المسلمين، ما تجد منهم واحدًا، وقفًا عند كتاب الله وسنة رسوله.

وقال (ص٤٢٩): والإخوان المسلمون آله جمع أموال.

وله ردود علىٰ كثير من زعمائهم (كالزنداني) في شريط الزنداني و(مجلس شيخات اليمن) مطبوعة ضمن (تحفة المجيب)(ص٤١٧-٤٢٥)، وعلىٰ يوسف بن عبد الله القرضاوي في كتابه (إسكات الكلب العاوي يوسف بن عبد الله القرضاوي) وغيرها كثير.

وله رد علىٰ جامعتهم ومركز علمهم سماه: (البركان في نسف جامعة الإيمان)، وانظر كتاب (المخرج من الفتنة)(ص٩٨-١١٧).

وخطر هذه الجماعة جسيم ولذلك استحقوا، هذا كله وأكثر وله أيضًا قيم شريط مطبوع ضمن (قمع المعاند)(ص١/ ٧٤) عنوانه تحذير ذوي الفلاح من طاغوتية الإصلاح.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن سئل: لماذا يطلق علىٰ الإصلاح طاغوتي فقال: الطاغوت في اللغة التجاوز قال الله: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ حَمَلْنَٰكُمْ فِى ٱلْجَارِيَةِ ﴿١١﴾﴾ [الحاقة:١١]، وهو في الشرع: ما تجاوز الشخص فيه حده من معبود أو متبوع، فأعني بالطاغوت بعض الأمور التي سأذكرها، ومن كان متبعًا لها فقد عبد الطاغوت، وهو يعتبر كافرًا ومن هذه الأسباب الإشادة بالوحدة مع الشيوعيين... إلى أن قال: المحافظة علىٰ أهداف الثورة والنظام الجمهوري، هذا طاغوت هلا قالوا: المحافظة علىٰ الكتاب والسُنة، والثالث التصويت. (وغيرها).اهـ

وله شريط أيضًا في الحزبين مطبوع ضمن (قمع المعاند)(ص١/ ١١٥): وإذا استقصينا كلامه في هذه الجماعة الضالة، لبلغ مجلدًا ضخمًا، ولكن تكفي الإشارة إلىٰ ذلك.

الخوارج:

وحذر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ من جماعة التكفير الخارجة علىٰ أهل الإسلام.

فقال في كتابه المخرج من (الفتنة) (ص٩١-٩٤): جماعة التكفير نشأت بمصر، وامتدت إلىٰ السودان، ثم إلىٰ اليمن، وقلَّ أن تسلم بلد منهم، وهي جماعة مبتدعة ضالة تعتنق فكرة الخوارج...

وأوقعهم في هذه الأمور:

١- فساد المجتمعات.

٢- عدم الأنصاف لهم من الحكومات.

٣- وجود بعض علماء السوء يجادلون عن الحكام بالباطل.

إلى أن قال: قد يجلس جماعة التكفير المجلس فلا يقومون إلا وقد كفر بعضهم بعضًا، وهذه طريقة الخوارج. اهـ باختصار

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ منطلقًا في التحذير من هذه الجماعة، من حديث أن أمامة أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال عنهم: «كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ».

ومن تحذير رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ منهم حتىٰ قال: «شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ»، الحديث في صحيح مسلم وقال: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

السرورية:

وحذر من السرورية ورد علىٰ هذه المفرقة المنحرفة عن الكتاب والسنة، وحذر منها ومن دعاتها وعلىٰ رأسهم زعيمهم محمد سرور زين العابدين.

فقد قال في كتابه (تحفة المجيب)(ص٢٠٢): فقد أحترق محمد سرور الذي كان صاحبنا قبل قضية الخليج وأصبح، هو وحفنة من أتباعه يحاربون العلماء. اهـ

وله رَحِمَهُ ٱللَّهُ شريطًا مطبوعًا ضمن كتاب (تحفة المجيب) بعنوان: هذه هي السرورية فاعرفوها (ص١٧٩): وقد سمي مجلتهم السُنة، قال: ينبغي أن تسمىٰ مجلة البدعة، وقال (ص١٨٤): فهذه دعوة مبنية علىٰ الكذب والتلبيس، وستظهر الحقيقة وقد حذر رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أشخاصهم، ودعاتهم (ولأخينا الفاضل عادل السياغي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المجرحون عند الإمام الوادعي).

وحذر من حزب التحرير:

هذا حزب مبتدع نشأ في الأردن، علىٰ يد زعيمه تقي الدين النبهاني، عام (١٩٠٩-١٩٧٩)، وتقي الدين هذا فلسطيني، وكانت بداية انتشار الحزب في سوريا

والأردن ولبنان، ثم أمتد إلىٰ كثير من البلدان الإسلامية، وهو حزب خبيث أبيح النظر إلىٰ الصور العارية، وتقبيل المرأة الأجنبية وقوله يجوز أن يكون القائد في الدولة المسلمة كافرًا.

وقوله: (يدفع الجزية من الدولة المسلمة إلىٰ الدولة الكافرة) وغيرها من الأمور المنكر. اهـ يتصرف (الموسوعة الميسرة).

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه (تحفة المجيب)(ص١٤٢): فحزب التحرير حزب خبيث نشأ في الأردن، وكان مشتقًا من الإخوان المسلمين فراسلوه ليرجع فأبي وكان زعيمه تقي الدين النبهاني، وهم في مسألة العقائد يقولون: لا تأخذ إلا من العقل فإن وجد السمع فلا بد أن يكون السمع مقطوعًا به، وينكرون عذاب القبر وينكرون خروج المسيح الدجال ولا يهتمون بتعليم فضائل الأخلاق (وأذكر بعض الأمور الفقهية التي ذكرناها بداية عنه).

إلى قال: فهو حزب ضليل في غاية الظلال.

وأنصح كل أخ بالابتعاد عنه والتحذير منه، ولو لم نعتذر لهم أنهم متأولون لقلنا أنهم كفار؛ لأنهم ينكرون عذاب القبر، وخروج الدجال ويقول: زعيمهم إنه لا يجب أن يعلم طلبته القرآن، لئلا يخرجوا دراويش. اهـ يتصرف.

وقال عنه في موضع أخر (ص٢٠٤): فهو أخبث من حزب الإخوان المسلمين، قال: وأخبث أفعل تفضيل تقتضي المشاركة وزيادة. اهـ

ومن المعلوم: (أن الدين عند الله الإسلام) وأن الحجة هي في الدليل من كتاب الله ومن سُنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ولكن بسبب عدم التفقه في الدين انتشرت ما تسمىٰ بالمذاهب والتعصب الشديد لها، فكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ منكرًا

ومحذرًا ومن ذلك ما قاله في كتابة (صفة الزلزال)(٢/ ٤٤٢) بوب رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: (التعصب المذهب) ثم قال: ومن الأمور المنكرة التعصب المذهبي، فإن الله لم يتعبدنا إلا بكتابة وسنة رسوله صلىٰ الله عليه وآله وسلم قال الله تعالىٰ: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾ [الأعراف:٣].

وقال تعالىٰ منكرًا علىٰ من قدم أقوال الناس: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورىٰ:٢١]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات:١]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ۝٣٦﴾ [الأحزاب:٣٦].اهـ

الزيدية:

وقد بوب أيضًا وقال المذهب الزيدي (مبني علىٰ الهيام) (٩ ص٢/ ٤٥٢) قال: أنا أعتقد أنه لا يجوز لمسلم أن ينتهي إلىٰ مذهب من المذاهب؛ لأن الله تعالىٰ يقول: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾ [الأعراف:٣].

وهذه المذاهب فرقت المسلمين، وأورثت بينهم العداوة والبغضاء، ومن قرأ في (البداية والنهاية) وغيرها من كتب التاريخ يرىٰ العجب، حدثت فتن بين أهل السنة والشيعة، وفتن بين الحنابلة والشافعية، والحنفية صدق الله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:٨٢].

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد عرفت أني لا أجيز الانتماء؛ لعدم الدليل علىٰ ذلك الانتماء، أما المنتمي إلىٰ مذهب زيد بن علي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه لا يجد أقوالًا صحيحة إليه؛ ذلك لأنها لم تثبت نسبة الكتاب إليه، ولم يدون طلبته أقواله، والراوي له عند زيد الله علىٰ عمر وبن خالد الواسطي، وقد كذب وكيع وأحمد بن حنبل، ويحي بن معين كما في ميزان الاعتذار، والراوي له عند عمر وإبراهيم بن الزبرقان وهو متكلم فيه، ويرويه عن إبراهيم نصر بن مزاحم قال عند الذهبي كان زائغًا عن الحق.اهـ

إلى أن قال: ومن فتن أخر الزمان كثرة الجماعات الإسلامية، واختلافها، بل وعداء بعضها لبعض والله يقول: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]. ويقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة:٢]. ثم ساق رَحِمَهُ ٱللَّهُ أدلة كثيرة.اهـ (ص٢/ ٤٥٦).

والأدلة كثيرة أخي المسلم، أن الدين كامل لا يحتاج إلىٰ أراء ومذاهب كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣].

ويقول رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ»، وما ترك صلىٰ الله عليه وآله وسلم شيئًا ينفعنا إلا ودلنا عليه، كما قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ». مسلم (١٨٤٤).

وهو مع تحذيره من المذاهب فهو كما كان يصرح في كثر من دروسه، أنه يستفيد من العلماء المتقدمين، كابن حنبل والشافعي ومالك وغيرهم من أئمة

الهدي ومصابيح الدجىٰ، فيما وافق الدليل بدون تقليد، وإنما للدليل الذي ساقوه.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في (إجابة السائل)(ص٣٣٤): هذا ولسنا كجماعة التكفير يقولون: أن كتب أصحاب المذاهب ينبغي أن تحرق، بل كتب أصحاب المذاهب ينبغي أن تقتني ويستفاد منها، فنحن كثيرًا ما نقول في دروسنا فهم الإمام أحمد خير لنا من أفهامنا، وكذا فهم الإمام الشافعي، وإن كنا متعبدين بأفهامنا، بل الفرق بين أفهامنا وأفهامهم كما بين السماء والأرض. اهـ

فتجد أن الأئمة أنفسهم يحذرون من التعصب لمذاهبهم، **فيقول أبو حنيفة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنا قوم نقول بالقول البوح ونرجع عنه غدًا، فخذوا من حيث أخذنا، **وقال الإمام مالك** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كل يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر)، **ويقول الإمام الشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إذا صح الحديث فهو مذهبي).

ويقول الإمام أحمد: (لا تقلدني ولا تقلد مالك، ولا تقلد الأوزاعي، وخذ من حيث أخذنا. أنظر (إجابة السائل)(ص٣١٤) (باب التقليد) إلىٰ (ص٣٣٥).اهـ يتصرف.

(وحذر من الرافضة و الشيعة غاية التحذير):

وهذه الفرقة كان لها النصيب الأوفر مع جماعة الإخوان المسلمين في التحذير منها، فقد ألف في الرد عليها صعقة الزلزال في نسف أباطيل أهل الرفض والاعتزال) مجلدين و(إلحاد الخميني في أرض الحرمين) كتاب (ورياض الجنة والطليعة) كتاب و(إرشاد ذوي الفطن في إخراج غلاة الروافض من اليمن) وغيرها.

الخاتمة

نكون بهذا قد ذكرنا شيئًا مما أحياه هذا الإمام رحمه تعالىٰ في بلد الإيمان، ولو أردنا التقصي لطال البحث والمقام، فقد جدد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ الدين والسنة بعد إن اندثرت كثير من معالمها بسبب ظهر البدع لاسيما التشيّع والتصوّف ومن ثم الحزبية المقيتة.

وقد يقول قائل: قد بالغت في حق شيخك، وأيم الله ما أعطيته حقه.

وقد يقول آخر: قصرت في حق الشيخ، **فنقول**: هذا جهد المقل، ومع هذا وذاك أقول كما قال الحريري :

وإن تجد عيبًا فسد الخللا ❁❁ قد جل من لا عيب له وعلا

ولا أنسىٰ أن أشكر الله العلي الأعلىٰ الذي يسر لي طلب العلم النافع وخدمة الكتاب والسنة والدعوة إليهما، وأسأله الإخلاص في ذلك وأن يتوفانا مسلمين.

ثم أشكر الوالد الهمام: أبا عبد الرحمن الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ، ثم خليفته أبا عبد الرحمن الحجوري وفقه الله تعالىٰ ، وأشكر والدي العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ رحمة الأبرار وأسكنه الفردوس دار القرار، وكذا أشكر أخي الشاعر السلفي: أبا زيد يسر الله له طلب العلم النافع، وأشكر كل من ساعد وساهم بمشورة أو فكرة في إنجاح هذا المشروع، والحمد لله رب العالمين

(أبو محمد الهمداني عبد الحميد بن يحي الزعكري ثم الحجوري الحاشدي)

فهرس الموضوعات

مقدمة الطبعة الثانية ٣

مقدمة العلامة يحي بن علي الحجوري حفظه الله..... ٤

مقدمة المؤلف..... ٦

ترجمة مختصرة للإمام الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ..... ١٠

اسمه:..... ١٠

مولده رحمة الله:..... ١٠

نشأته:..... ١٠

بيئته:..... ١١

طلبه العلم:..... ١٢

مرحلة ما بعد الدراسة: ١٥

الشيخ وبدء الدعوة:..... ١٨

الشيخ في الاعتقاد:..... ٢٠

الشيخ في الصحابة:..... ٢٠

بُعد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ عن تكفير المسلمين: ٢١

زهد الشيخ:..... ٢١

تواضعه:..... ٢٢

كرمه: ٢٢

توكله وشجاعته: ٢٢
ورعه: ٢٣
غيرة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الدين: ٢٣
الدروس التي درسها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٢٤
ومن هذه الدروس التي درسها ٢٥
في التفسير: ٢٥
في الحديث: ٢٥
في المصطلح: ٢٥
في العقيدة: ٢٦
في أصول الفقه: ٢٦
في اللغة: ٢٦
الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليه ومكانته العلمية: ٢٨
كتب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٣٠
الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ والصحف: ٣٤
خصوم الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٣٤
الشيخ في جامع الرحمن بعدن: ٣٥
ثناء العلماء عليه: ٣٦
بعض الأشعار التي قيلت في الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٣٧

من أقوال الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٤٠
من استشهاداته الشعرية: ٤١
المدارس السلفية في اليمن في عهد الشيخ رحمه الله تعالىٰ: ٤٤
عمل الشيخ في اليوم والليلة إذ كان في دماج: ٤٦
مرض الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ووفاته: ٤٧
طلاب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ٥٢
الدروس التي تقام في المعهد من عهد الشيخ إلىٰ يومنا هذا: ٥٣
الدروس العامة: ٥٣
في العقيدة: ٥٤
تمهيد ٥٨
اليمن قبل ظهور دعوة الشيخ ٦٢
الشيخ في باب التوحيد ٦٤
توحيد الألوهية: ٦٦
الخوف: ٦٨
والخوف أقسام ٦٨
المحبة: ٦٩
الدعاء: ٧٠
التبرك: ٧٢

الحلف:.....٧٣
محاربته السحر والشعوذة:.....٧٤
النذر:.....٧٦
الذبح لله سبحانه:.....٧٧
الاستعانة والاستغاثة:.....٨٠
في الأسماء والصفات:.....٨١
إثبات الشفاعة:.....٨٢
علو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:.....٨٨
رؤية الله يوم القيامة:.....٩١
توحيد المتابعة:.....٩٦
آل البيت النبوي صلىٰ الله عليه وعليهم أجمعين:.....٩٨
الصحابة رضوان الله عليهم أجمعون:.....١٠٠
زواج الفاطميات.....١٠٥
الرحلة في طلب العلم.....١٠٧
ومما أحيا الشيخ رحمه الله.....١١٠
ثانيًا: (في الرحلة لطلب العلم):.....١١٢
ثالثًا: (في باب العلل):.....١١٤
رابعًا: (أحياءه للتدريس في المساجد):.....١١٤
سادسًا: (تشجيع الطلاب على طلب العلم لله عَزَّوَجَلَّ):.....١١٥

سُنن أحياها الشيخ في باب الطهارة ١١٧
سنن الوضوء: ١١٧
(المسح على العمامة): ١١٧
(المسح على الخفين): ١١٧
(الاستنجاء بالماء): ١١٩
(كيفية مسح الرأس في الوضوء): ١٢٠
(الذكر المستحب عند الوضوء): ١٢٠
(شرب فضل الوضوء): ١٢١
أكل لحوم الإبل ناقض للوضوء: ١٢١
مس الفرج ناقض للوضوء: ١٢٢
السنن التي أحياها في باب الصلاة ١٢٣
الصلاة في وقتها: ١٢٣
وقت صلاة المغرب: ١٢٥
الإبراد بالظهر: ١٢٧
تأخير صلاة العشاء: ١٢٨
تسوية الصفوف في الصلاة: ١٢٩
التقارب بين الصفوف: ١٣١
إخراج الصفوف من بين السواري: ١٣٢
المسابقة إلىٰ الصفوف الأول: ١٣٢
إتمام الصفوف الأول فالأول: ١٣٣

النية: ١٣٣
سترة المصلي: ١٣٤
الصلاة في النعال: ١٣٩
رفع الأيدي في الصلاة ولإشارة بالأصابع إلىٰ جهة القبلة: ١٤٢
افتتاح الصلاة: ١٤٤
الإسرار بـ(بسم الله الرحمن الرحيم): ١٤٧
التأمين بعد قراءة الفاتحة: ١٤٨
وضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ في الصلاة: ١٥١
النزول علىٰ اليدين إلىٰ السجود: ١٥٣
تكبير المأموم وراء الأمام بصوت خافت وتبليغ المؤذن أو غيره التكبير إذا احتيج لذلك: ١٥٣
جلسة الاستراحة: ١٥٥
سنة الإقعاء: ١٥٦
سنة إلصاق القدمين عند السجود: ١٥٧
التفريج بين اليدين في السجود: ١٥٨
سنة التورك: ١٥٨
سنة التشهد: ١٦٠
الإشارة بالإصبع في التشهد: ١٦١

قراءة الفاتحة في الركعتين الآخرين:..... ١٦٢
تطويل القراءة في الصلوات: ١٦٤
إسماع الآية والآيتين في صلاة الظهر والعصر:..... ١٦٦
الانصراف من الصلاة: ١٦٦
السنن في الأذكار:..... ١٦٧
التكبير دبر الصلوات بصوت يُسمع:..... ١٦٨
ركعتين قبل المغرب:..... ١٦٨
القراءة الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في ركعتي الفجر: ١٦٩
الاضطجاع بعد ركعتي الفجر:..... ١٧٠
الصلاة علىٰ المنبر لقصد التعليم:..... ١٧٠
جواز حمل الصبيان في الصلاة إن خشي إزعاجهم: ١٧١
الجلوس في المكان الذي صلىٰ فيه حتىٰ تطلع الشمس:..... ١٧١
صلاة النوافل في البيوت:..... ١٧٢
النفث إلىٰ اليسار ثلاثًا لمن كثرت عليه الوسوسة في الصلاة:..... ١٧٣
صلاة الليل أحدىٰ عشر ركعة:..... ١٧٣
عدم رفع اليدين في دعاء الوتر والاكتفاء بالدعاء الوارد عن النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:..... ١٧٦
صلاة ركعتين خفيفتين قبل القيام:..... ١٧٦

تنوع كيفية قيام الليل:..... ١٧٧
القصر في السفر:..... ١٧٨
الصلاة علىٰ الراحلة في السفر:..... ١٧٩
صلاة الضحىٰ:..... ١٨٠
قنوت النوازل المشروع:..... ١٨٢
أحياءه لشعيرة الأذان المشروع:..... ١٨٣
الالتفات في الأذان عند قول: حي علىٰ الصلاة، حي علىٰ الفلاح: ١٨٧
الأذان في الوقت:..... ١٨٨
أحياءه لسنة الأذان الأول في الفجر:..... ١٨٨
إحياؤه للإقامة المشروعة:..... ١٨٩
إعطاء مؤذنين للمسجد:..... ١٩١
الأذان في الجمعة:..... ١٩١
صلاة الجمعة:..... ١٩٤
الأذان بقوله: (صلوا في رحالكم):..... ١٩٤
أين تقوم المرأة من الرجل في الصلاة:..... ١٩٥
إمامة الأقرأ والأعلم بالسنة لقومه:..... ١٩٦
قراءة السجده والإنسان في صبح يوم الجمعة:..... ١٩٦
سجود القرآن الذي جاء به النص:..... ١٩٦

سنن الجمعة..... ١٩٩
التبكير بالرواح إلىٰ الجمعة:..... ١٩٩
العدد للجمعة: ٢٠٠
الغسل والطيب والسواك للجمعة:..... ٢٠٠
التخلف عن الجمعة وغيرها من الصلوات لعذر المطر:..... ٢٠٠
دخول الإمام مباشرة دون إداء تحية المسجد:..... ٢٠١
سنة الاتكاء علىٰ عصاء أو قوس عند الخطابة:..... ٢٠٢
إحياء سنة الاستفتاح بخطبة الحاجة:..... ٢٠٢
الإشارة بالسبابة في الخطبة:..... ٢٠٤
تقصير الخطبة وجعلها فيما يهم من ذكر الله:..... ٢٠٥
مواجهة الإمام عند الخطبة والاستدارة إليه:..... ٢٠٦
تحية المسجد والإمام يخطب: ٢٠٦
قراءة سورة ق في خطبة الجمعة: ٢٠٧
الراتبة بعد الجمعة:..... ٢٠٧
صلاة الاستخارة..... ٢٠٨
سنن العيدين..... ٢٠٩
خطبة العيد واحدة:..... ٢٠٩
خروج النساء علىٰ المصلي يوم العيد:..... ٢١٠

عدم رفع الأيدي في تكبيرات العيد:.....٢١١
تكبيرات العيد علىٰ الوجه المشروع: ٢١١
سنن الجنائز.....٢١٢
الإسراع بالجنازة: ٢١٢
المشي مع الجنازة بسكينة ووقار، وترك الأوراد المبتدعة: ٢١٣
إحياؤه للكفن السني:.....٢١٤
مقام الإمام علىٰ الرجل والمرأة في صلاة الجنازة:.....٢١٤
عدم رفع اليدين في تكبيرات الجنازة إلا في الأولىٰ:.....٢١٥
الصلاة علىٰ القبر:.....٢١٥
تسوية القبر وعدم رفعة أو الكتابة عليه: ٢١٧
قول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ: «استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت؛ فإنه الآن يُسأل»:.....٢١٧
تحريم المشي والجلوس والتغوط في المقبرة: ٢١٨
تحريم المشي بين القبور بالنعال:.....٢١٨
الصلاة علىٰ الغائب إذا لم يصل عليه في بلده:.....٢١٨
صلاة الكسوف علي الكيفية المشروعة وخطبتها ٢٢٠
سُنة أخرىٰ في صلاة الكسوف والنداء بالصلاة جامعة:.....٢٢١
سنن الصيام.....٢٢٢

تعجيل الفطر وتأخير السحور:..... ٢٢٢
سُنن أحياها الشيخ في المساجد وبنائها ٢٢٤
سنة المنبر ثلاث درجات: ٢٢٦
إحياء المساجد بحلق الذكر والدروس:..... ٢٢٨
ضرب الخيام في المساجد لمن أراد الاعتكاف:..... ٢٢٩
ملحق بزخرفة المساجد: ٢٢٩
محاربته للقباب والمنارات علىٰ المساجد: ٢٣١
بث تحريم مصافحة النساء الأجنبيات..... ٢٣٣
إفشاء السلام في الليل والنهار..... ٢٣٦
سُنة التيمن في الأكل، والشرب، والأخذ، والعطاء، وفي التنعل، وغيرها..... ٢٣٨
الشرب قاعدًا:..... ٢٣٩
استحباب التنفس خارج الإناء ثلاثًا:..... ٢٤٠
سُنة السواك..... ٢٤١
خضب الشعر بالحناء والكتم..... ٢٤٣
إعفاء اللحية ٢٤٤
إطالة الشعر إلىٰ المنكب..... ٢٤٦
سنن أحياها في اللباس..... ٢٤٧
لبس العمامة:..... ٢٤٧

لبس الرداء: ٢٤٧
ستر الفخذ: ٢٤٨
لبس البياض من الثياب: ٢٤٨
التيمن عند لبس النعال: ٢٤٨
الإزار إلىٰ نصف الساق: ٢٤٩
حجاب المرأة: ٢٥٠
غمس اليد في الإناء عند الاستيقاظ من النوم ٢٥٣
غسل الجنب في الدائم من المياه ٢٥٣
سنن أحياها في السفر ٢٥٤
التسبيح في النزول والتكبير في الصعود في السفر: ٢٥٤
سُنة السفر يوم الخميس: ٢٥٤
الإفطار في السفر وفطر المرضع والحبلىٰ: ٢٥٤
الجمع بين الصلاتين في السفر: ٢٥٥
الإمارة في السفر: ٢٥٦
التبكير في السفر: ٢٥٦
عدم طروق الأهل ليلًا إلا بعد الأخبار لمن طال سفره: ٢٥٧
دعاء من نزل منزلًا: ٢٥٧
دعاء دخول القرية: ٢٥٧

المعانقة عند القدوم من السفر: ٢٥٨
أذكار الركوب و الرجوع من السفر: ٢٥٩
الأذان في السفر: ٢٦٠
دعاء السفر والإياب منه: ٢٦٠
قول: (لا بأس طهور) للمريض ٢٦٢
الدعاء للمريض بالسنة النبوية: ٢٦٢
كفارة المجلس..... ٢٦٣
صوم العازب الذي لم يتيسر له الزواج ٢٦٤
الجود والكرم..... ٢٦٥
وضع اليد علىٰ الفم عند التثاؤب..... ٢٦٦
طلاق الثلاث في المجلس الواحد واحدة..... ٢٦٧
طاعة أولياء أمر المسلمين..... ٢٦٨
الاغتسال أو الوضوء للعين..... ٢٧٠
الرقية المشروعة..... ٢٧١
إحياؤه لمنهج السلف رضوان الله عليهم أجمعين..... ٢٧٢
محاربته لأهل البدع..... ٢٧٤
كجماعة التبليغ الصوفية الجاهلة: ٢٧٧
جماعة الإخوان المسلمين:..... ٢٧٨

الخوارج: ٢٨٠
السرورية: ٢٨١
وحذر من حزب التحرير: ٢٨١
الزيدية: ٢٨٣
(وحذر من الرافضة و الشيعة غاية التحذير): ٢٨٥
الخاتمة ٢٨٦
فهرس الموضوعات ٢٨٧